

# الْمَحْجَةُ الْبَيْضَاءُ

بِيَانِ أَهْمَى السُّنَّةِ وَوُجُوبِ التَّمَسُّكِ بِهَا  
وَتَحْرِيمِ الْبَدْعِ وَبِيَانِ أَنْواعِهَا وَسُوءِ مُنْقَلْبِ أَهْلِهَا

كَتَبَتْهُ أُمُّ تَمَّيمٍ  
عَزَّةُ بْنَ مُحَمَّدٍ

قَدْمُهُ  
فَضِيلَةُ الشَّيْخِ  
مُصْطَفَىُ بْنُ الْعَدُوِّيِّ

## تقديم

الحمدُ للهِ، والصَّلاةُ والسَّلامُ عَلَى رَسُولِ اللهِ، وبعْدُ:  
فَهَذِهِ كَلِمَاتٌ طَيِّبَةٌ وَأَبْحَاثٌ نَافِعَةٌ – إِنْ شَاءَ اللهُ – جَمَعْتُهَا أَخْتُنَا  
فِي اللَّهِ / أُمُّ تَمِيمٍ، حَفَظَهَا اللَّهُ، وَبَارَكَ فِيهَا وَفِي زَوْجِهَا وَذُرِّيَّتِهَا،  
جَمَعْتُهَا فِي بَيَانِ فَضْلِ السُّنْنَةِ وَالْحَثَّ عَلَى اتِّبَاعِهَا، وَكَذَا فِي التَّنْفِيرِ عَنِ  
الْبَدْعَةِ وَالْبَعْدِ عَنْهَا، مَعَ بَيَانِ حَسَنِ الْبَدْعَ وَصُورِهَا، وَالْفَرْوَقِ بَيْنَهَا  
وَبَيْنِ الْمَصَالِحِ الْمُرْسَلَةِ.

هَذَا، وَقَدْ رَاجَعْتُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ الْمُوجَزَةَ، فَأَلْفَيْتُهَا مِنْ فَضْلِ  
اللَّهِ نَافِعَةً، وَقَدْ تَحَرَّرْتُ أَخْتُنَا الْكَرِيمَةُ صِحَّةُ الْمَادِيَةِ الْمُسْتَدِلِّ بِهَا إِلَى  
حَدٌّ كَبِيرٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ.

فَاللَّهُ أَسْأَلُ أَنْ يُبَارِكَ فِيهَا وَفِي دَعْوَتِهَا وَزَوْجِهَا وَذُرِّيَّتِهَا، وَأَنْ  
يُوْقَّفَهَا جَمِيعُ كَلِمَاتِ الْمُسْلِمَاتِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَعَلَى سُنْنَةِ  
رَسُولِهِ ﷺ، وَأَنْ يُحْسِنَ لَنَا وَهَا وَلِلْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ الْخَتَامَ، اللَّهُمَّ  
آمِينَ. هَذَا، وَصَلَّى اللَّهُمَّ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ.  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

كتبة

أَبُو عَبْدِ اللَّهِ / مُصطفَى الْعَدَوِيُّ

## المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ  
شَرِّ رِبِّنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهِدِ اللَّهُ فَلَا مُضَلٌّ لَهُ ،  
وَمَنْ يَضْلِلْ فَلَا هَادِي لَهُ .

وَأَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهُدُ أَنْ مُحَمَّداً  
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .

وبعد:

فَإِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ نَصَبَ شَبَاكَةً لِبَنِي آدَمَ ، وَأَقْسَمَ بِعَزَّةِ رَبِّ  
الْعَالَمَيْنَ أَنْ يُضْلِلَهُمْ أَجْمَعِينَ – إِلَّا عَبَادَهُ الْمُخَلَّصِينَ – وَكُلُّ ذَلِكَ  
بِإِرَادَةِ اللَّهِ وَمَشِيَّتِهِ وَمُقْتَضَى حِكْمَتِهِ ، فَجُلُّهُ فَتْنَةً لِلْكَافِرِينَ ، وَابْتِلَاءً  
وَتَحْيِصًّ لِلْمُؤْمِنِينَ .

وَالْقُرْآنُ مَلْوُءٌ بِالآيَاتِ الَّتِي جَاءَ فِيهَا التَّحْذِيرُ مِنْ مَكْرِ الشَّيْطَانِ  
وَمَصَائِدِهِ، مِنْهَا قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ أَلَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يَتَّبِعُنِي أَدَمَ أَنَّ  
لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ وَأَنَّ أَعْبُدُونِي هَذَا  
صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ ﴿ وَلَقَدْ أَضَلَّ مِنْكُمْ جِبِلًا كَثِيرًا أَفَلَمْ تَكُونُوا

تَعْقِلُونَ ﴿٦٢﴾ [يس: ٦٠ - ٦٢]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى حِكَايَةً عَنِ الشَّيْطَانِ: «فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صَرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿١٦﴾» [الأعراف: ١٦]، وَقَالَ تَعَالَى: «يَتَأْمُلُهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الْشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الْشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴿٢١﴾» [النور: ٢١]، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ، وَهِيَ كَثِيرَةٌ.

وَمِنْ أَعْظَمِ مَصَابِيدِ الشَّيْطَانِ إِيقَاعُ الْعَبْدِ فِي الْبَدْعَةِ، وَصِرْفُهُ عَنِ اتِّبَاعِ السُّنْنَةِ؛ لِيُفْسِدَ عَلَيْهِ عَمَلَهُ وَطَاعَتَهُ؛ لِأَنَّ أَيَّ عَمَلٍ غَيْرَ مُوَافِقٍ لِلْسُّنْنَةِ فَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَى صَاحِبِهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ» <sup>(١)</sup>، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَدَلَّةِ، كَمَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ - وَالَّتِي سِنْدُكُرُهَا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى.

وَلَدَّا كَانَتِ الْبَدْعَةُ أَحَبَّ إِلَى الشَّيْطَانِ مِنِ الْمُعْصِيَةِ، لِمَاذَا؟  
لِأَنَّ صَاحِبَ الْبَدْعَةِ يَرَى بَدْعَتَهُ طَاعَةً يَتَقَرَّبُ بِهَا إِلَى اللَّهِ، فَيُعْتَقِدُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، فَيَصْعُبُ عَلَيْهِ تَرْكُهَا؛ لِأَنَّهُ يَرَاهَا حَسَنَةً.

---

(١) سِيَاقِي تَخْرِيجِهِ.

أَمَّا صَاحِبُ الْمَعْصِيَةِ فَهُوَ - فِي الْغَالِبِ - يَعْلَمُ أَنَّهُ عَاصِ، فَإِذَا  
عَزَمَ الْأَمْرُ وَتَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

فَالابْتَدَاعُ فِي الشَّرْعِ حَطَرٌ عَظِيمٌ، وَهَدْمٌ لِدِينِ رَبِّ الْعَالَمِينَ،  
وَلِسَانُ حَالِ الْمُبَتَدِعِ أَنَّهُ أَتَى بِشَرِيعَةٍ أَفْضَلَ مِنَ الشَّرِيعَةِ الَّتِي أَتَى بِهَا  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

لَذَا اهْتَمَ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ لَدُنْ عَصِيرِ الصَّحَابَةِ إِلَى يوْمِنَا هَذَا  
بِالتحذيرِ مِنَ الْبَدْعِ وَأَهْلِهَا، وَبِيَانِ أَهْمَى الْسُّنْنَةِ وَوُجُوبِ الاعتصامِ  
بِهَا.

وَتَطْفُلًا مِنِّي عَلَى مَوَاهِدِ الْعُلَمَاءِ: عَزَّمْتُ - بِحَوْلِ اللَّهِ وَقُوَّتِهِ -  
عَلَى تَصْنِيفِ كِتَابٍ أَبَيْنُ فِيهِ أَهْمَى الْسُّنْنَةِ وَوُجُوبِ التَّمْسِكِ بِهَا  
وَتَحْرِيمِ الْبَدْعِ وَبِيَانِ أَنْوَاعِهَا وَسُوءِ مُنْقَلِبِ أَهْلِهَا، وَالتحذيرِ مِنَ  
الْمُبَتَدِعِ، وَسَمَّيْتُهُ بِ«المحجة البيضاء»؛ إِذْ لَا تَجَاهَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ النَّارِ  
وَلَا فَوْزٌ بِالْجَنَانِ إِلَّا لِصَاحِبِ سُنْنَةِ عَامِلٍ بِهَا.

هَذَا وَلَا يَفُوتُنِي أَنْ أَشْكَرَ فَضْيَلَةَ الشَّيْخِ الْعَلَمَةِ مُصْطَفَى بْنِ  
الْعَدُوِّيِّ الَّذِي تَكَرَّمَ بِالْأَطْلَاعِ عَلَى الْكِتَابِ وَالتَّقْدِيمِ لَهُ، فَجَزَاهُ اللَّهُ  
خَيْرًا وَبَارَكَ لَنَا فِي عُمْرِهِ وَعَمَلِهِ.

فَاللّهُ - جَلَّ فِي عُلَاءٍ - أَسْأَلُ أَنْ أَكُونَ قَدْ وُفِّقْتُ فِي إِخْرَاجِهِ  
عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يُرْضَاهُ، وَأَنْ يَجْعَلَهُ مُبَارَّكًا يَتَفَقَّعُ بِهِ الْمُسْلِمُونَ فِي  
شَتَّى بَقَاعِ الْأَرْضِ، إِنَّهُ كَرِيمٌ مَنَّانٌ مُجِيبُ الدُّعَاءِ.  
وَصَلَّى اللَّهُمَّ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَاحِبِهِ وَسَلَّمَ.

كتَبَتْ / أمُّ تَمِيمٍ

عَزَّةُ بُنْتُ مُحَمَّدٍ رَشَادِ بْنِ حَسْنٍ شَاهِين

صَفَرٌ - ١٤٣٦ هـ



المحة البيضاء

---

٨





## الباب الأول: العلم





المحجة البيضاء

١٠



## تمهيد

**العلم لغة:** إدراكُ الشيءِ على مَا هو بِهِ . وقيلَ: زوالُ الخفاءِ من المعلومِ . والجهلُ نقيضُهِ.

وقيلَ: هو مُستغنٌ عن التعريفِ <sup>(١)</sup>.

وقيلَ: العلمُ: صفةٌ راسخةٌ تدركُ بها الكلياتُ والجزئياتُ ... ، وعلمَ الشيءِ يعلمهُ علمًا: عَرَفَهُ، ورجلٌ عَلَامٌ أي: عالمٌ جدًّا، واهأ للبالغةِ <sup>(٢)</sup>.

**واصطلاحًا:** قالَ ابنُ القيمِ رحْمَهُ اللَّهُ: قالَ صاحبُ المنازلِ رحْمَهُ اللَّهُ: العلمُ ما قامَ بدليلٍ، ورفعَ الجهلَ، يريدهُ: أنَّ للعلمِ علامَةً قبلَهُ وعلامَةً بعدهُ، فعلامتهُ قبلَهُ: ما قامَ به الدليلُ، وعلامتهُ بعدهُ: رفعُ الجهلِ <sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: قال ابن العربي في "عارضه الأحوذى" (١٠ / ٨٢): العلمُ أبىٌ من أن يُيَّنَّ.

(٢) انظر: لسان العرب (٦ / ٤١٥) ومعجم مقاييس اللغة (٤ / ١١٠) وختار الصحاح (ص: ٢٦٩) والقاموس المحيط (١١٤٠).

(٣) انظر: مدارج السالكين (٢ / ٤٤٠).

اعلم أنَّ العلم قسمان: علم شرعي، وعلم دُنيوي. أمَّا مَا نحنُ بصدق الكلام عنه فهو العلم الشرعي.

**هل خلبُ العلم الشرعي فريضة على كلِّ مُسلم؟**

العلم منه مَا هُوَ فرض عَيْنٍ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يعْلَمَهُ، وَهِيَ الْأَعْمَالُ الَّتِي كُلِّفَ بِهَا الْمُسْلِمُ وَكَانَتْ فَرَضًا عَلَيْهِ لَا يَقُولُ غَيْرُهُ مَقَامَهُ، كَالطَّهَارَةِ، وَالوَضْوَءِ، وَالصِّيَامِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

وَمِنْهُ مَا هُوَ فرض على الكفاية: إِذَا قَامَ بِهِ الْبَعْضُ سَقَطَ عَنِ الْبَاقِيَنَ، وَإِذَا لَمْ يَقُولْ بِهِ أَحَدٌ أَثْمَّ الْجَمِيعَ، كَعِلْمِ الدِّيَاتِ، وَالْحُدُودِ، وَالْمَوَارِيثِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ.

قالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَارَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لَّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ تَحْذَرُونَ﴾ [التوبه: ١٢٢].

**قال القرطبي رحمه الله<sup>(١)</sup> في معرض شرحه للآلية: طلب العلم**

(١) هو الإمام المفسر: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري القرطبي، من أهل قرطبة، ولد في أواخر القرن السادس،

ينقسمُ قسمينِ:

**فَرْضُ عَلَى الْأَعْيَانِ:** كالصلوة، والزكاة. قلتُ - القرطبيُّ -  
وَفِي هَذَا الْمَعْنَى جَاءَ الْحَدِيثُ الْمَرْوِيُّ: « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ »<sup>(١)</sup>.

أو مستهل القرن السابع، ثم رحل إلى صعيد مصر واستقر فيها إلى أن توفي في شوال سنة ٦٧١ هـ. أشعري في باب الأسماء والصفات؛ فقد ذكر في كتابه "الأنسن في شرح أسماء الله الحسنى" منهج السلف وأنه لا يقول به ولا يختاره، قال ابن تيمية: أبو عبد الله القرطبي وهو من أكابر علماء الأشعرية.

الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٤٣٧/١٠)، الأعلام للزركلي (٥/٣٢٢)، منهاج المفسرين للشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ (ص ١٥).

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٤٤)، والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٥٤٣) وضعفه . وقال ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (٢٣/١١): هذا حديث يروى عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ من وجوه كثيرة كلها معلولة لا حجة في شيء منها عند أهل العلم بالحديث من جهة الإسناد. وقال ابن حبان في الصحيح (١٤١/١): ليس بصحيح . وقال الزركشي في "اللآلئ المشورة" (ص: ٤٣): قال المزي: روی من

**وفرض على الكفاية:** كتحصيل الحقوق، وإقامة الحدود، والفصل بين الخصوم ونحوه، إذ لا يصلح أن يتعلمَه جميع الناس فتضييع أحوالهم وأحوال سرایاهم، وتنقص أو تبطل معايشهم، فتعينَ بين الحالين أنْ يقوم به البعض من غير تعين<sup>(١)</sup>.

**قال ابن عبد البر رحمه الله:** قد أجمع العلماء على أنَّ من العلم ما

طرق تبلغ رتبة الحسن إن شاء الله تعالى، ووافقه الزركشي.  
وقال العراقي في "شرح الإحياء": إن بعض الأئمة صلح بعض طرقه، وقواه السحاوي في "المقاديد الحسنة" (ص: ٦٦٠)، وحسنه السيوطي في "الدرر المنشورة" (ص: ١٣٠) وأبو يعلى في "مسنده" (٢٨٢٩، ٢٨٩٦) والطبراني في الأوسط (٩) وابن عدي في "الكامل" (٧٩٠/٢) وابن الجوزي في "الواهيات" (٦٤) وغيرهم، وصححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (٧٠)، ويرى الشيخ مصطفى أنه ضعيف.

(١) الجامع لأحكام القرآن (٢٧٤/٨)

(٢) هو: شيخ الإسلام حافظ المغرب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، من كبار حفاظ الحديث، فقيه حافظ مكث، عالم بالقراءات وبالخلاف. ولد سنة ثمان وستين وثلاثمائة. وكان دينا ثقة حجة صاحب سنة واتباع، وكان

هو فرضٌ مُتعيّنٌ على كلِّ امرئٍ في خاصَّةِ نفسيه، ومنه ما هو فرضٌ على الكفايةٍ إذا قامَ به قائِمٌ سقطَ فرضُه عن أهلِ ذلك الموضعِ.

واختلفوا في تلخيصِ ذلك، والذي يلزمُ الجميعَ من ذلك ما لا يسعُ الإنسانَ جهلهُ من جملةِ الفرائضِ المفترضةِ عليه، نحوَ الشهادةِ باللسانِ والإقرارِ بالقلبِ بأنَّ اللهَ وحدهُ لا شريكَ له، ولا شبهَ له، ولا مثلَ له، لم يلدْ ولم يولدْ، ولم يكن له كُفُواً أحدٌ، خالقُ كُلُّ شيءٍ وإليه يرجعُ كُلُّ شيءٍ ...

والشهادةُ بأنَّ محمداً عبدُه ورسولُه وخاتمُ أنبيائهِ حقٌّ، وأنَّ البعثَ بعدَ الموتِ للمُجازاةِ بالأعمالِ، والخلودُ في الآخرةِ لأهلِ السعادةِ بالإيمانِ والطاعةِ في الجنةِ، ولأهلِ الشقاوةِ بالكفرِ والجحودِ في السعيرِ حقٌّ.

وأنَّ القرآنَ كلامُ اللهِ، وما فيهِ حَقٌّ من عندِ اللهِ يلزمُ الإيمانَ بجميعِه، واستعمالُ مُحكميِه.

أولاً ظاهرياً أثرياً ثم صار مالكيَا مع ميل كثير إلى فقه الشافعي. توفي سنة ثلث وستين وأربعينَ.

تذكرة الحفاظ للذهبي (٢١٧/٣)، الأعلام (٨/٤٠).

وأنَّ الصلواتِ الخمسَ فريضةٌ، ويلزُمُهُ من عِلْمِها علمٌ مَا لا تَتِمُ إلَّا بِهِ مِنْ طهارَتِها وسائِرِ أحكامِها.

وأنَّ صومَ رمضانَ فرضٌ، ويلزُمُهُ عِلْمٌ مَا يُفْسِدُ صومَهُ، ومَا لا تَتِمُ إلَّا بِهِ، وإنْ كَانَ ذَا مَالٍ وقدرَةً عَلَى الحجَّ لِزَمَهُ فَرَضًا أَنْ يَعْرِفَ مَا تَجُبُ فِيهِ الزَّكَاةُ؟ ومتى تَجُبُ؟ وفِي كُمْ تَجُبُ؟ وليزَمُهُ أَنْ يَعْلَمَ بِأَنَّ الحجَّ عَلَيْهِ فَرْضٌ مَرَّةً واحِدَةً فِي دَهْرِهِ إِنْ اسْتَطَاعَ السَّبِيلَ إِلَيْهِ، وَإِلَى أَشْيَاءِ يَلْزَمُهُ مَعْرِفَةً جُمِلِهَا وَلَا يُعَذِّرُ بِجَهَلِهَا نَحْوَ تحرِيمِ الزَّنَاءِ، وتحريمِ الْخَمْرِ، وَأَكْلِ الْخَنَازِيرِ، وَأَكْلِ الْمِيَتَةِ، وَالْأَنْجَاسِ كُلُّهَا، وَالسُّرْقَةِ، وَالرِّبَا، وَالْغَصْبِ، وَالرُّشُوْفِ فِي الْحُكْمِ، وَشَهَادَةِ الْزُورِ، وَأَكْلِ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَبِغَيْرِ طَيْبِ نَفْسٍ... وتحريمِ الظَّلْمِ كُلُّهُ، وَهُوَ كُلُّ مَا مَنَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، وتحريمِ نَكَاحِ الْأَمْهَاتِ وَالْبَنَاتِ وَالْأَخْوَاتِ وَمَنْ ذُكِرَ مَعْنَانَ، وتحريمِ قَتْلِ النَّفْسِ الْمُؤْمِنَةِ بِغَيْرِ حَقٍّ، وَمَا كَانَ مِثْلَ ذَلِكَ كُلَّهُ مِمَّا قَدْ نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ وَأَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ سَائِرُ الْعِلْمِ وَطَلْبُهُ وَالتَّفْقِهُ فِيهِ، وَتَعْلِيمُ النَّاسِ إِيَّاهُ وَفَتْوَاهُمْ بِهِ فِي مَصَالِحِ دِينِهِمْ وَدُنْيَاهُمْ، وَالْحُكْمُ بِهِ بَيْنَهُمْ فَرْضٌ عَلَى الْكَفَايَةِ،

ويلزم الجميع فرضه، فإذا قام به قائم سقط فرضه عن الباقيَن، لا خلافَ بينَ العلماءِ في ذلكَ، وحجتهم فيه: قولُ الله عزَّ وجَّلَ: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ [التوبَة: ١٢٢].

فاللزم النفيَ في ذلكَ البعضَ دونَ الكلِّ، ثمَّ ينصرُونَ فيعلمُونَ غيرَهم.

والطائفةُ في لسانِ العربِ: الواحدُ فِيمَا فوقَ<sup>(١)</sup>.

**قالَ الفضيلُ بْنُ عياضَ حَفَظَهُ<sup>(٢)</sup>** عندماً سُئلَ عن قوله كَلِيلٌ:

(١) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر (ص: ١٠-١٢).

(٢) هو الإمام القدوة الثبت شيخ الإسلام، الزاهد الفضيل بن عياض ابن مسعود التميمي اليربوعي، أبو علي: شيخ الحرم المكي، أخذ عنه خلقُ منهم الإمام الشافعي. ولد في سمرقند، ودخل الكوفة وهو كبير، وأصله منها. ثم سكن مكة وتوفي بها في أول سنة سبع وثمانين ومائة في خلافة هارون وكان ثقة ثبتا فاضلاً عابداً ورعاً كثيراً الحديث.

الطبقات الكبرى لابن سعد (٥/٥٠٠)، وفيات الأعيان لابن خلكان البرمكي الإربيلي (٤/٤٧)، الأعلام للزرکلي (٥/١٥٣).

«طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيَضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»<sup>(١)</sup>، فَقَالَ: كُلُّ عَمَلٍ كَانَ عَلَيْكَ فَرَضًا، فَطَلَبُ عِلْمِهِ عَلَيْكَ فَرْضٌ، وَمَا لَمْ يَكُنْ عَمَلٌ بِهِ عَلَيْكَ فَرَضًا، فَلَيْسَ طَلَبُ عِلْمِهِ عَلَيْكَ بِوَاجِبٍ<sup>(٢)</sup>.

(١) تقدّم تخرّيجه.

(٢) معالم السنن للخطابي (٤/١٧١).

## العلمُ وفضلهُ وشرفهُ وما يتعلّقُ بهِ

اعلمُ أنَّ الْعِلْمَ أَشْرَفُ مَا فِي الْإِنْسَانِ وَأَنَّ فَضْلَهُ وَقَدْرَهُ بِمَا يَحْمِلُهُ مِنَ الْعِلْمِ، فَكَفَى بِالْعِلْمِ شَرْفًا أَنْ يَفْرَحَ كُلُّ مَنْ وُصِّفَ بِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، وَكَفَى بِالْجَهَلِ ذَمًّا أَنْ يَحْزُنَ مَنْ وُصِّفَ بِهِ وَإِنْ كَانَ فِيهِ، كَذَا قَالَ بَعْضُ السَّلْفِ، فَفَضْلُ الْعِلْمِ وَاضْطُّ جَلٌّ بِشَوَاهِدِ الْعُقْلِ وَالنَّقلِ.

فَأَمَّا شَوَاهِدُ النَّقلِ: فَقَدْ نَطَقَ بِهِ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ، وَكَذَا السُّنْنَةُ الْمَطْهَرَةُ، وَصَنَّفَ فِيهِ الْأَئْمَةُ عَلَى مَرْبِ الْزَمَانِ، وَنَذَرُ هُنَّا بَعْضًا مِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ.

رَفِعَتْ دَرَجَاتٍ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ:

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَرَفَعُ اللَّهُ أَلَّاَذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ دَرَجَتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ حَسِيرٌ﴾ [الْمَجَادِلَة: ١١].

اسْتَشْهَدَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِأُولَى الْعِلْمِ عَلَى وَحْدَانِيَتِهِ:

قَالَ جَلَّ ذَكْرُهُ: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ١٨].

**قال الغزال<sup>عليه السلام</sup>**<sup>(١)</sup>: فانظر كيف بدأ سبحانه وتعالى بنفسه وثني بالملائكة، وثني بأهل العلم، وناهيك بهذا شرفاً وفضلاً وجلاء ونبلاً<sup>(٢)</sup>.

(١) هو: الشّيخ، الإمام، البحّار، حجّة الإسلام، أعمجوة الزّمان، زين الدّين الغزال<sup>عليه السلام</sup> أبو حامد محمد بن محمد الصوفي الأشعري، صاحب التصانيف، والذكاء المفرط. ذو الأنباء الشّنيعة، والتّصانيف العظيمة، غلا في طريقة التّصوّف، أخذ عليه فيها مواضع، ومهر في الكلام والجدل، حتّى صار عين المناظرين، والله أعلم بسرّه، مات سنة خمسٍ وخمسينَ.

سیر أعلام النبلاء (٣٢٢/١٩)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٨٧/٤).

قال ابن تيمية : و"الإحياء" فيه فوائد كثيرة، لكن فيه مواد فاسدة من كلام الفلسفه تتعلق بالتوحيد والنبوة والمعاد، فإذا ذكر معارف الصوفية كان بمنزلة من أخذ عدوًّا للمسلمين أليسه ثياب المسلمين. وقد أنكر أئمة الدين على أبي حامد هذا في كتابه، قالوا: أمرضه "الشفاء" يعني شفاء ابن سينا في الفلسفه - مجموع الفتاوى (٥٥٢/١٠).

(٢) إحياء علوم الدين (٢٥/١).

**قال ابنُ القيم رحمه الله (١):** وهذا يدلُّ على فضلِ العلمِ وأهلهِ من  
وجوهِ:-

أحدها: استشهادُهم دونَ غيرِهم من البشرِ.

والثاني: اقرارُ شهادِهم بشهادِته.

والثالث: اقرارُها بشهادةِ الملائكةِ.

والرابع: أنَّ في ضمنِ هذا تزكيَّتهم وتعديَّهم، فإنَّ الله لا

(١) هو: الشيخ الإمام العلامة شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعبي ثم الدمشقي الفقيه الحنفي بل المجتهد المطلق المفسر النحوي الأصولي، الشهير بابن قيم الجوزية، وإمامها. ولد سنة إحدى وستين وستمائة. سمع الحديث واشغل بالعلم، وبرع في علوم متعددة لا سيما علم التفسير والحديث. كان جريء الجنان، واسع العلم، عارفاً بالخلاف ومذاهب السلف، توفي سنة إحدى وخمسين وسبعين وسبعيناً.

البدر الطالع بمحاسن ما بعد القرن السابع للإمام الشوكاني (١٤٣/٢)، الأعلام للزركلي (٥٦/٦).

يَسْتَشْهِدُ مِنْ خَلْقِهِ إِلَّا الْعُدُولَ<sup>(١)</sup>.

### العلمُ من أجلِ النعمِ وأعظمُها:

وَلَمْ لَا؟ وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ جَلَّ فِي عُلَاءِ نَبِيِّهِ بِطْلِيْ بِالْمَزِيدِ مِنَ الْعِلْمِ، فَقَالَ تَعَالَى: «فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْءَانِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا» [طه: ١١٤].

فِمَكَانَةُ النَّبِيِّ ﷺ عَنْدَ اللَّهِ مَعْلُومَةٌ، وَلَوْ يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ فِي الدُّنْيَا شَيْئًا أَنْفَعُ لِنَبِيِّهِ ﷺ مِنَ الْعِلْمِ لَأَمْرَهُ أَنْ يَطْلَبَهُ، وَلَكِنَّهُ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ، يَعْلَمُ أَنَّ سَعَادَةَ الْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا وَنِجَاتَهُ مِنَ الْآفَاتِ الَّتِي تَعَطَّلُ سَيِّرَهُ إِلَى اللَّهِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْعِلْمِ، وَنِيلَهُ الْدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي الْآخِرَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا بِالْعِلْمِ، شَرِيكَهُ أَنْ يَحْمِلَهُ الْعِلْمُ عَلَى الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

**فَالْحَافِظُ ابْنُ حِجْرِ عَوْلَيْهِ<sup>(٢)</sup> فِي مَعْرِضِ شِرْجِهِ لِلْآيَةِ: وَاضْعُ**

(١) مفتاح دار السعادة (٢١٩/١).

(٢) هو: حافظ الوقت العلامة شيخ الإسلام شهاب الدين أبو الفضل

الدلالة في فضل العلم؛ لأنَّ اللهَ تَعَالَى لَمْ يَأْمُرْ نَبِيَّهُ ﷺ بِطَلْبِ الْأَزْدِيَادِ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا مِنَ الْعِلْمِ. والمرادُ بِالْعِلْمِ: الْعِلْمُ الشَّرِعيُّ الَّذِي يُفَيِّدُ مَعْرِفَةً مَا يَجِبُ عَلَى الْمَكْلَفِ مِنْ أَمْرِ عَبَادَاتِهِ وَمَعَامِلَاتِهِ، وَالْعِلْمُ بِاللهِ وَصَفَاتِهِ، وَمَا يَجِبُ لَهُ مِنَ الْقِيَامِ بِأَمْرِهِ، وَتَنْزِيهِهِ عَنِ النَّقَائِصِ، وَمَدَارُ ذَلِكَ عَلَى التَّفْسِيرِ وَالْحَدِيثِ وَالْفِقَهِ<sup>(١)</sup>.

أحمد بن علي بن محمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني الشافعي انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بالعلل وأسماء الرجال وأحوال الرواية والجرح والتعديل والناسخ والمنسوخ والمشكلات، وله مع جلاله قدره تأويلاً لجملة من صفات الله عز وجل - كما يظهر في فتح الباري وقد نبه عليها العلماء - منها تأويله لصفة العين، وصفة الوجه، كما تردد في الصوت بين التفويض والتأويل، وتبنيه لقول الأشاعرة في القرآن ونفيه الصوت والحرف. ولد سنة ثلث وسبعين وسبعمائة، ولـي قضاء الديار المصرية مرتين، وتوفي سنة اثنين وخمسين وثمانمائة بالقاهرة.

ذيل التقيد في رواة السنن والأسانيد لأبي الطيب المكي (٣٥٢/١)، الأعلام للزرکلي (١٧٨/١).

(١) الفتح (١٧١، ١٧٠/١).

### العلم مِنَهُ وفضلُ مِنَ اللهِ تعالى :

قال تبارك وتعالى: ﴿لَقَدْ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤] وقال سبحانه: ﴿وَأَنَّرَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَارَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

وقال جل وعلا: ﴿كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِنْكُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَآشْكُرُوا لِي وَلَا تَكُفُّرونِ﴾ [البقرة: ١٥٢، ١٥١].

ذَكَرَ اللهُ تعالى عباده المؤمنين بنعمة العلم، وأنّها نعمة تستوجب الذكر والشكر، والذكر باللسان، والشكر باللسان والجوارح والجنان.

**أهل العلم هم أهل الخشية، والخشية سبب في دخول الجنة:**

قال جل ذكره: ﴿إِنَّمَا تَحْشِي اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ﴾ [فاطر:

.٢٨]

**قال ابن القيم** رحمه الله: وهذا حصر لخشيته في أول العلم، وقال تعالى: ﴿جَزَأُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ جَنَّتُ عَدْنَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَبْرُ  
خَلَدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبُّهُ﴾ [البيعة: ٨] وقد أخبر أن أهل خشيته هم العلماء، فدل على أن هذا الجزء المذكور للعلماء بمجموع النصين<sup>(١)</sup>.

**لا يستوي العالم والجاهل عند الله تعالى :**

قال الله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا  
يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

**قال الزجاج** رحمه الله (٢): أي: كما لا يستوي الذين يعلمون والذين  
لا يعلمون، كذلك لا يستوي المطبع والعاصي<sup>(٣)</sup>.

(١) مفتاح دار السعادة (٢٢٥/١).

(٢) هو الإمام، نحوبي زمانه، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن السري، مصنف كتاب (معاني القرآن)، وله تأليف جمة، مات: سنة إحدى عشرة وثلاثمائة، وقيل: مات في تاسع عشر جمادى الآخرة، سنة عشرة وثلاثمائة.

سير أعلام النبلاء (١٤/٣٦٠)، الأعلام للزركي (٤٠/١).

(٣) الجامع لأحكام القرآن (١٥/٢٢٩).

**قال القرطبي رحمه الله:** وقال غيره: الذين يعلمون هم الذين ينتفعون بعلمهم ويعملون به، فأما من لم ينتفع بعلمه ولم يعمل به فهو بمنزلة من لم يعلم<sup>(١)</sup>.

### العلم شرط في صحة القول والعمل :

قال الله تبارك وتعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [محمد: ١٩].

**قال البخاري رحمه الله<sup>(٢)</sup>:** باب : العلم قبل القول والعمل، لقوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [محمد: ١٩] وأن العلماء هم ورثة الأنبياء، ورثوا العلم، من أخذ أخذ بحظٍ وافر، ومن سلك

(١) المصدر السابق.

(٢) هو: الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن برذبه الجعفي، الحافظ المحدث الفقيه شيخ الإسلام، وإمام الحفاظ صاحب "الصحيح" والتصنيف، ولد في شوال سنة ١٩٤هـ، وكان رأساً في الذكاء والعلم والورع والعبادة، قال ابن خزيمة: ما تحت أديم السماء أعلم بالحديث من البخاري، مات سنة ٢٥٦هـ.. تذكرة الحفاظ (٢٥٥/٢)، وتاريخ دمشق (٥٠/٥٢).

طريقاً يطلب به علم سهل الله له طريقاً إلى الجنة<sup>(١)</sup> ...

**وقال ابن عباس رضي الله عنهما:** كونوا ربانيين حكماء فقهاء.

قال البخاري: يقال: الرباني: الذي يربى الناس بصغر العلم قبل كباره<sup>(٢)</sup>.

**قال ابن المنيّر حلّة<sup>(٣)</sup> مُعقباً على قول البخاري:** باب: العلم قبل القول والعمل، أراد به: أنَّ العلم شرطٌ في صحة القول والعمل؛

(١) سيأتي تخریج هذه الأحادیث قریباً بإذن الله.

(٢) الفتح (١٩٢/١).

(٣) ابن المنيّر السكندری: أحمد بن محمد بن منصور، المالکي: من علماء الإسكندرية وأدبائها. ولی قضاها وخطابتها مرتين. له تصانيف، منها: (تفسير) و (ديوان خطب) و (تفسير حديث الإسراء) على طريقة المتكلمين لا على طريقة السلف، و (الانتصاف من الكشاف - ط). وله تأليف على تراجم صحيح البخاري. وقيل: إن الشیخ عز الدين ابن عبد السلام كان يقول: ديار مصر تفتخر برجلين في طرفيها، ابن المنيّر بالإسكندرية، وابن دقیق العید بقوص. توفي سنة ٦٨٣ هـ.

انظر: تاريخ الإسلام للذهبي (٤٩١ / ١٥) - الأعلام (٢٢٠ / ١).

فلا يَعْتَبِرُ إِلَّا بِهِ، فَهُوَ مُتَقْدِمٌ عَلَيْهَا؛ لَأَنَّهُ مُصَحِّحٌ لِلنِّيَةِ الْمُصَحَّحةِ لِلْعَمَلِ، فَنَبَّهَ الْمُصْنِفُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى لا يَسِيقَ إِلَى الذَّهَنِ مِنْ قَوْلِهِمْ: إِنَّ الْعِلْمَ لَا يَنْفَعُ إِلَّا بِالْعَمَلِ، تَهْوِينُ أَمْرِ الْعَمَلِ وَالتَّسَاهُلُ فِي طَلْبِهِ<sup>(١)</sup>.

### عِظَمُ قَدْرِ الْآخِرَةِ يُعَلَّمُ بِالْعِلْمِ:

مَنْ عَلِمَ أَنَّ الدُّنْيَا فَانِيَّةٌ لَا قِيمَةَ لَهَا، وَعَلِمَ أَنَّ الْآخِرَةَ باقِيَّةٌ لَا نِهَايَةَ لَهَا، شَمَرَ عَنِ سَاعِدِيهِ لِعَمَلِ الْآخِرَةِ، وَهَذَا لَا يَحْصُلُ إِلَّا لِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَعَلَى قَدْرِ الْعِلْمِ تَعْلُو الْهِمَمُ وَتَصُدُّقُ الْعَزَائِمُ، وَقَدْ أَخْبَرَنَا اللَّهُ تَعَالَى فِي سِيَاقِ قَصَّةِ قَارُونَ عِنْدَمَا افْتَنَنَ الْعَوَامَ بِجَاهِهِ وَمَالِهِ وَسُلْطَانِهِ - أَنَّ الَّذِينَ ثَبَّتْ قُلُوبُهُمْ وَلَمْ يَغْتَرُوا بِمَا عِنْدَهُ مِنْ دُنْيَا هُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ.

قَالَ جَلَّ شَنَاؤُهُ: ﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَلِيقُتْ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِقَ قَرُونُ إِنَّهُ لَذُو

(١) يقصد الذين يحيطون الناس على العبادة والعمل ويصدونهم عن طلب العلم، والله أعلم. الفتح (١٩٢/١).

حَظِّي عَظِيمٌ ﴿٧﴾ وَقَالَ الَّذِينَ أُتُوا الْعِلْمَ وَيَلَّكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَلِحًا وَلَا يُلَقِّنَهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ ﴿٨﴾ . [القصص: ٧٩، ٨٠].

**قال ابنُ كثير رضي الله عنه:** (١) فلما سمع مقالتهم أهل العلم النافع، قالوا لهم: «وَيَلَّكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَلِحًا» أي: جزاء الله لعباده المؤمنين الصالحين في الدار الآخرة خير مما ترون (٢).

**قال الغزالى رضي الله عنه:** بين أنَّ عَظَمَ قُدْرِ الْآخِرَةِ يُعَلَّمُ بِالْعِلْمِ (٣).

(١) هو الإمام العلامة، ثقة المحدثين وعمدة المؤرخين وعلم المفسرين، الحافظ الكبير إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير بن درع القرشي الأموي صاحب التفسير والتاريخ. توفي سنة أربع وسبعين وسبعيناً.

شدرات الذهب لابن العميد (٢٣١/٦)، الدرر الكامنة لابن حجر (٣٧٣/١)، الأعلام للزرکلي (٣٢٠/١).

(٢) تفسير ابن كثير (٤٤٩/٣).

(٣) الإحياء (٢٥/١).

مَنْ رُزِقَ الْعِلْمَ النَّافِعَ فَقَدْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا :

عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ»<sup>(١)</sup>.

**قال ابن حجر عَلَيْهِ السَّلَامُ:** والفقه هو الفهم، قال تعالى: ﴿لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨] أي لا يفهمون، والمراد الفهم في الأحكام الشرعية<sup>(٢)</sup>.

**قال النووي عَلَيْهِ السَّلَامُ في معرض شرحه للحادي:** فيه فضيلة

(١) أخرجه البخاري (٧١) ومسلم (٩٨-٣٧).

(٢) فتح الباري (١٩٤/١).

(٣) هو الشيخ الإمام العلامة محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين محمد ابن جمعة بن حرام الحزامي النووي الحافظ الفقيه الشافعي شيخ الإسلام أستاذ المتأخرين، محرر المذهب ومذهبة وضابطه ومرتبه، ولد سنة إحدى وثلاثين وسبعين مائة، ونشأ بيته نوى، وقد ولـيـ الشـيخـ مـحـيـ الدـينـ مشـيخـةـ دـارـ الـحـدـيـثـ الأـشـرـفـيةـ بعدـ الشـيخـ شـهـابـ الدـينـ أـبـيـ شـامـةـ سـنةـ خـمـسـ وـسـتـينـ،ـ إـلـىـ أـنـ تـوـفـيـ.ـ قـالـ الذـهـبـيـ:ـ إـنـ مـذـهـبـهـ فـيـ الصـفـاتـ السـمـعـيـةـ السـكـوتـ،ـ إـمـارـهـاـ كـمـاـ جاءـتـ،ـ وـرـبـاـ تـأـولـ قـلـيلـاـ فـيـ شـرـحـ مـسـلـمـ.ـ وـقـالـ السـخـاوـيـ:ـ وـصـرـحـ

العلم والتفقه في الدين، والحمد لله عليه، وسببيه أنه قائد إلى تقوى الله تعالى<sup>(١)</sup>.

---

اليافعي والتاج السبكي رحمهما الله أنه أشعري.  
طبقات الشافعيين للإمام ابن كثير (٩٠٩/١)، وشذرات الذهب لابن  
العماد الحنبلي (٣٥٤ - ٣٥٥)، الأعلام (١٤٩/٨).  
(١) مسلم بشرح النووي (١٣٩/٤).

ثناء الله تعالى على أهل العلم، واستغفار أهل السماوات والأرض لهم، وبيان فضل العالم على العابد:

وعن أبي أمامة الباهلي قال: ذكر لرسول الله ﷺ رجلان أحدهما عابد والآخر عالم، فقال رسول الله ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضل على أدناكم»<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: «إن العالم ليستغفر له من في السماوات، ومن في الأرض، والحيتان في جحوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا ديناراً، ولا ذرهموا ورثوا العلم، فمن أحدهم أخذ بحظ وافر»<sup>(٢)</sup>.

(١) رواه الترمذى (٢٦٨٥)، وحسنه الألبانى فى "صحيح الترغيب والترهيب" (٧٧).

(٢) صحيح: سنن الترمذى (٢٦٨٢) وسنن أبي داود (٣٦٤١) وابن ماجه (٢٢٣)، وقوال بشواهد الحافظ فى الفتح (١٦٠/١)، وحسنه لغيره الألبانى فى صحيح الترغيب والترهيب (٦٧)، وحسنه شعيب الأرناؤوط فى تحقيق المسند (٥/٢١٧)، وقال الشيخ مصطفى: فى سنته مقال.

**قال ابن عباس رضي الله عنهم:** إِنَّ الَّذِي يُعْلَمُ النَّاسَ الْخَيْرَ  
تَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ دَابٍ، حَتَّى الْحَوْتُ فِي الْبَحْرِ<sup>(١)</sup>.

**قال ابن قدامة رضي الله عنه**<sup>(٢)</sup>: إِنْ قِيلَ: مَا وَجْهُ اسْتَغْفَارِ الْحَوْتِ  
لِلْمَعْلُومِ؟ فَالْجَوابُ: أَنَّ نَفْعَ الْعِلْمِ يَعْمَلُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَوْتِ،  
إِنَّ الْعُلَمَاءَ عَرَفُوا بِالْعِلْمِ مَا يَحْلُّ وَيَحْرَمُ، وَأَوْصَوْا بِالْإِحْسَانِ إِلَى كُلِّ  
شَيْءٍ حَتَّى إِلَى الْمَذْبُوحِ<sup>(٣)</sup> وَالْحَوْتِ، فَأَهْمَمَ اللَّهُ تَعَالَى الْكُلَّ لِلْاسْتَغْفَارِ

(١) مختصر منهاج القاصدين لابن قدامة (١٤)، وأخرجه أبو خيثمة في العلم (٦)، وابن بشران في أماليه (١٥٩٠)، وصححه الألباني في تحقيق كتاب العلم.

(٢) هو: الشيخ، الإمام، القدوة، العلامة، المجتهد، شيخ الإسلام، موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام ابن نصر المقدسي، الجماعيلي، ثم الدمشقي، الصالحي، الحنبلي، صاحب (المغني) وكان ثقة، حجة، نبيلا، غزير الفضل، نزها، ورعا، عابدا، على قانون السلف، عليه النور والوقار، يتتفع الرجل برؤيته قبل أن يسمع كلامه. توفي إلى رحمة الله يوم الفطر، سنة عشرين وستمائة.

سير أعلام النبلاء (١٦٥/٢٢)، فوات الوفيات (٢٥٨/٢).

(٣) يُشير إلى حديث شداد بن أوسٍ أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ =

لهم؛ جزاءً لحسنٍ صنيعهم<sup>(١)</sup>.

**قال أبو العباس القرطبي رحمه الله<sup>(٢)</sup>:** فالعلماء هم العالمون بمصالح الأمة بعده، الذابرون عن سنته، الحافظون لشريعته، فهو لا يحق بالوراثة، والأولى بالنيابة والخلافة. وأمام العباد فلم يطلق عليهم اسم الوراثة لقصور نفعهم ويسير حظهم... إلى أن قال: وقوله: «فَمَنْ أَخْذَهُ أَخْذَ بِحَظٍ وَافِرٍ» أي: بحظ عظيم لا شيء

=

كَتَبَ الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفَرَتَهُ، فَلْيُرِخْ ذَبِيَّتَهُ». أخرجه مسلم (١٩٥٥-٥٧).

(١) مختصر منهاج القاصدين (١٤، ١٥).

(٢) هو: أبو العباس ضياء الدين أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر الأنصاري الأندلسي القرطبي المالكي الفقيه المحدث. رحل مع أبيه من الأندلس وهو صغير إلى فاس وتلمسان، ثم الإسكندرية، والمدينة ومكة، والقدس وفي أبو العباس القرطبي في الرابع من ذي القعدة من عام ٦٥٦هـ، ودفن بالإسكندرية.

الوافي بالوفيات (١٧٣/٧)، وتذكرة الحفاظ (٤/١٥٤)، الجواهر المضية في طبقات الحنفية (٤٤٣/٢).

أعظمُ منه، ولا أفضلُ، كما ذكرناه<sup>(١)</sup>. انتهى.

### تيسيرُ خريقِ الجنة لطالبِ العلم :

أخرجَ مُسلمٌ في صحيحِه، من حديثِ أبي هريرةَ أنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال: «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ»<sup>(٢)</sup>.

**قال النووي رحمه الله في معرض شرحه للحديث:** إنَّ فيه فضلَ المشي في طلبِ العلمِ، ويلزمُ من ذلك الاشتغالُ بالعلمِ الشرعي، بشرطِ أنْ يقصدَ بِهِ وجْهَ اللهِ تَعَالَى، وإنْ كانَ هذا شرطاً في كُلِّ عبادةٍ، لكنَّ عادةَ الْعُلَمَاءِ يُقيِّدونَ هذه المسألةَ بِهِ، لكونِهِ قد يتساهمُ فيهِ بعضُ النَّاسِ، ويغفلُ عنهِ بعضُ المبتدئينَ ونحوُهم<sup>(٣)</sup>.

### أهلُ العلم لا ينقطعُ عملُهم بموتهم، كسائرِ الناسِ :

عنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِذَا

(١) المفهوم لما أشكل من صحيح مسلم (٦٨٦/٦).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٩٩).

(٣) مسلم بشرح النووي (٢٨/٩).

مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ: إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ،  
أَوْ عِلْمٍ يُتَّسِّعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُوهُ»<sup>(١)</sup>.

**قال الطبيبي** رحمه الله<sup>(٢)</sup>: أي ينقطع ثواب عمله من كل شيء، ولا  
ينقطع ثوابه من هذه الثلاث<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١٦٣١).

(٢) هو: الحسين بن محمد بن عبد الله، شرف الدين الطبيبي: من علماء الحديث والتفسير والبيان. من أهل توريز، من عراق العجم. كانت له ثروة طائلة من الإرث والتجارة، فأنفقها في وجوه الخير، حتى افتقر في آخر عمره. وكان شديد الرد على المبدعة، ملازمًا لتعليم الطلبة والإنفاق على ذوي الحاجة منهم، آية في استخراج الدقائق من الكتاب والسنة، متواضعا، ضعيف البصر.

من كتبه: التبيان في المعاني والبيان، والخلاصة في معرفة الحديث، وشرح الكشاف في التفسير، سماه (فتح الغيب في الكشف عن قناع الريب، وشرح مشكاة المصايب في الحديث. توفي سنة ٧٤٣ هـ).

انظر: البدر الطالع (٢٢٩/١) - الأعلام (٢٥٦/٢).

(٣) عن العبود (٦٢/٨).

**قال المناوي<sup>١)</sup>:** «أَوْ عِلْمٌ يُتَعَقَّبُ بِهِ» كتعليمٍ وتصنيفٍ.

**قال التاج السبكي<sup>٢)</sup>:** والتصنيفُ أقوى؛ لطُولِ بقائهِ على مَرْ  
الزمان<sup>(٣)</sup>.

(١) هو: محمد عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، زين الدين: من كبار العلماء بالدين والفنون. له نحو ثمانين مصنفاً، عاش في القاهرة، وتوفي بها. من كتبه فيض القدير، والتوفيق على مهارات التعاريف، وتاريخ الخلفاء. توفي سنة ١٠٣١ هـ. انظر: الأعلام (٢٠٤ / ٦).

(٢) هو: عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، أبو نصر: قاضي القضاة، المؤرخ، الباحث. ولد في القاهرة، وتوفي بدمشق. كان طلق اللسان، قوي الحجة، انتهى إليه القضاة في الشام وعزل، وتعصب عليه شيوخ عصره فاتهموه بالكفر واستحلال الخمر، وأتوا به مقيداً مغلولاً من الشام إلى مصر. ثم أفرج عنه، وعاد إلى دمشق، فتوفي بالطاعون. من تصانيفه: طبقات الشافعية الكبرى، والأشباه والنظائر. توفي سنة ٧٧١ هـ. انظر: الأعلام (٤ / ١٨٤).

(٣) المصدر السابق.

الترهيبُ من تركِ العملِ بالعلمِ :

قالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ تَقُولُوْنَ مَا لَا تَفْعَلُوْنَ بَكَبِرْ مَقْتَنَا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوْنَ مَا لَا تَفْعَلُوْنَ﴾ [الصف: ٣، ٢].

وقالَ سُبْحَانَهُ : ﴿أَتَأْمُرُوْنَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتَنْلُوْنَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُوْنَ﴾ [البقرة: ٤].

وقالَ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِلُوا التَّوْرَةَ ثُمَّ لَمْ تَحْمِلُوهَا كَمَثَلُ الْحِمَارِ شَحِمِلُ أَسْفَارًا بِئْسَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِيَاءَتِ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهِدِ الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [الجمعة: ٥].

قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُؤْتَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُ بَطْنِهِ، فَيَدُورُ بِهَا كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِالرَّحْيِ، فَيَجْتَمِعُ إِلَيْهِ أَهْلُ النَّارِ، فَيَقُولُوْنَ: يَا فُلَانُ مَا لَكَ؟ أَلَمْ تَكُنْ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ؟ فَيَقُولُ: بَلَى، قَدْ كُنْتُ أَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتَيْهِ، وَأَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٧٠٩٨، ٣٢٦٧) ومسلم (٢٩٨٩) واللفظ له =

وعَنْ أَبِي بَرْزَةَ وَجَنْدَبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثْلُ الَّذِي يُعَلِّمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَيَنْسَى نَفْسَهُ مِثْلُ الْفَتِيلَةِ تُضِيِءُ لِلنَّاسِ وَتَخْرُقُ نَفْسَهَا»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَرَأْتُ لَيْلَةً أَسْرِيَ بِي عَلَى قَوْمٍ تُقْرَضُ شِفَاهُمْ بِمَقَارِيبِهِمْ مِنْ نَارٍ. قَالَ: قُلْتُ مَنْ هُؤُلَاءِ؟ قَالُوا: حُطَّابٌ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا مِنْ كَانُوا يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْإِرْهَامِ، وَيَنْسَوْنَ أَنفُسَهُمْ، وَهُمْ يَتَلَوَّنَ الْكِتَابَ، أَفَلَا يَعْقِلُونَ»<sup>(٢)</sup>.

من حديث أسماء بن زيد رضي الله عنه.

(١) رواه الخطيب البغدادي في "اقتضاء العلم العمل" (٧٠) والطبراني في "الكبير" (١٦٨٠، ١٦٨٥) وقال الهيثمي في "المجمع" (٦ / ٢٣١ - ٢٣٢): رواه الطبراني في "الكبير" وفيه محمد بن جابر التميمي، وهو ضعيف لسوء حفظه واحتلاطه، وقال: رواه الطبراني من طريقين في أحدهما ليث بن أبي سليم وهو مدلس، وفي الآخر على ابن سليمان الكلبي ولم أعرفه، بقية رجالها ثقات. وصححه الألباني في "صحيح الجامع" (٥٨٣١، ٥٨٣٧) و"صحيح الترغيب والترهيب" (١٢٦، ١٢٧).

(٢) أخرجه أحمد (٣ / ١٢٠، ١٨٠، ٢٣١) وابن أبي شيبة (١٤ / =

وكان رسول الله ﷺ يتغَزَّ بالله من عِلْمٍ لا ينفع، فقد أخرجه مُسلم في صحيحه من حديث زيد بن أرقم رضي الله عنه، قال: لا أقول لكم إلَّا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ يَقُولُ: كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ، وَالْكَسْلِ، وَالْجُبْنِ، وَالْبُخْلِ، وَالْهَرَمِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ آتِنِي تَقْوَاهَا، وَرَزْكَهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَاهَا، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجاَبُ لَهَا»<sup>(١)</sup>.

**الترهيب من خلب العلم للمباهة والمماراة ونيل الأغراض:**

قال جل ذكره: «من كَانَ يُرِيدُ حَرَثَ الْآخِرَةِ نَرِدُ لَهُ فِي حَرَثِهِ، وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرَثَ الدُّنْيَا نُوَرِدُ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ» [الشورى: ٢٠].

وقال سبحانه وتعالى: «مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا

(٣٠٨)، وأبو يعلى (٣٩٩٦، ٤٠٦٩، ٤١٦٠) وابن المبارك في "الزهد" (٨١٩) وابن حبان (٥٣) والبغوي في شرح السنة (٤١٥٩). وصححه الألباني في صحيح الجامع.

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٢).

مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَهَا مَذْمُومًا مَدْحُورًا  
﴿[الإسراء: ١٨].﴾

وقال تبارك وتعالى: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ  
الَّذِينَ حُنَفَاءُ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكُوْةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ  
﴿[البينة: ١٥].﴾

وغيرها من الآيات البينات الدلالات على ذم نيل الأغراض  
بعمل الآخرة.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ أَوَّلَ  
النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ، فَأُتْبِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَةُ  
فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيلَكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ،  
قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ: جَرِيءُ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ  
فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ، وَعَلَمَهُ  
وَقَرَأَ الْقُرْآنَ، فَأُتْبِي بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَةُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ:  
تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ، وَعَلَمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيلَكَ الْقُرْآنَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ  
تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ: عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ: هُوَ قَارِئٌ، فَقَدْ قِيلَ،  
ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَعَ اللَّهُ

عَلَيْهِ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْهَالِ كُلِّهِ، فَأَقِيَّ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعَمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكْتُ مِنْ سَيِّلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْقَطَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ، قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيَقَالَ: هُوَ جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ، ثُمَّ أُمِرَّ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ»<sup>(١)</sup>.

وقال ﷺ: «لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِتَبَاهُوا بِهِ الْعُلَمَاءُ، وَلَا لِتُمَارُوا بِهِ السُّفَهَاءُ، وَلَا تَخْيِرُوا بِهِ الْمُجَالِسَ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالنَّارُ النَّارُ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَعْلَمَ عِلْمًا يُبَيِّنُهُ - يَعْنِي: بِهِ وَجْهَ اللَّهِ - لَا يَتَعْلَمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَحِدْ عَرَفَ الْجِنَّةَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - يَعْنِي رِيحَهَا -»<sup>(٣)</sup>.

(١) أخرجه مسلم (١٩٠٥).

(٢) صحيح: سنن ابن ماجه (٢٥٤)، وابن حبان كما في الإحسان (٧٧)، والحاكم (٨٦/١) مرفوعاً وموقوفاً، وفيه عنعنة ابن جريج وأبي الزبير فهما مدلسان، لكن للحديث شواهد يتقوى بها، وانظر صحيح الترغيب والترهيب (١٠٢)، قال الشيخ مصطفى: في سنته مقال.

(٣) رواه أحمد في المسند (٣٣٨/٢)، وأبو داود (٢٦٦٤)، وابن ماجه (٢٥٢)، والحاكم (٨٥/١) وابن حبان كما في "الموارد" (٨٩)، =

مِنْ أَقْوَالِ السَّلْفِ فِيمَنْ تَرَكَ الْعَمَلَ بِالْعِلْمِ:

**قال يُوسُفُ بْنُ الْحَسِينِ حَلَّهُ<sup>(١)</sup>:** في الدنيا طغيانان: طغيانُ  
الْعِلْمِ، وطغيانُ الْمَالِ، والذِي يَنْجِيكُ مِنْ طغيانِ الْعِلْمِ الْعِبَادَةُ،  
وَالذِي يَنْجِيكُ مِنْ طغيانِ الْمَالِ الرَّهْدُ فِيهِ.

**وقال أيضًا:** بالأدبِ تَفَهُّمُ الْعِلْمَ، وبالْعِلْمِ يَصْحُّ لَكَ الْعَمَلُ،  
وَبِالْعَمَلِ تَنَالُ الْحِكْمَةَ، وَبِالْحِكْمَةِ تَفَهُّمُ الرَّهْدَ، وَتَوْفَّقُ لَهُ، وَبِالزَّهْدِ  
تَرَكُ الدُّنْيَا، وَبِتَرْكِ الدُّنْيَا تَرَغُّبُ فِي الْآخِرَةِ، وَبِالرَّغْبَةِ فِي الْآخِرَةِ  
تَنَالُ رَضَا اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>.

وصحّحه الألباني في "اقتضاء العلم العمل" (٦٥)، والمشكاة  
(٢٢٧)، ويرى الشيخ مصطفى أن في سنته مقالاً.

(١) هو: يوسف بن الحسين بن علي، أبو يعقوب الرازي: زاهد صوفي  
أديب. كان شيخ الريّ والجبال في وقته. وفيهم من يصفه بالزنقة.  
وهو من أقران ذي النون المصري. قال ابن أبي يعلى: يقال إنه كان  
أعلم أهل زمانه بالكلام والتصوف. توفي سنة ٤٣٠ هـ.  
انظر: الأعلام /٨ / ٢٢٧.

(٢) اقتضاء العلم العمل (٢٦، ٢٧).

**قال أبو القاسم الجشيد عليهما السلام:** متى أردت أن تشرف بالعلم وتنسب إليه، وتكون من أهله قبل أن تعطي العلم ما له عليك احتجب عنك نوره، وبقي عليك رسمه وظهوره، ذلك العلم عليك لا لك، وذلك أن العلم يُشير إلى استعماله، فإذا لم تستعمل العلم في مراتبه رحلت بركته<sup>(٢)</sup>.

**قال أبو عبد الله الروذاري عليهما السلام:** من خرج إلى العلم يريد

(١) هو: الجنيد بن محمد البغدادي الخزاز، أبو القاسم: صوفي، من العلماء بالدين. مولده ومنشأه ووفاته ببغداد. وهو أول من تكلم في علم التوحيد ببغداد. عده العلماء شيخ مذهب التصوف، لضبط مذهبة بقواعد الكتاب والسنّة، ولكونه مصوّناً من العقائد الظمية، محمي الأساس من شبهة الغلاة، سالماً من كل ما يوجب اعتراف الشرع. من كلامه: طريقنا مضبوط بالكتاب والسنّة، من لم يحفظ القرآن ولم يكتب الحديث ولم يتفقه لا يقتدي به. توفي سنة ٢٩٧ هـ. انظر: الأعلام / ٢٤١ .

(٢) اقتضاء العلم العمل (٣٣).

(٣) هو: أحمد بن عطاء بن أحمد، أبو عبد الله الروذاري، الصوفي الكبير، نزيل صور، حدث عن أبي القاسم البغوي وجماعة، وروى عنه جماعة، وهو أحد مشايخ وقته في بابه وطريقته. قال الخطيب:

العلم لم ينفعه العلم، ومن خرج إلى العلم بريء العَمَلَ نفعه قليلٌ العلم.

**وقال أيضًا:** العلم موقوفٌ على العملِ، والعمل موقوفٌ على الإخلاصِ، والإخلاصُ لله يورثُ الفهمَ عن الله عزَّ وجلَّ<sup>(١)</sup>.

**قال أبو قلابة رضي الله عنه:** إذا أحذثَ الله لكَ علمًا فأحذثْ له عبادةً ولا يكنْ همكَ أن تحدّثَ به الناسَ<sup>(٢)</sup>.

**قال مالك بن دينار رضي الله عنه:** من تعلَّمَ العلمَ للعملِ كسرَه علمُه، ومن طلبَه لغير العملِ زادَه فخرًا<sup>(٣)</sup>.

---

روى أحاديث غلط فيها غلطًا فاحشاً. توفي سنة تسع وستين وثلاثمائة.


انظر: الوافي بالوفيات للصفدي ١٢٢ / ٧ - تاريخ الإسلام للذهبي ٨ / ٢٩٩.

(١) المصدر السابق.

(٢) نفس المصدر.

(٣) الاقتضاء (٣٤).





## البَابُ الثَّانِي

## ذمُّ الْجَهْلِ وَأَهْلِهِ



## ذمُّ الجهلِ وأهلهِ

سبقَ بيانُ أنَّ الجهلَ مذمومٌ، وأنَّ الإنسانَ يكرهُ أنْ يوصفَ بالجهلِ وإنْ كانَ مِنْ أهلهِ، وكفى بالجهلِ نقصاً وعييناً أنَّ اللهَ تباركَ وتعالى ذمَّهُ في أكثرِ مِنْ موضعٍ في القرآنِ، وندركُ هُنَا حالَ أهليِ الجهلِ كما وصفَهم اللهُ تعالى.

**الجُهَّالُ أَضَلُّ مِنَ الْأَنْعَامِ**

قالَ اللهُ سُبْحَانَهُ: ﴿أَمْ تَحْسُبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَيِّلًا﴾ [الفرقان: ٤٤].

**فَالْأَبْنُ الْقِيمِ:** فلم يقتصر سُبْحَانَهُ عَلَى تشبُّهِ الجُهَّالِ بالأنعامِ حتى جعلَهم أضلَّ سَيِّلًا منهم، وقالَ: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِ عِنْدَ اللَّهِ الْأَصْمُمُ الْبُكُمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الأنفال: ٢٢]. أخبرَ أنَّ الجُهَّالَ شُرُّ الدوَابِ عندَهُ على اختلافِ أصنافِهَا، من الحميرِ، والسياعِ، والكلابِ، والخشراتِ، وسائرِ الدوَابِ، فالجُهَّالُ شُرُّ منهم، وليسَ عَلَى دِينِ الرَّسُولِ أضرُّ مِنَ الجُهَّالِ، بل هُمْ أعداؤُهم

على الحقيقة.

وقال لنبيه وقد أعاده من الجهل: ﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾  
[الأنعام: ٣٥].

وقال كليمة موسى عليه السلام: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧].

وقال لأول رسله نوح عليه السلام: ﴿إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦].

وأمر سبحانه نبيه ﷺ بالإعراض عنهم، فقال: ﴿وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩].<sup>(١)</sup>

ثناء الله تعالى على عباده بالإعراض عن الجاهلين:

قال سبحانه في ثنائيا ذكره لصفات عباد الرحمن وثنائه عليهم:  
﴿وَإِذَا حَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَّمًا﴾ [الفرقان: ٦٣].

وقال جل وعلا: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا الْلَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَئَ

(١) مفتاح دار السعادة (٢٣١/١).

أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا تَبَغِي الْجَهَلِينَ ﴿٥٥﴾  
[القصص: ٥٥].

**الجهلُ سببُ موتِ القلب، والعلمُ مادةُ حياتهِ :**

قال جل ذكره: «أَوَمَنْ كَانَ مِيتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا  
يَمْسِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلْمَتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا»  
[الأنعام: ١٢٢].

**قال القاسمي رحمه الله (١):** مثلَ بمنْ هدَاهُ اللَّهُ بَعْدَ الضَّلَالِ وَبَصَرَهُ  
بنورِ الحججِ والآياتِ، يتأملُ بِهَا فِي الأشْيَاءِ، فَيُمِيزُ بَيْنَ الْحَقِّ

(١) هو العلامة الشيخ أبو الفرج محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم بن صالح بن إسماعيل بن أبي بكر، المعروف بالقاسمي، نسبة إلى جده، ولد سنة ثلثة وثمانين ومائتين وألف في دمشق. توفي سنة ١٣٣٢ هـ بدمشق.

كان سلفي المنهج على منهج أهل السنة والجماعة والقارئ في تفسيره يرى منهج السلف ظاهراً، فهو يكثر النقل عن علماء السلف، ويورد حججهم وأدلتهم، وردودهم على شبه الخصوم. معجم المؤلفين (١٥٧/٢)، الأعلام (١٣٥/٣).

والباطل، والمهدي والضال - بمن كان ميتاً فأعطاه الحياة وما يتبعها من القوى المدركة والمحركة، ومن بقي على الضلال بالخابط في الظلمات لا ينفك منها، ولا يخلص فهو متثير على الدوام<sup>(١)</sup>.

**الجهل عقوبة من الله لأعدائه، والعلم مِنْهُ من الله لأوليائه :**

قال سبحانه وتعالى: ﴿اللهُ وَلِيُ الَّذِينَ أَمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ الظَّغْفُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا حَلِيدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧].

وقال جل ذكره: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ حِجَابًا مَسْتُورًا ﴿٤٦﴾ وَجَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكْثَرَهُمْ أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي إِذَا هُمْ وَقَرَأُوا ﴿٤٥﴾﴾ [الإسراء: ٤٥، ٤٦].

(١) محسن التأويل (٣/٤٣٠).

**قال الشنقيطي رحمه الله (١):** بَيْنَ جَلَّ وَعَلَّا فِي هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ أَنَّهُ جَعَلَ عَلَى قُلُوبِ الْكُفَّارِ أَكْتَنَةً – جَمِيعَ كُنَانِ – وَهُوَ مَا يُسْتُرُ الشَّيْءَ وَيُغَطِّيهِ وَيُكْنِهُ، لَئَلَّا يَفْقَهُوهُ الْقُرْآنَ أَوْ كُراهَةَ أَنْ يَفْقَهُوهُ حِيلَوَلَةَ تِلْكَ الْأَكْنَةِ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَبَيْنَ فَقِيهِ الْقُرْآنِ، أَيْ: فَهُمْ مَعَانِيهِ فَهُمَا يَتَفَنَّعُ بِهِ صَاحِبُهُ، وَأَنَّهُ جَعَلَ فِي آذَانِهِمْ وَقَرَاءَ، أَيْ: صَمَمَهُمَا وَثَقَلَ لَئَلَّا يَسْمَعُوهُ سَمَاعَ قَبُولٍ وَانْتِفَاعٍ.

(١) هو العالمة محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الشنقيطي المدني. ولد بموريتانيا عام ١٣٢٥ هـ، عرف عنه الذكاء واللباقة والاجتهاد والهيبة. اجتهد في طلب العلم فأصبح من علماء موريتانيا، وتولى القضاء في بلده فكان موضع ثقة حكامها ومحكمتها.. وكان من أوائل المدرسين في الجامعة الإسلامية سنة ١٣٨١ هـ، ثم عين عضواً في مجلس الجامعة، كما عين عضواً في مجلس التأسيس لرابطة العالم الإسلامي، وعضواً في هيئة كبار العلماء ١٣٩١/٧/٨ هـ. توفي بمكة بعد أدائه الحجج سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة وألف من الهجرة. وصلي عليه بالمسجد الحرام من كتاب: "مع صاحب الفضيلة والدنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي" للعلامة عطية محمد سالم رحمه الله فالكتاب في ترجمة الشيخ.

وبيَّنَ في مواقِعٍ أُخْرَى سبَبَ الحِيلولةَ بَيْنَ القُلُوبِ وَبَيْنَ الانتفَاعِ  
بِهِ، وَأَنَّهُ هُوَ كُفُّرُهُمْ، فَجَازَاهُمُ اللَّهُ عَلَى كُفُّرِهِمْ بِطَمَسِ الْبَصَائِرِ  
وَإِزاغَةِ الْقُلُوبِ وَالْطَّبِيعِ وَالْخَتْمِ وَالْأَكْنَةِ الْمَانِعَةِ مِنْ وَصْوَلِ الْخَيْرِ  
إِلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

**كَلَامُ نَفِيسٌ لَابْنِ الْقِيمِ أَغْلَى مِنَ الدَّهْبِ لِبِيَانِ خَذْلَانِ  
مَنْ أَعْرَضَ عَنْ طَلَبِ الْعِلْمِ، وَرَدَّاً عَلَى مَنْ يَصُدُّونَ النَّاسَ  
عَنْ طَلَبِهِ :**

... عَدَلَ عَنِ الْأَبْوَابِ الْعَالِيَّةِ الْكَفِيلَةِ بِنَهَايَةِ الْمَرَادِ وَغَايَةِ  
الْإِحْسَانِ، فَابْتَلَى بِالْوَقْوفِ عَلَى الْأَبْوَابِ السَّافَلَةِ الْمَلِيَّةِ بِالْخَيْرِ  
وَالْحَرْمَانِ، وَقَدْ لَبَسَ حُلَّةً مَنْسُوجَةً مِنَ الْجَهْلِ وَالتَّقْلِيدِ وَالشَّبَهَةِ  
وَالْعَنَادِ، فَإِذَا بُذَلتْ لَهُ النَّصِيحَةُ وَدُعِيَ إِلَى الْحَقِّ ﴿أَخَذَتْهُ الْعَزَّةُ  
بِالْإِثْمِ فَحَسَبَهُ جَهَنَّمُ وَلَبِسَ الْمَهَادُ﴾ [البقرة: ٢٠٦].

فِيمَا أَعْظَمَ الْمَصِيَّةَ بِهَذَا وَأَمْثَالِهِ عَلَى الإِيمَانِ، وَمَا أَشَدَّ الْجَنَاحَيَّةَ بِهِ  
عَلَى السُّنْنَةِ وَالْقُرْآنِ، وَمَا أَحَبَّ جَهَادَهُ بِالْقُلُوبِ وَالْيَدِ وَاللِّسَانِ إِلَى

---

(١) أَصْوَاءُ الْبَيَانِ (٣/١٩٠).

الرحمن، وما أثقل ذلك الجهاد في الميزان.

**الجهاد بالحجّة والبيان مُقدّم على الجهاد بالسيف والسنّان<sup>(١)</sup> :**

**قال الله:** وهذا أمرًا تعالى في السورة المكية حيث لا جهاد باليد إنذاراً وتعذيرًا، فقال تعالى: ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَهَدُهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢].

وأمر تعالى بجهاد المنافقين والغلوظ عليهم مع كونهم بين أظهر المسلمين في المقام والمسير، فقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ إِذْ جَاهَدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلَظُ عَلَيْهِمْ وَمَا أَوْلَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبَئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [التحريم: ٩].

فالجهاد بالعلم والحجّة جهاد الأنبياء الله ورسوله، وخاصيته من عباده المخصوصين بالهدایة والتوفيق والاتفاق، و«من مات ولم يغُر، ولم يحذث بي نفسه، مات على شعبية من يفاق»<sup>(٢)</sup> وكفى بالعبد

(١) السنّان: أيضًا سنان الرمح، وجمعه: سنّة. مختار الصحاح (ص: ١٣٧).

(٢) أخرجه مسلم (١٩١٠).

عمي وخذلناً أن يرى عساكر الإيمان وجند السنة والقرآن وقد لبسوا للحرب لأمتهم<sup>(١)</sup> وأعدوا له عدته وأخذوا مصافهم ووقفوا موقفهم ... وهو في الملجأ والمغارات والمدخل مع الخوافي ... فحقيقةً بمن لنفسه عنده قدرٌ وقيمةً أن لا يبعها بأبخس الأثمان، وأن لا يعرضها غداً بين يدي الله ورسوله لوقف الخزي والهوان، وأن يثبت قدمه في صفو أهل العلم والإيمان، وأن لا يتحيز إلى مقالة سوى ما جاء في السنة والقرآن<sup>(٢)</sup>.

وفي الصحيحين: عن ابن مسعود وأبي موسى الأشعري رضي الله عنهم: "أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَيْنَ يَدِي السَّاعَةِ لَا يَامَاءُ، يَنْزَلُ فِيهَا الْجَهَلُ، وَيُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ» وَالْهَرْجُ: الْقَتْلُ"<sup>(٣)</sup>.  
وعن ابن عمرو رضي الله عنهم: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ

(١) قال الجوهري: الأُمَّةُ: جمع الأُمَّةُ، وهي: الدرع. اللسان (١١/٨)  
مادة (الأُمَّةُ).

(٢) مقدمة القصيدة النونية، بشرح نخبة من العلماء (٥٦/١، ٥٧).  
باختصار. وانظر جموع الفتوى لابن تيمية (٤/١٣، ١٤).

(٣) أخرجه البخاري (٧٠٦٢) ومسلم (٢٦٧٢).

الله لا يقبض العلم انترعاً يتزرعه من العباد، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء، حتى إذا لم يُقِّي عالياً اتخذ الناس رؤوساً جهالاً، فسُئلوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»<sup>(١)</sup>.

وقال علي رضي الله عنه: «لم يؤخذ على الجاهل عهده بطلب العلم حتى أخذ على العلماء عهده ببذل العلم للجهال لأن العلم كان قبل الجهل»<sup>(٢)</sup>.

وقال رحمة الله:

وَإِيَّاكَ وَإِيَّاهُ	فَلَا تَصْبِحْ أَخَا الْجَهَلِ
إِذَا مَا هُوَ مَا شَاءَهُ	يُقَاسُ الْمُرْءُ بِالْمُرْءِ
إِذَا مَا هُوَ حَادَاهُ	قِيَاسَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ
مَقَائِيسُ وَأَشْبَاهُ	وَلِلشَّيْءِ عَلَى الشَّيْءِ
ذَلِيلٌ حِينَ يَلْقَاهُ <sup>(٣)</sup>	وَلِلْقُلْبِ عَلَى الْقُلْبِ

(١) أخرجه البخاري (١٠٠) ومسلم (٢٦٧٣).

(٢) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١٢٣ / ١).

(٣) انظر: الآداب الشرعية (٣ / ٥٦٤).

**قال أبو الدرداء رضي الله عنه:** «عَلَامَةُ الْجَهْلِ ثَلَاثٌ: الْعُجْبُ، وَكَثْرَةُ الْمُنْطَقِ فِيهَا لَا يَعْنِيهِ، وَأَنْ يَنْهَى عَنْ شَيْءٍ وَيَأْتِيهِ»<sup>(١)</sup>.

**وقال مسروق رحمة الله:** «كَفَى بِالْمُرْءِ عِلْمًا أَنْ يَخْشَى اللَّهَ، وَكَفَى بِالْمُرْءِ جَهْلًا أَنْ يُعْجَبَ بِعَمَلِهِ»<sup>(٢)</sup>.

**وقال عمر بن عبد العزيز رحمة الله:** «مَنْ عَبَدَ اللَّهَ بِغَيْرِ عِلْمٍ كَانَ مَا يُفْسِدُ أَكْثَرَ مَا يُصْلِحُ»<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: جامع بيان العلم وفضله (١٤٣ / ١).

(٢) أخرجه الدارمي (٣٨٣) وابن عبد البر في "جامع بيان العلم وفضله" (١٤٣ / ١).

(٣) انظر: مجموع الفتاوى (٢ / ٣٨٢).

# **البابُ الثالثُ**

## **وجوبُ التمسكِ بالسنةِ**



## وجوب التمسك بالسنة

### معنى السنة

**السُّنَّة لغة:** الطريقة والسيره.

**قال ابن منظور رحمه الله:** السُّنَّة الطريقة المحمودة المستقيمة، ولذلك قيل: فلان من أهل السُّنَّة، معناه: من أهل الطريقة المستقيمة المحمودة، وهي مأخوذة من السنن، وهو الطريق<sup>(١)</sup>.

**والسُّنَّة:** الطريقة. والسُّنَّة: السيره، حميدة كانت أو ذميمة.

والجمع: سُنن، مثل: غُرفة وغُرفه<sup>(٢)</sup>.

ومما اشتق منه السُّنَّة، وهي السيره، وسُنَّة رسول الله ﷺ سيرته<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك قوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ فِي الْإِنْسَانَ مُنْتَهَى حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ، مِنْ عَيْرٍ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ»

(١) لسان العرب (٩ / ٣٥١) وتهذيب اللغة (١٦ / ٣٢٤).

(٢) المصباح المير (ص ٢٦٥) واللسان (٩ / ٣٥١).

(٣) معجم مقاييس اللغة (٣ / ٦٠، ٦١).

شئٌ، وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةَ سَيِّئَةً، كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ عَيْنِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ»<sup>(١)</sup>.

**قال ابن الأثير رضي الله عنه:** وقد تكرر في الحديث ذكر السنة، وما تصرّف منها. والأصل فيه: الطريقة والسيرة<sup>(٢)</sup>.

ومنه قول رسول الله ﷺ: «لَتَتَبَعَنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَيْرًا يُشَيْرِ، وَذِرَا عَا يُذْرَاعِ، حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ»، قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ: الْيَهُودَ، وَالنَّصَارَى قَالَ: «فَمَنْ»<sup>(٣)</sup>.

**قال الخطابي رضي الله عنه (٤):** أصلها الطريقة المحمودة، فإذا أطلقتْ

(١) أخرجه مسلم (١٠١٧) عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) النهاية في غريب الحديث (٤٠٩ / ٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٥٦) ومسلم (٢٦٦٩)، واللفظ للبخاري.

(٤) هو الإمام العلامة المفید المحدث الرحال، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، صاحب التصانيف. ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة. وكان ثقة متثبتا من أوعية العلم، وقد تكلم البعض في عقيدته إلا أنه صرّح بعقيدته في رسالته "الغنية عن الكلام وأهله".

وقال ابن رجب: وهذا يدل على أن ما يؤخذ من كلامه في كثير من كتبه =

انصرفت إليها، وقد تُستعمل في غيرها مقيدةً كقوله ﷺ: «مَنْ سَنَّ  
سُنْنَةَ سَيِّئَةً» (١)(٢).

وأصطلاحاً: السنة لها معانٍ اصطلاحية متعددة، فكل أهل اختصاصٍ نظروا إلى السنة من الزاوية التي تعنيهم، من حيث تخصيصهم وموضوع علمهم.

فالسنة عند الفقهاء، غيرها عند المحدثين، غيرها عند الأصوليين.

والذي يعنيها هنا معناها عند علماء الاعتقاد، وهي عندهم على معنيين، الثاني منها متفرعٌ من الأول ومتأخرٌ عنه.

فالمعنى الأول للسنة عند علماء الاعتقاد: ما كان عليه النبي ﷺ من العلم والعمل والهدى، وكل ما جاء به مطلقاً. وهذا

---

ما يخالف ذلك ويوافق طريقة المتكلمين "فقد رجع عنه" فتح الباري (٢٣٧/٧) يعني بذلك رجوعه عن ما يخالف عقيدة السلف. تذكرة الحفاظ (١٤٩/٣)، شذرات الذهب (١٢٧/٣).

(١) جزء من حديث طويل أخرجه مسلم (١٠١٧) وغيره.

(٢) إرشاد الفحول للشوكاني (١٩٣/١).

الاصطلاح عام يشمل التوحيد وغيره، فهي - أي السنة - بهذا الاعتبار تطلق على طريقة النبي ﷺ وأصحابه علماً وعملاً، اعتقاداً وسلوكاً، خلقاً وأدباً، وهي السنة التي يجب اتباعها ويحمد أهلها ويندم من خالفها، فهي بهذا المعنى مُرادة للدين والشريعة.

**قال شيخ الإسلام حفظه:** السنة هي الشريعة، وهي ما شرعه الله ورسوله من الدين<sup>(١)</sup>.

**وقال حفظه:** إن السنة التي يجب اتباعها ويحمد أهلها ويندم من خالفها: هي سنة رسول الله ﷺ في أمور الاعتقادات وأمور العبادات وسائل أمور الديانات. وذلك إنما يعرف بمعروفة أحاديث النبي ﷺ الثابتة عنه، في أقواله وأفعاله، وما تركه من قول وعمل ثم ما كان عليه السابقون والتابعون لهم بإحسان<sup>(٢)</sup>.

**وقال أيضا حفظه:** فالسنة هي: ما تلقاه الصحابة عن رسول الله ﷺ، وتلقاؤهم عنهم التابعون، ثم تابعوهم إلى يوم القيمة<sup>(٣)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى (٤/٤٣٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/٣٧٨).

(٣) نفس المصدر (٣/٣٥٨).

**قال ابن رجب** حَفَظَهُ اللَّهُ: وعن سفيان الثوري، قال: «استوصوا بِأَهْلِ السُّنَّةِ حَيْرًا، فَإِنَّهُمْ غُرَبَاءُ» <sup>(١)</sup>.

ومراده هؤلاء الأئمة بالسنة: طريقة النبي ﷺ التي كان عليها هو وأصحابه، السالمة من الشبهات والشهوات. انتهى <sup>(٢)</sup>.

ويشهد لهذا المعنى قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُتُّونَ فَلَيَسْ مِنْنِي» <sup>(٣)</sup>.

أما المعنى الثاني للسنة: فيقصد به: العقيدة الصحيحة الثابتة بالكتاب والسنة.

**قال ابن رجب** حَفَظَهُ اللَّهُ في ثنايا كلامه عن السنة:

(١) أخرجه الالكائي في شرح أصول الاعتقاد (١/٦٤) وذكره الذهبي في السير (٧/٢٧٣) وابن الجوزي في تلبيس إبليس (ص ١٠).

(٢) كشف الكربة في وصف حال أهل الغربة (ص ١٧ - ١٨).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١) من حديث أنس رضي الله عنه.

هي: مَا سَلِمَ مِن الشَّبَهَاتِ فِي الاعقاداتِ، خاصَّةً فِي مسائلِ الإيمانِ بِاللهِ وملائكتِهِ وكتبهِ ورسليهِ واليومِ الآخرِ، وكذلَكَ فِي مسائلِ القدرِ، وفضائلِ الصحابةِ<sup>(١)</sup>.

وقد ذَكَرَ حَفَظَهُ كُلَّاً المعنيينَ لِلسُّنْنَةِ، فَقَالَ: السُّنْنَةُ: هِيَ الطَّرِيقَةُ الْمُسْلُوكَةُ، فَيُشَمَّلُ ذَلِكَ التَّمْسَكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ هُوَ وَخَلْفَهُ الرَّاشِدُونَ، مِن الاعقاداتِ والأعمالِ والأقوالِ، وَهَذِهِ هِيَ السُّنْنَةُ الْكَامِلَةُ.

ولهذا كانَ السلفُ قدِيمًا لا يُطلقونَ اسمَ السُّنْنَةِ إلَّا عَلَى مَا يُشَمَّلُ ذَلِكَ كُلُّهُ، ورُوِيَّ مَعْنَى ذَلِكَ عَنِ الْحَسْنِ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَالْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ.

وَكَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأْخِرِينَ يَخْصُّ اسْمَ السُّنْنَةِ بِمَا يَتَعَلَّقُ بِالاعقاداتِ؛ لِأَنَّهَا أَصْلُ الدِّينِ، وَالْمُخَالَفُ فِيهَا عَلَى خَطَرٍ عَظِيمٍ<sup>(٢)</sup>.

ولهذا أَلْفَ الْعُلَمَاءُ وَالْأَئمَّةُ كَتَبُوا أَسْمَوْهَا بِالسُّنْنَةِ، كَالسُّنْنَةُ لِعَبْدِ

(١) كشف الكربة (ص ٢٦ - ٢٨).

(٢) جامع العلوم والحكم (ص ٤٦٠).

الله بن أحمد، والسنّة لابن أبي عاصم، والسنّة للمرزوقي، والسنّة للخلال، وشرح السنّة للبربهاري، وشرح السنّة للبغوي، وغيرها.

**فَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ أَبْيَاعَ سُنَّةَ نَبِيِّهِ ﷺ :**

اعلم أن السنّة مستقلة بالتشريع، أي أنها كالقرآن في التشريع، فإذا جاء الأمر من النبي ﷺ أو النهي، فلا يسع الإنسان أن يتخلّف عنه، فالذي أمر بطاعة النبي ﷺ طاعةً مستقلةً - أي وإن لم يأت الأمر في القرآن - هو الله سبحانه وساتّي أدلة ذلك، بشرط صحة الحديث وثبوته عن رسول الله ﷺ، وهذا مما لا خلاف فيه بين أهل العلم المعتبرين.

**بعض الآيات الدالة على الأمر بطاعة النبي ﷺ :**

لقد قرَنَ الله طاعة رسوله بطاعته:

فقالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [النساء:

.٥٩]

وقالَ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الْرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٧٩].

وقالَ: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾ [المائدة: ٩٢].

وقال: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢].

وقال : ﴿وَمَن يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١].

وقال تباركَ وتعالى: ﴿وَمَا أَنذَكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وقال جَلَّ ذِكْرُه: ﴿فَيَحْذِرُ الَّذِينَ تُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِنَّ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبُهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

وقال سبحانه: ﴿فَلَا وَرِبَّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَنْجُدوْا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

وقال جَلَّ وعلَّا: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤].  
إلى غير ذلك من الآيات، وهي كثيرة جدًا تركت ذكرها خشية الإطالة.

وأَمَّا السُّنْتُ:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبْيَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَأْبِي؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبْي»<sup>(٢)</sup>.

وَعَنْ جَابِرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: «جَاءَتْ مَلَائِكَةٌ إِلَيَّ النَّبِيِّ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْطَانُ، فَقَالُوا: إِنَّ لِصَاحِبِكُمْ هَذَا مَثَلًا، فَاضْرِبُوا لَهُ مَثَلًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْطَانُ، فَقَالُوا: مَثَلُهُ كَمَثَلِ رَجُلٍ بْنَى دَارًا، وَجَعَلَ فِيهَا مَأْدُبَةً وَبَعَثَ دَاعِيًا، فَمَنْ أَجَابَ الدَّاعِيَ دَخَلَ الدَّارَ

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَى (٧١٣٧) وَمُسْلِمٌ (١٨٣٥).

(٢) أَخْرَجَهُ البَخْرَى (٧٢٨٠).

وأكَلَ مِنَ الْمَأْدِبَةِ، وَمَنْ لَمْ يُحِبِ الدَّاعِيَ لَمْ يَدْخُلِ الدَّارَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنَ  
الْمَأْدِبَةِ، فَقَالُوا: أَوْلُوهَا لَهُ يَقْهَمُهَا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّهُ نَائِمٌ، وَقَالَ  
بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْعَيْنَ نَائِمَةٌ، وَالْقَلْبَ يَقْطَانُ، فَقَالُوا: فَالدَّارُ الجَنَّةُ،  
وَالدَّاعِيُ مُحَمَّدٌ ﷺ، فَمَنْ أَطَاعَ مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ، وَمَنْ عَصَى  
مُحَمَّدًا ﷺ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ، وَمُحَمَّدٌ ﷺ فَرْقٌ بَيْنَ النَّاسِ»<sup>(١)</sup>.

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ مَا يَعْنِي اللَّهُ بِهِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ أَنِّي قَوْمًا فَقَالَ: يَا  
قَوْمَ، إِنِّي رَأَيْتُ الْجِيشَ يَعْيَنِي، وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ لِلنَّاسِ، فَالنَّجَاءُ،  
فَأَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَأَذْجَبُوهَا، فَانْظَلَقُوا عَلَى مَهْلِهِمْ فَنَجَوْا،  
وَكَذَّبُتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ، فَأَصْبَحُوهَا مَكَاهِمُهُمْ، فَصَبَّحُوهُمْ الْجِيشُ فَأَهْلَكُوهُمْ  
وَاجْتَاحُوهُمْ، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ أَطَاعَنِي فَاتَّبَعَ مَا حِنْتُ بِهِ، وَمَثَلُ مَنْ  
عَصَانِي وَكَذَّبَ بِمَا حِنْتُ بِهِ مِنَ الْحَقِّ»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي هريرة، أن النبي ﷺ، قال: «دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، إِنَّمَا  
هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُوءِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْتِيَاهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ

(١) البخاري (٧٢٨١).

(٢) أخرجه البخاري (٧٢٨٣) ومسلم (٢٢٨٣).

عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَبَيْهُ، وَإِذَا أَمْرَتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا أَسْتَطَعْتُمْ»<sup>(١)</sup>.

وفي مسندي أحمد وسنن أبي داود والترمذى، عن المقدام بن معبد يكرب الكندي، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ، أَلَا يُوْشِكُ رَجُلٌ يَشْتَنِي شَبْعَانًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِالْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحَلُوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرَّمُوهُ، أَلَا لَا يَجِدُ لَكُمْ خَمْ الحِمَارِ الْأَهْلِيِّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ، أَلَا وَلَا لُقْطَةٌ مِنْ مَالٍ مُعَاهِدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ عَنْهَا صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ، فَعَلَيْهِمْ أَنْ يَقْرُوْهُمْ، فَإِنْ لَمْ يَقْرُوْهُمْ، فَلَهُمْ أَنْ يُعْقِبُوْهُمْ بِمِثْلِ قِرَاؤُهُمْ»<sup>(٢)</sup>.

وفي لفظ عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُنْكَرًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا

(١) أخرجه البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧).

(٢) أخرجه أحمد (٤ / ١٣٠، ١٣١) وأبو داود (٣٦٠٤) والترمذى

(٢٦٦٤) وابن ماجه (١٢) والدارمي (٥٨٦) وابن حبان (١٢)

والحاكم (١ / ١٠٩) وصححه الألباني في الصحيحة (٢٨٧٠)

وصحيح الجامع (٢٦٤٣).

أَمْرُتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ فَيَقُولُ لَا نَدْرِي مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ  
اتَّبَعْنَاهُ»<sup>(١)</sup>. والأحاديث في ذلك كثيرة جداً.

**وجوب التمسك بالسنة والاعتصام بها :**

قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي قَدْ خَلَقْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُمَا  
مَا أَخْذَنْتُمْ بِهِمَا، أَوْ عَمِلْتُمْ بِهِمَا، كِتَابُ اللَّهِ، وَسُنْنَتِي، وَلَنْ يَفْرَقَا حَتَّى  
يَرِدَا عَلَيَّ الْحُوضَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) صحيح: سنن أبي داود (٤٦٠٥) وابن ماجه (١٣) وأحمد في المسند (٨/٦)، والشافعي في الرسالة (١١٠٦)، والحاكم (١٠٨/١)، والبغوي في شرح السنة (١٠١)، والأجري في الشريعة (٥٠)، والطبراني في الكبير (٩٣٦-٩٣٤/١)، وصححه الألباني في المشكاة (١٦٢)، وصحح الجامع (٧١٧٢).

(٢) أخرجه الحاكم (٩٣/١) والبيهقي (١١٤/١٠) والدارقطني (٤/٢٤٥) وابن عدي في "الكامل" (٤/٦٩) والعقيلي في الضعفاء (٢/٢٥) وابن عبد البر في التمهيد (٢٤/٣٣١) والخطيب في الكفاية (ص ٤٣٠) وفي الجامع لأخلاق الراوي (١/١١١) والزار (٨٩٩٣). وصححه الألباني في صحيح الجامع (٢٩٣٧، ٣٢٣٢). وانظر: الصديقة (١٧٦١).

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم، سمع رجلاً عطس، فقال: الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله. فقال ابن عمر له: وأنا أقول: الحمد لله والسلام على رسول الله، وليس هكذا علمنا رسول الله ﷺ، علمتنا أن نقول إذا عطسنا: «الحمد لله، على كل حال»<sup>(١)</sup>، ولم يقل: ول يصل على رسول الله ﷺ.

وعن عمر رضي الله عنه: أنه جاء إلى الحجر الأسود فقبله، فقال: «إني أعلم أنك حجر، لا تضر ولا تنفع، ولو لا إني رأيت النبي ﷺ يقبلك ما قبلتك»<sup>(٢)</sup>.

وعن أبي وائل قال: جلست إلى شيبة في هذا المسجد، قال: جلس إلى عمر في مجلسك هذا، فقال: «لقد هممت أن لا أدع فيها صفراء ولا بيضاء إلا قسمتها بين المسلمين»، قلت: ما أنت بفاعل، قال: «لم؟»، قلت: لم يفعله صالحبك، قال: «هم الماء إن

(١) صحيح: سنن الترمذى (٢٧٣٨) والحاكم (٤/٢٦٥) والطبرانى فى مسندى الشاميين (٣٢٣) والمزى فى تهذيب الكمال (٦/٥٥٣).

(٢) أخرجه البخارى (١٥٩٧) ومسلم (١٢٧٠).

يقتدى بهما»<sup>(١)</sup>.

قال ابن بطال رحمه الله: أراد عمر قسمة المال في مصالح المسلمين، فلما ذكره شيبة أن النبي ﷺ وأبا بكرٍ بعده لم يتعرضا له لم يسعه خلافهما، ورأى أن الاقتداء بهما واجب<sup>(٢)</sup>.

عن زيد بن أسلم، عن أبيه، قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: «فيم الرملان<sup>(٣)</sup> اليوم والكشف عن المناكب وقد أطأ الله الإسلام، ونفى الكفر وأهله، مع ذلك لا ندع شيئاً كنا نفعله على عهد رسول الله ﷺ»<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٧٢٧٥).

(٢) الفتح (١٣ / ٢٦٦).

(٣) الرملان: مصدر الرمل، رمل الرجل يرمي رملانا، ورملان: إذا أسرع في مشيته وهز منكبيه ... والطائف بالبيت يرمي رملانا . اللسان (٤ / ٢٥٠) مادة (رمل).

(٤) صحيح: سنن أبي داود (١٨٨٧) وابن ماجه (٢٩٥٢) وأحمد (١ / ٤٥) وابن خزيمة (٢٧٠٨) وأبو يعلى (١٨٨) . وأخرجه بنحوه البخاري (١٦٠٥).

وعن أبي الْهِيَاجِ الْأَسْدِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ: أَلَا  
أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ «أَنْ لَا تَدْعَ مِئَلًا إِلَّا  
طَمَسْتَهُ وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتَهُ»<sup>(١)</sup>.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفِّلٍ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَخْذِفُ<sup>(٢)</sup>، فَقَالَ لَهُ: لَا  
تَخْذِفْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ، أَوْ كَانَ يَكْرَهُ الْخَذْفَ  
وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يُصَادِبُهُ صَيْدٌ وَلَا يُنْكِي بِهِ عَدُوًّا، وَلَكِنَّهَا قَدْ تَكْبِسُ  
السِّنَّ، وَتَنْقَعُ الْعَيْنَ» ثُمَّ رَأَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَخْذِفُ، فَقَالَ لَهُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ أَوْ كَرِهَ الْخَذْفَ، وَأَنْتَ تَخْذِفُ لَا  
أُكَلِّمُكَ كَذَا وَكَذَا<sup>(٣)</sup>.

وعن ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ حَاتَّمًا مِنْ  
ذَهَبٍ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي اتَّخَذْتُ

(١) أخرجه مسلم (٩٣-٩٦٩).

(٢) يَخْذِفُ: أي يرمي بحصاة أو نواة بين سبابتيه أو بين الإبهام  
والسبابة. الفتح (٩/٥٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٤٧٩) ومسلم (١٩٥٤).

**خاتماً مِنْ ذَهَبٍ** فَبَذَهُ، وَقَالَ: «إِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا»، فَبَذَ النَّاسُ  
خَوَاتِيمَهُمْ<sup>(١)</sup>.

وقال عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ  
الْخُفَّ أَوْلَى بِالْمُسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى  
ظَاهِرٍ خُفْيَةً<sup>(٢)</sup>.

**قال الأوزاعي** حَفَظَهُ اللَّهُ <sup>(٣)</sup> عن مكحول: الكتاب أحوج إلى السنة  
من السنة إلى الكتاب<sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٧٢٩٨).

(٢) أخرجه أحمد (٩٥/١) وأبو داود (١٦٢ - ١٦٤) والدارقطني في سننه

(١) ١٩٩/١، ٢٠٤، ٢٠٤، والبيهقي في "الكبرى" (٢٩٢/١) وحسنه الحافظ  
في الفتح (٢٨٩/١٣). وصححه الألباني في الإرواء (١٠٣).

(٣) هو الإمام عبد الرحمن بن عمرو بن يحيى أبو عمرو الأوزاعي،  
شيخ الإسلام وعالم أهل الشام، ولد سنة ثمان وثمانين بحياة  
الصحابة، وقيل: سنة ثمانين، أحد أئمة الدنيا فقهًا، وعلمًا، وورعاً،  
وحفظاً، مع زهادة فيه وكان حريماً، وفاضلاً، مأموناً، كثير العلم و  
ال الحديث والفقه، حجة، توفي سنة سبع وخمسين ومائة.

سير أعلام النبلاء (١٠٧/٧)، وشذرات الذهب (٢٣٤/١).

(٤) إرشاد الفحول (١٩٧/١)، وابن بطة في الإبانة (٨٩) والخطيب  
=

**قال أبو القاسم الأصبهاني عليه:** إذا رأيت الرجل يخاصم في دين الله ويجادل في كتاب الله، فإذا قيل له: قال رسول الله عليه قال: حسبنا كتاب الله، فاعلم أنه صاحب بدعة<sup>(١)</sup>.

**قال ابن بطة عليه:** بعد أن ذكر جملة من الآيات الدالة على الأمر بطاعة رسول الله عليه في آياتٍ أخرى نظائر لهذه الآيات كلها: قد قرن الله - عز وجل - طاعة رسول الله عليه بطاعته ووصلها بفرضيته، وجعل أمره كأمره، وتعقبها بالوعيد الشديد والزجر والتهديد لمن حاد عن أمره أو خرج عن طاعته أو وجّد في نفسه حرجاً من قضيته أو ابتدع في سنته<sup>(٢)</sup>.

في الكفاية (٢١).

(١) الحجة في بيان المحبة (ص: ٥٤٢).

(٢) هو الإمام عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الفقيه لكنه ذو أوهام، لحق البعوي، وابن صاعد. ومع قلة إتقان ابن بطة في الرواية كان إماماً في السنة، إماماً في الفقه، صاحب أحوال وإجابة دعوة رضي الله عنه. ميزان الاعتدال للإمام الذهبي (١٥/٣).

(٣) الإبانة (٤٢/١).

### وُسْئَلَ سَهْلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّسْتَرِيِّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّاهِينَ (١) عَنْ شَرَائِعِ الْإِسْلَامِ؟

فقال: قال العلماء في ذلك وأكثروا، ولكن نجمعه كله في كلمتين: ﴿وَمَا ءاَنَّكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا هَنَّكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا﴾ [الحشر: ٧]، ثم نجمعه كله في كلمة واحدة: ﴿مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠] فمن يطع الرسول في سنته فقد أطاع الله في فريضته<sup>(٢)</sup>.

**قال الشوكاني رحمة الله عليه (٣):** اعلم أنه قد انفق من يعتد به من أهل

(١) هو: سهل بن عبد الله بن يونس التستري، أبو محمد: أحد أئمة الصوفية وعلمائهم، والمتكلمين في علوم الإخلاص والرياضيات وعيوب الأفعال. له كتاب في (تفسير القرآن) مختصر، وكتاب (رقائق المحبين). توفي سنة ٢٨٣ هـ. انظر: الأعلام (١٤٣ / ٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) هو: الإمام محمد بن علي بن عبد الله الشوكاني، الفقيه المجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء. ولد سنة ثلات وسبعين ومائة وألف نشأ بصنعاء. وولي قضاءها سنة ١٢٢٩ هـ ومات حاكماً بها. وكان يرى تحريم التقليد. له ١١٤ مؤلفاً. ومع استفاداته من عقيدة السلف غير أنه في باب الأسماء والصفات كما يتضح

العلم أنَّ السُّنَّةَ المطهَرَةَ مُسْتَقْلَةٌ بِتَشْرِيعِ الْأَحْكَامِ، وَأَنَّهَا كَالْقُرْآنِ فِي تَحْلِيلِ الْحَلَالِ وَتَحْرِيمِ الْحَرَامِ، وَقَدْ ثَبَّتَ عَنْهُ اللَّهُ أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا إِنِّي أَوْتَيْتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ»<sup>(١)</sup> أَيْ: أُوتِيَتِ الْقُرْآنَ، وَأُوتِيَتُ مِثْلُهُ مِنْ السُّنَّةِ الَّتِي لَمْ يُنْطَقْ بِهَا الْقُرْآنُ، وَذَلِكَ كَتَحْرِيمِ لَحُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ، وَتَحْرِيمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنِ السَّبَاعِ وَخَلْبِ الطِّيرِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مَا لَا يَأْتِي عَلَيْهِ الْحَصْرُ.. ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِجَمِيلٍ مِنَ الْآيَاتِ. قَالَ: الْحَاصلُ أَنَّ ثَبَوتَ حُجَّيَّةِ السُّنَّةِ الْمَطَهَرَةِ وَاسْتِقْلَالُهَا بِتَشْرِيعِ الْأَحْكَامِ ضَرُورَةٌ دِينِيَّةٌ لَا يَخَالِفُ فِي ذَلِكَ إِلَّا مَنْ لَا حَظَّ لَهُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup>.

**قال البربهاري رحمه الله (٣):** وإذا سمعتَ الرجلَ يطعنُ على الآثارِ

لمن نظر في تفسيره: 'فتح القدير' يجد الرجل على طريقة المؤولة. وتوفي سنة خمسين وما يزيد على ألف.

البدر الطالع بمحاسن ما بعد القرن السابع (٢١٤/٢)، الأعلام للزرکلي (٢٩٨/٦).

(١) صحيح: تقدم تخرجه.

(٢) إرشاد الفحول (١٩٥/١٩٧) باختصار.

(٣) هو الحسن بن علي بن خلف أبو محمد البربهاري، شيخ الحنابلة في وقته، كان قوله بالحق، داعية إلى الأثر، لا يخاف في الله لومة لائم،

ولا يقبلها، أو ينكر شيئاً من أخبار رسول الله فاتحهم على الإسلام؛ فإنه رجلٌ ردِيُّ القول والمذهب، وإنما طعن على رسول الله وأصحابه، لأنَّا إنما عرَفنا الله وعَرَفْنَا رسُولَهُ ﷺ وعَرَفْنَا القرآنَ وعَرَفْنَا الخيرَ والشرَّ والدنيَا والآخرةَ بالآثارِ، فإنَّ القرآنَ إلى السنةَ أحوجُ من السنة إلى القرآنِ<sup>(١)</sup>.

**قال الحسن رضي الله عنه:** *بَيْنَمَا عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ، عَنْ سُنْتَةِ نَبِيِّنَا ﷺ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَبَا نُجَيْدِ، حَدَّثْنَا بِالْقُرْآنِ، فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: «أَنْتَ وَأَصْحَابُكَ يَقْرَئُونَ الْقُرْآنَ، أَكُنْتَ مُحَدِّثَيْ عنِ الصَّلَاةِ وَمَا فِيهَا وَمُحْدُودَهَا؟ أَكُنْتَ مُحَدِّثَيْ عنِ الزَّكَاةِ فِي الْذَّهَبِ وَالْإِبْلِ وَالْبَقَرِ وَأَصْنَافِ الْمَالِ؟ وَلَكِنْ قَدْ شَهَدْتُ وَغَبِّتُ أَنْتَ» ، ثُمَّ قَالَ: «فَرَضَ عَلَيْنَا رَسُولُ الله ﷺ فِي الزَّكَاةِ كَذَا وَكَذَا» ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَحْيَتَنِي*

وكان له صيت عند السلطان وقدم عند الأصحاب وكان أحد الأئمة العارفين والحافظ للأصول المتدين والثقافات المؤمنين، مصنفات منها: شرح كتاب السنة. وتوفي مستترا في رجب سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة.

طبقات الحنابلة (١٨/٢)، سير أعلام النبلاء (١٥ / ٩٠).

(١) شرح السنة للبربهاري (ص: ٨٠).

أَحْيَاكَ اللَّهُ . قَالَ الْحَسَنُ: فَمَا مَاتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ حَتَّى صَارَ مِنْ فُقَهَاءِ  
الْمُسْلِمِينَ .

وَفِي رَوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: قَالَ لَهُ: «فَعَنْ مَنْ أَخْذَتُمْ هَذَا؟ أَخْذَتُمُوهُ  
عَنَّا، وَأَخْذَنَاهُ عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ» .

وَفِي رَوَايَةِ الْخَطَّابِ: «إِنَّ كِتَابَ اللَّهِ قَدْ أَحْكَمَ ذَلِكَ، وَالسُّنْنَةُ  
تُقَسِّرُ ذَلِكَ» <sup>(١)</sup> .

**قال الشافعي رحمه الله (٢):** فَرَضَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ اتِّبَاعَ وَحِيهِ

(١) صحيح: سنن أبي داود (١٥٦١) والطبراني في "الكبير" (١٨)  
١٦٥، ٢١٩) والروياني في "مسنده" (١١٧) والحاكم (١٩٢ / ١)  
وابن حبان في "النفقات" (٧ / ٢٤٧، ٥٤٨) والمزي في "تهذيب  
الكمال" (١١ / ١٦٤) والخطيب في "الفقيه والمتفقه" (٢٣٥ -  
٢٣٨) وابن أبي عاصم في "السنة" (٨١٥).

(٢) هو الإمام فقيه الملة، ناصر الحديث محمد بن إدريس بن العباس بن  
عثمان بن شافع بن السائب بن عبد الله بن عبد يزيد بن هشام بن  
المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب ابن مرة بن كعب بن لؤي  
ابن غالب، أبو عبد الله القرشي، ثم المطبي، الشافعي، المكي،  
الغزي المولد، نسيب رسول الله ﷺ وابن عمّه، فالمطلب هو أخو  
=

وَسُنْنِ رَسُولِهِ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ: ﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ ءَايَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيْهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَرِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٩]

وَقَالَ: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ ءَايَاتِهِ وَيُزَكِّيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ [آل عمران: ١٦٤].

وَقَالَ: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَارَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣].

وَقَالَ: ﴿وَأَذْكُرْتَ مَا يُتَلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةَ إِنَّ اللَّهَ كَارَ لَطِيفًا حَبِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٤].

**قالَ ﷺ:** فذكر الله الكتاب، وهو القرآن، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضى من أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سُنة

هاشم والد عبد المطلب، صاحب المذهب، ولد سنة خمسين ومائة، كان مسلم بن خالد الزنجي، وهو مفتى مكة يحيى على الفتيا وهو ابن خمس عشرة سنة، توفي سنة أربع ومائتين.

سير أعلام النبلاء (٥/١٠)، تاريخ بغداد (٣٩٢).

رسول الله ﷺ ... لأنَّ القرآن ذُكر وتبعته الحكمة، وذكر الله منه على خلقه بتعليمهم الكتاب والحكمة، فلم يجز - والله أعلم - أنْ يُقال الحكمة هُنَا إِلَّا سُنَّة رسول الله.

وذلك أنها مقرونة مع كتاب الله، وأنَّ الله افترض طاعة رسوله، وحتم على الناس اتباع أمره، فلا يجوز أنْ يُقال (فرض) إلَّا لكتاب الله وسُنَّة رسوله<sup>(١)</sup>.

**قال أيضًا عليه:** وما سنَّ رسول الله فيما ليسَ لله فيه حُكمٌ، فِي حُكْمِ الله سَنَّهُ. وكذلك أخبرَنَا الله في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ صِرَاطُ اللَّهِ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِلَّا إِلَيْهِ تَصِيرُ الْأُمُورُ﴾، [الشورى: ٥٢، ٥٣]. وقد سنَّ رسول الله مع كتاب الله، وسنَّ فيما ليس فيه بعينه نُصُّ كتاب.

وكلُّ ما سنَّ فقد ألزمَنا الله اتباعه، وجعلَ في اتباعه طاعته، وفي العُنود<sup>(٢)</sup> عن اتباعها معصيَّةُ التي لم يعذرُ لها خلقاً، ولم يجعل

(١) الرسالة للشافعي (١٢٥، ١٢٦) باختصار.

(٢) أي: الميل والانحراف.

لُهُ مِنْ اتَّبَاعِ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ مُحْرَجًا<sup>(١)</sup>.

**قال ابنُ كثير رضي الله عنه:** في تفسير قوله تعالى: «وَأَذْكُرْنَا مَا يُتَّلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ» [الأحزاب: ٣٤] أي: واعملنَ بما يُنزَّلُ اللَّهُ تباركَ وتعالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، قَالَهُ قَتَادَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ<sup>(٢)</sup>.

وعن ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ الْوَاسِمَاتِ وَالْمُؤْشِمَاتِ، وَالْمُشَمَّصَاتِ وَالْمُتَفَلَّجَاتِ لِلْمُخْسِنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلْقُ اللَّهِ» فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعْنَتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي أَلَعْنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ الْلَّوْحَيْنِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَئِنْ كُنْتِ قَرَأْتِيهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: «وَمَا أَتَيْتُكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا هَنَئْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا» [الحشر: ٧]؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَاذْهَبِي فَانْظُرِي،

(١) الرسالة (ص ٨٨ - ٨٩).

(٢) تفسير ابن كثير (٣/٥٦٥).

فَذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ، فَلَمْ تَرِ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ  
مَا جَاءَعْتُهَا<sup>(١)</sup>.

**قال ابن القيم رحمه الله في شرحه لقول الله تعالى:** ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ  
إِمْنَوْا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمْ فِي  
شَيْءٍ فَرُدُودُهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَآلَيَّوْمِ الْآخِرِ  
ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]: وقد أجمع الناس على أنَّ  
الرد إلى الله إلى كتابه، والرد إلى الرسول هو الرد إليه في حياته، وإلى  
سننه بعد مماته... وتأمل قوله: ﴿أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ﴾  
كيف أعاد الفعل وهو طاعة الرسول ليدل آنَّه يطاع استقلالاً، وإنْ  
أمر بما ليس في القرآن الأمر به، ومهى عمما ليس في القرآن النهي عنه؛  
فإنَّه أُوقِي الكتاب ومثله معه<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٤٨٨٦) ومسلم (٢١٢٥).

(٢) بدائع التفسير (٢٤/٢). وانظر: الاعتصام للشاطبي (٢٨١/١)  
والشريعة للأجري (ص: ٤١) وأصول السنة لابن أبي زمین (ص:  
٣٥) والاعتقاد للبيهقي (ص: ٢٦٨).

**السُّنْتُ وَحْيٌ مِّنَ اللَّهِ تَعَالَى وَالقَوْلُ مِنْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ**

**معنى الوحي:** إلقاء المعنى في النفس في خفاء، ولا يجوز أن تُطلق الصفة بالوحي إلا لنبيٍّ، ذكره الحرالي<sup>(١)</sup>.

**قال الراغب الأصفهاني رحمه الله<sup>(٢)</sup>:** أصل الوحي الإشارة السريعة، وتتضمن السرعة قيل: أمرٌ وحيٌ، وذلك يكون بالكلام على سبيل الرمز والتعریض، وقد يكون بصوتٍ مجردٍ عن التركيب، وبإشارةٍ بعض الجواز، وقد حمل على ذلك قوله تعالى عن زكريا:

(١) التوقيف على مهامات التعريف، للمناوي (ص: ٣٣٥).

(٢) هو: الحسين بن محمد بن المفضل، أبو القاسم الأصفهاني (أو الأصبهاني) المعروف بالراغب: أديب، من الحكماء العلماء. من كتبه: حاضرات الأدباء، والذرية إلى مكارم الشريعة، والمفردات في غريب القرآن. توفي سنة ٥٠٢ هـ. انظر: الأعلام (٢/٤٥٥).

وتنازع الناس في عقيدة الراغب، فقيل: إنه من المعتزلة، وقيل: إنه من الشيعة، وال الصحيح إنه من أهل السنة. انظر "بغية الوعاة" للسيوطي (٢/٢٩٧)، وله رسالة في الاعتقاد على منهج أهل السنة، قال فيها: والفرقة الناجية هم أهل السنة والجماعة الذين اقتدوا بالصحابة ص (٥٤).

﴿خَرَجَ عَلَى قَوْمٍ مِّنَ الْمِحَارَبِ فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا﴾ [مريم: ١١]... ويقال للكلمة الإلهية التي تلقى إلى أنبيائه وأوليائه: وحيٌ ... وذلك إنما برسولٍ مشاهدٍ ترى ذاته ويسمع كلامه، كتبليغٍ جبريل عليه السلام للنبي ﷺ في صورة معينة، وإنما بسماع كلامٍ من غير معينة، كسماع موسى كلام الله، وإنما بإلقاء في الرُّوعِ، كما ذكر عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ نَفَثَ فِي رُوعِي»<sup>(١)</sup>، وإنما بإلهام نحو: «وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِ أَمْرًا مُوسَى أَنْ أَرْضِعِيهِ» [القصص: ٧]، وإنما بتفسيرٍ، نحو قوله: «وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَيْكَ الْنَّحْلَ» [النحل: ٦٨]<sup>(٢)</sup>. انتهى.

### الخلاصة:

أنَّ اللهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ السُّنَّةَ، إِنَّمَا بُوْحِي بِاطْنِ، أَيْ بِإِلقاءِ المَعْنَى فِي نَفْسِهِ ﷺ فِي خَفَاءٍ، وَيَكُونُ القَوْلُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَإِنَّمَا بِرَسَالَةٍ أَنْ افْعُلْ كَذَّا وَلَا تَفْعُلْ كَذَّا، وَالقَوْلُ مِنَ النَّبِيِّ أَيْضًا عَنْ طَرِيقِ جَبْرِيلَ، وَقَدْ دَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى ذَلِكَ.

(١) تقدم تخریجه.

(٢) المفردات للراغب الأصفهاني (ص: ٥٧٠، ٥٧١) مادة (وحي).

**قال السيوطي<sup>رحمه الله</sup>(١):** واحتاجَ مَنْ ذَهَبَ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يُسْنَ إِلَّا بِأَمْرِ اللَّهِ، إِمَّا بِوْحِيٍّ يَنْزُلُ عَلَيْهِ فِتْلًا عَلَى النَّاسِ، أَوْ بِرِسَالَةٍ ثَابِتَةٍ عَنِ اللَّهِ

(١) هو الإمام الحافظ عبد الرحمن بن الكمال بن أبي بكر بن محمد بن سابق الدين بن الفخر عثمان بن ناظر الدين محمد بن خضر بن نجم الدين أيوب بن محمد بن همام الدين الهمام الخصيري الأسيوطى، وترجع نسبته إلى أسيوط لاستقرار أجداده بها، وكان أبوه من العلماء الصالحين ذوي المكانة وتولى الوصاية عليه بعد وفاة والده الكمال ابن الهمام الخنفي، وهو من كبار فقهاء عصره، أخذ السيوطي العلم عن خيرة علماء عصره، وأخذ من كل فن، وبرز في جميع الفنون، وفاق الأقران، وهو صوفي درس التصوف وانطبع به نفسه، دافع عن التصوف طيلة حياته، وألف فيه عديداً من الكتب والرسائل وولي مشيخته، وأراد أن يطبق الجانب العملي للتصوف فتجدد للعبادة، والاعتكاف، والانقطاع إلى الله، والتأليف عندما بلغ سن الأربعين وصنف التصانيف المقيدة النافعة؛ فقد استفاد بمصنفاته من عاصره، ومن جاء بعده إلى عصرنا الحاضر، وتوفي سنة أحد عشر وتسعمائة.

حسن المحاضرة للسيوطى نفسه ترجمة رقم (٧٧)، الأعلام للزركلى (٣٠١/٣)، جلال الدين السيوطى عصره وحياته وأثاره للدكتور طاهر سليمان حمودة (١١٧/١).

أنْ أَفْعُلْ كَذَّا، بِقَوْلِهِ ﷺ فِيهَا رَوَاهُ الشِّيخَانِ فِي قَصْةِ الْزَّانِي: «لَا قَضِيَّنَّ  
بَيْنُكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ»<sup>(١)</sup> ثُمَّ قَضَى بِالْجَلْدِ وَالتَّغْرِيبِ، وَلِيَسَ التَّغْرِيبُ فِي  
الْقُرْآنِ.

وَبِمَا أَخْرَجَهُ الشِّيخَانِ عَنْ يَعْلَمِ بْنِ أُمَيَّةَ: يَبْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجُعْرَانَةِ، وَمَعَهُ نَفْرٌ مِنْ أَصْحَاحِهِ، جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا  
رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةِ، وَهُوَ مُتَضَمِّنٌ بِطِيبِ،  
فَسَكَّ النَّبِيُّ ﷺ سَاعَةً، فَجَاءَهُ الْوَحْيُ، فَأَشَارَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
إِلَى يَعْلَمِ، فَجَاءَ يَعْلَمِ وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُوبٌ قَدْ أُظْلِلَ بِهِ، فَأَدْخَلَ  
رَأْسَهُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحْمَرُ الْوَجْهِ، وَهُوَ يَغِطُّ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ،  
فَقَالَ: «أَيْنَ الَّذِي سَأَلَ عَنِ الْعُمْرَةِ؟» فَأَنْبَيَ بِرَجُلٍ، فَقَالَ: «أَغْسِلِ  
الْطِيبَ الَّذِي بِكَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَانْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ، وَاصْنَعْ فِي  
عُمْرَتِكَ كَمَا تَصْنَعُ فِي حَجَّتِكَ» قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَادَ الإِنْتَهَاءَ حِينَ أَمْرَهُ  
أَنْ يَغْسِلَ ثَلَاثَ مَرَاتٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٦٦٣٣، ٦٨٣٥، ٦٨٤٢) ومسلم (٢٥ / ١٦٩٧).

من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد الجهنمي رضي الله عنهم.

(٢) أخرجه البخاري (١٥٣٦) ومسلم (١١٨٠).

ثمَّ أخرَج البِيْهَقِيُّ بِسَنَدِهِ عَنْ طَاوِسَ: «أَنَّ عِنْدَهُ كِتَابًا مِنَ الْعُقُولِ<sup>(١)</sup> نَزَّلَ بِهِ الْوَحْيُ، وَمَا فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> مِنْ صَدَقَةٍ وَعُقُولٍ فَإِنَّمَا نَزَّلَ بِهِ الْوَحْيُ»<sup>(٢)</sup>.

وَأَخْرَج بِسَنَدِهِ عَنْ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ: «كَانَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَنْزَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> بِالسُّنْنَةِ، كَمَا يَنْزَلُ عَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، وَيُعَلِّمُ إِيَّاهَا كَمَا يُعَلِّمُهُ الْقُرْآنَ»<sup>(٣)</sup> أَخْرَجَهُ الدَّارْمِيُّ.

(١) العقول: جمعه عقل، وهي: الديمة.

(٢) أخرجه الشافعي في المسند (١/٢٦٤)، ومن طريقه أخرجه البِيْهَقِيُّ في معرفة السنن والآثار (١٠٢/١٠٢) برقم ١٨. وفيه مسلم ابن خالد عن ابن جُريج عن ابن طاوس عن أبيه به. وهذا حديث إسناده ضعيف، مُسلم بن خالد، ضعفه أبو داود وابن المديني والنسياني، وقال البخاري: مُنْكَرُ الْحَدِيثِ (تَهذِيبُ الْكَمالِ ٥٠٨ / ٢٧) وما بعدها). وابن جُريج يُدلِّسُ وَيُرْسِلُ.

(٣) أخرجه الدارمي (٦٠٨)، وأبو داود في "الراسيل" (٥٣٦)، وابن بطة في "الإبانة الكبرى" (٩٠، ٢٢٠)، والمرزوقي في "السنة" (٤٠٢، ١٠٢)، والخطيب في الكفاية (ص: ١٢، ١٥)، وصححه الألباني في تحقيقه لكتاب الإيمان لابن تيمية (ص: ٣٧).

وعَنِ الْمُطَلِّبِ بْنِ حَنْطَبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا تَرَكْتُ شَيْئًا إِمَّا أَمْرَكُمُ اللَّهُ بِهِ إِلَّا وَقَدْ أَمْرَتُكُمْ بِهِ، وَمَا تَرَكْتُ شَيْئًا إِمَّا هَاهُكُمُ اللَّهُ عَنْهُ إِلَّا وَقَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، وَإِنَّ الرُّوحَ الْأَمِينَ قَدْ نَفَثَ فِي رُوْعَى أَنَّهُ لَنْ تَكُونُتْ نَفْسٌ حَتَّى تَسْتَوِيَ رِزْقَهَا، فَاجْمِلُوا فِي الظَّلَبِ»<sup>(١)</sup>.

**قال الخطابي رحمه الله (٣): قوله: «أُوتِيتُ الْكِتَابَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ»<sup>(٤)</sup>**

(١) أخرجه الشافعي في "مسنده" (٦٧٣)، والبيهقي في "الكبرى" (٧٦/٧)، وفي "الأسماء والصفات" (٤٢٧)، وفي "معرفة السنن والآثار" (٢٠)، وفي الشعب (١١٨٥) والبغوي في "شرح السنة" (٤١٠)، وحسنه الألباني في الصحيح (١٨٠٣) وذكر له شاهد هناك.

(٢) مفتاح الجنة (ص: ١٥٦-١٥٨).

(٣) هو الإمام العلامة المحدث أبو سليمان محمد بن محمد بن إبراهيم بن خطاب البستي الخطابي، ولد سنة بضع عشرة وثلاثمائة. وكان ثقة متثبتاً من أوعية العلم، تكلم البعض في عقيدته إلا أنه صرَح بعقيدته في رسالته "الغنية عن الكلام وأهله". وقال ابن رجب: وهذا يدل على أن ما يؤخذ من كلامه في كثير من كتبه مما يخالف ذلك ويوافق طريقة المتكلمين "فقد رجع عنه" فتح الباري (٢٣٧/٧) يعني بذلك رجوعه عن ما يخالف عقيدة السلف.

تذكرة الحفاظ (١٤٩/٣)، شدرات الذهب (١٢٧/٣).

(٤) صحيح: تقدم تخريجه.

يتحمل وجهين من التأويل:-

**أحدهما:** أنَّ معناه: أَنَّهُ أُوْتِيَ مِنَ الْوَحِيِّ الْبَاطِنِ غَيْرِ المُتَلَوِّ مثَلًا  
مَا أُعْطِيَ مِنَ الظَّاهِرِ المُتَلَوِّ.

**والثانِي:** أَنَّهُ أُوْتِيَ الْكِتَابَ وَحِيًّا يُتَلَوِّ، وَأُوْتِيَ مِنَ الْبَيَانِ مُثَلُهُ، أَيِ  
أُذِنَ لَهُ أَنْ يُبَيِّنَ مَا فِي الْكِتَابِ، فَعُمُّ وَيُخَصُّ وَيُزَيِّدُ عَلَيْهِ وَيُشَرِّعُ مَا فِي  
الْكِتَابِ، فَيَكُونُ وَجُوبُ الْعَمَلِ بِهِ وَلَزُومُ قَبْوِلِهِ كَالظَّاهِرِ المُتَلَوِّ مِنَ  
الْقُرْآنِ.

وقوله: «يُوشِكُ رَجُلٌ شَبَّاعٌ... الْحَدِيثُ» يحذِّرُ بِهَذَا القولِ  
مِنْ مُخَالَفَةِ السُّنْنِ الَّتِي سَنَّهَا مَمَّا لَيْسَ لَهُ فِي الْقُرْآنِ ذِكْرٌ، عَلَى مَا  
ذَهَبَ إِلَيْهِ الْخَوَارِجُ وَالرَّوَافِضُ<sup>(١)</sup>، فَإِنَّهُمْ تَعَلَّقُوا بِظَاهِرِ الْقُرْآنِ  
وَتَرَكُوا السُّنْنَ الَّتِي قَدْ ضُمِّنَتْ بِيَانَ الْكِتَابِ<sup>(٢)</sup>.

(١) الروافض: من الفرق الضالة- وسيأتي تفصيل عقائدهم في باب:  
عقائد الفرق الضالة.

(٢) مقدمة الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٥٤).

### عصمَةُ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّبْلِيغِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى :

قَدَّمَنَا الْأَدْلَةَ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَتَكَلَّمُ إِلَّا بِوْحِيٍّ مِّنَ اللَّهِ، فَإِذَا  
كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَعِصْمَتُهُ ﷺ ثَابِتَةٌ بِأَدْلَةِ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ.

قال جل ذكره: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٤، ٣].

**قال الطبرى رحمه الله:** يُوحِي اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى إِلَى جَبَرِيلَ،

(١) هو الإمام الجليل المجتهد المطلق أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الطبرى، من أهل آمل طبرستان، وموالده سنة أربع أو خمس وعشرين ومائتين.

كان ابن جرير أحد الأئمة يحكم بقوله، ويرجع إلى رأيه؛ جمع من العلوم ما لم يشاركه فيه أحد من أهل عصره، فكان حافظاً لكتاب الله، بصيراً بالمعنى فقيها في أحكام القرآن عالماً بالسنن وطرقها صحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المخالفين في الأحكام ومسائل الحلال والحرام عارفاً بأيام الناس وأخبارهم، توفي سنة عشر وثلاثين، ودفن في داره ببغداد.

طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (١٢٩/٣)، تاريخ دمشق

وُيُوحِي جَبْرِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ .<sup>(١)</sup>

وقال جَلَّ وعَلَاهُ: ﴿مَنْ يُطِيعُ رَسُولَنَا فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ [النساء: ٨٠].

**قال السعدي رضي الله عنه (٢):** أي كُلُّ مَنْ أَطَاعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي أَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ (فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ تَعَالَى)، لِكُونِهِ لَا يَأْمُرُ وَلَا يَنْهَا إِلَّا بِأَمْرٍ

---

(١٨٨/٥٢).

(١) جامع البيان (١٣/٥٦).

(٢) هو: العلامة عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد، أبو عبد الله السعدي. ولد في بلدة عنزة في عام سبع وثلاثين من الهجرة النبوية، وكان والده واعظاً وإماماً، اشتغل بالعلم منذ صغره، ففاق الأقران، وكانت له عناية كبيرة بكتب شيخ الإسلام ابن تيمية وتلميذه ابن القيم، وكتب أخرى في التفسير والحديث والتوحيد، والفقه والأصول. من قرأ كتبه عرف فضله وعلمه وعناته بالدليل فرحمه الله رحمة واسعة، توفي سنة ست وسبعين وثلاثة وألف.

الأعلام (٣٤٠/٣)، مشاهير علماء نجد للشيخ عبد الرحمن بن عبد اللطيف بن عبد الله بن عبد اللطيف بن عبد الرحمن بن حسن بن محمد ابن عبد الوهاب (ص: ٢٥٦).

الله وشرعه ووحيه وتنزيله، وفي هذا عصمة النبي ﷺ؛ لأنَّ الله أمرَ بطاعته مطلقاً، فلو لا أنَّه معصوم في كُلِّ ما يبلغ عن الله لم يأمر بطاعته مطلقاً، ويمدح على ذلك<sup>(١)</sup>.

وقالت عائشة رضي الله عنها: ولَوْ كَانَ مُحَمَّدُ ﷺ كَاتِمًا شَيْئًا مَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ لَكُتَمَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَأَنْقَرْ اللَّهَ وَخُنْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَخَنَشَى النَّاسَ وَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَنَهُ﴾، [الأحزاب: ٣٧].<sup>(٢)</sup>

وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم، قال: كنت أكتب كُلَّ شيءٍ سمعته من رسول الله ﷺ أريد حفظه، فنهنني قريش وقالوا: أكتب كُلَّ شيءٍ سمعته ورسول الله ﷺ بشر يتكلّم في الغضب، والرضا، فامسكت عن الكتاب، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ، فأوّل ما بآصبعه إلى فيه، فقال: «اكتب فوالذي نسي بيده ما يخرج منه».

(١) تيسير الكريم الرحمن (ص: ١٨٩).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٧).

إِلَّا حَقٌّ<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًا»، قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ: فَإِنَّكَ تُدَاعِبُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: «إِنِّي لَا أَقُولُ إِلَّا حَقًا»<sup>(٢)</sup>.

وغير ذلك من الأدلة، وهي كثيرة.

### الوجوهُ الثلاثةُ للسنة:

للسنة ثلاثة أوجه ذكرها الشافعي<sup>(٣)</sup>، وذكرها هنا

(١) أخرجه أحمد (٢/١٦٢) وابن أبي شيبة (٥/٣١٣) وأبو داود (٣٦٤٦) والدارمي (٤٨٤) والحاكم (١١٠٦، ١٠٥) والخطيب في "الجامع" (٣٦/٢) وابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (٢٩٢) وابن عساكر في "تاريخه" (٣١/٢٦٠). وصححه الألباني في الصحيحة (١٥٣٢) و"صحيح الجامع" (١١٩٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢/٣٤٠، ٣٦٠) والبخاري في "الأدب المفرد" (٢٦٥) والترمذى (٩٩٠) وفي "السائل" (٢٣٢).

(٣) انظر الرسالة (ص: ١٣٤) وما بعدها، ومفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة (١٥٤).

باختصارٍ:-

**الوجه الأول:** مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ نَصًّا فِي الْقُرْآنِ، فَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ نَصٍّ الْقُرْآنِ.

مثال ذلك: أَمْرَ اللَّهُ تَعَالَى بِعِبَادَتِهِ وَحْدَهُ، وَأَمْرَ بِالصَّدْقِ وَبَرِّ  
الوَالِدِينِ، وَنَهَى سَبَحَانَهُ عَنِ الْكَذِبِ وَالسُّرْقَةِ وَالزِّنَاءِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ،  
وَقَدْ جَاءَتْ الْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ تَأْمُرُ وَنَهَى عَنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ  
بِمِثْلِ نَصٍّ الْقُرْآنِ.

**الوجه الثاني:** مَا سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا لَيْسَ فِيهِ نَصٌّ مِنْ  
الْقُرْآنِ.

مثال ذلك: أَمْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْأَذَانِ، وَأَمْرَ بِالصَّلَاةِ عَلَى  
الجَنَازَةِ وَصَلَاةِ الْاسْتِسْقَاءِ وَصَلَاةِ الْكَسُوفِ، وَأَمْرَ بِإِعْفَافِ اللَّحْيِ،  
وَنَهَى عَنْ سَفَرِ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ حَمْرَمٍ، وَنَهَى عَنِ الْوَصْلِ وَالْوَشْمِ  
وَالتَّفْلِيقِ لِلْحُسْنِ<sup>(١)</sup>، وَنَهَى عَنِ الرِّشْوَةِ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مَا لَيْسَ فِيهِ  
نَصٌّ كِتَابٍ وَنَحْنُ نُطْبِعُ أَمْرَهُ ﷺ فِي كُلِّ مَا أَمْرَأْ أَوْ نَهَى عَنْهُ بِأَمْرٍ مِنْ

(١) تقدّم من حديث ابن مسعود.

الله تعالى، فقد قال جل ذكره: ﴿وَمَا أَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ بَلْ تَنْهَاوُونَ﴾ [الحشر: ٧].  
وقد تقدم بيان معنى الآية.

**الوجه الثالث:** ما جاء مجملًا في القرآن، وبين لنا رسول الله ﷺ كيفية القيام به.

قال تبارك وتعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤].

**قال القرطبي رحمه الله:** ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ يعني القرآن  
﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤] في هذا الكتاب من  
الأحكام والوعيد والوعيد بقولك وفعلك، فالرسول ﷺ مبين عن  
الله عز وجل مراده مما أجمله في كتابه من أحكام الصلاة والزكاة  
وغير ذلك مما لم يفصله<sup>(١)</sup>.

**وقال محمد بن نصر المروزي رحمه الله<sup>(٢)</sup>:** وجدت أصول الفرائض

(١) الجامع لأحكام القرآن (١٠/١١٤).

(٢) هو: محمد بن نصر المروزي، أبو عبد الله: إمام في الفقه والحديث.

كُلُّهَا لَا يُعْرَفُ تفسِيرُهَا، وَلَا تُنَكِّرُ تأديتُهَا، وَلَا الْعَمَلُ بِهَا إِلَّا بِتَرْجِمَةِ  
مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَتَفْسِيرِ مِنْهُ، مِنْ ذَلِكَ: الصَّلَاةُ وَالزَّكَاةُ وَالصِّيَامُ  
وَالحُجُّ وَالجَهَادُ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ  
كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣] فَأَجْمَلَ فِرْضَهَا فِي كِتَابِهِ وَلَمْ يُفْسِرْهَا،  
وَلَمْ يُخْبِرْ بِعَدِدِهَا وَأَوْقَاتِهَا، فَجَعَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُفَسِّرُ لَهَا،  
وَالْمَبِينُ عَنْ خُصُوصِهَا وَعُمُومِهَا وَعَدِدِهَا وَأَوْقَاتِهَا وَحُدُودِهَا،  
وَأَخْبَرَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ الصَّلَاةَ الَّتِي افْتَرَضَهَا اللَّهُ هِيَ خَمْسُ صَلَواتٍ فِي  
الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فِي الْأَوْقَاتِ الَّتِي بَيْنَهَا وَحَدَّدَهَا، فَجَعَلَ صَلَاةَ الْغَدَةِ  
رَكْعَتَيْنِ، وَالظَّهَرِ وَالعَصْرِ وَالعشَاءُ أَرْبَعًا، وَالْمَغْرِبُ ثَلَاثًا، وَأَخْبَرَ  
عَلَى أَنَّهَا عَلَى الْعُقْلَاءِ الْبَالِغِينَ مِنَ الْأَحْرَارِ وَالْعَبْدِ، ذَكَرُهُمْ  
وَإِنَّا لَهُمْ إِلَّا حَيَّضَ فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ عَلَيْهِنَّ، وَفَرَقَ بَيْنَ صَلَاةِ الْخَضْرِ  
وَالسَّفَرِ، وَفَسَرَ عَدَدَ الرَّكْوِعِ وَالسَّجْدَةِ وَالقراءَةِ وَمَا يُعْمَلُ فِيهَا.

---

كان من أعلم الناس باختلاف الصحابة فمن بعدهم في الأحكام.  
ولد ببغداد. ونشأ بنيسابور، وتوفي بسمرقند. له كتب كثيرة، منها  
(القسامة) في الفقه، والمسند في الحديث. توفي سنة ٢٩٤ هـ. انظر:  
الأعلام (١٢٥ / ٧).

وكذا فسر النبي ﷺ الزكاة بسته، فأخبر أن الزكاة إنما تجب في بعض الأموال دون بعض على الأوقات والحدود التي حددتها وبيّنها.

وكذا الصيام، قال الله تبارك وتعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾ [البقرة: ١٨٣] فجعل فرض الصيام على البالغين من الأحرار والعبيد، ذكورهم وإناثهم إلّا الحيض، فإنّ رفع عنهن الصيام، فسوى بين الصيام والصلوة في رفعها عن الحائض، وفرق بينهما في القضاء...<sup>(١)</sup>. انتهى.

وكذا في أكثر العبادات والمعاملات والأداب، جاءت مجملة في كتاب الله وبيّنها على وجه التفصيل رسول الله ﷺ.

---

(١) كتاب السنّة (ص: ٧٧، ٧٨) باختصار. وانظر: الشريعة للأجري (٤١)، وإعلام الموقعين لابن القيم (٥٢٩/٢) والإبانة لابن بطة (٤٣-٤٥/١)

**ذمُّ التقليد، إِلَّا فِي مَسَائلِ الاجْتِهادِ الَّتِي لَا دَلِيلٌ فِيهَا يُرْجَعُ إِلَيْهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا سُنْنَةً:**

وهذا مجمعٌ عَلَيْهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ طَاعَةُ الْعُلَمَاءِ أَوِ الْأَمْرَاءِ فِي تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَ اللَّهُ، أَوْ تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ، فَمَنْ ظَهَرَ لَهُ الدَّلِيلُ مِنَ الْكِتَابِ أَوِ السُّنْنَةِ فَلَا حُجَّةٌ لَهُ فِي التَّقْلِيدِ.

**قال ابنُ عبدِ البرِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:** قُدِّمَ ذَمُّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى التَّقْلِيدُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ مِنْ كِتَابِهِ، فَقَالَ: ﴿أَخْنَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبَة: ٣١].

وقال عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي عُنْقِي صَلِيبًا مِنْ ذَهَبٍ. فَقَالَ: «يَا عَدِيُّ اطْرُحْ عَنْكَ هَذَا الْوَثْنَ»، وَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي سُورَةِ بَرَاءَةٍ: ﴿أَخْنَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبَة: ٣١]، قَالَ: «أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا يَعْبُدُونَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا أَحَلُوا لَهُمْ شَيْئًا اسْتَحْلُوهُ، وَإِذَا حَرَّمُوا عَلَيْهِمْ شَيْئًا حَرَّمُوهُ»<sup>(١)</sup>.

---

(١) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٣٠٩٥) وَالطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ (٨٠/١٠) =

وقال عز وجل : ﴿ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرِيَةٍ مِّنْ نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتَرْفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا إِبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى إِشْرِيمٍ مُّقْتَدُونَ ﴾ ﴿ قَلْ أَوْلَوْ جِئْتُكُمْ بِأَهْدَى مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ إِبَاءَكُمْ قَالُوا إِنَّا بِمَا أَرْسَلْتُمْ بِهِ كَفِرُونَ ﴾ [الزخرف: ٢٣، ٢٤] فمنعهم الاقتداء بآبائهم من قبول الاهتداء، فقالوا: ﴿ إِنَّا بِمَا أَرْسَلْتُمْ بِهِ كَفِرُونَ ﴾ [سبأ: ٣٤].

**قال أبو عمر بعد ذكر هذه الآيات وغيرها:** وقد احتاج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد، ولم يمنعهم كفر أولئك من جهة الاحتجاج بهـا، لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحديـهم وإيمان الآخر، وإنما وقع التشبيه بين التقليدين بغير حـجة للمقلـد<sup>(١)</sup>.

قال ابن عباس رضي الله عنـهما: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ

والبيهقي (١١٦/١٠). والبخاري في تاريخه (١٤/١٠٦) والطبراني في الكبير (٢١٩، ٩٢/١٧، ٢١٨)، وحسنه لشواهدـه الألباني في التعليق على "المشـكة" (١/٨٩)، وفي غـایـة المـرام (٢٠)، والصـحـيـحة (٣٢٩٣)، ويرى الشـيخ مـصـطـفى أنه ضـعـيف.

(١) جامـع بـيانـ العـلم وـفضـله (٣٨٧، ٣٨٩) باختصار.

حِجَّارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ. أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرٌ»<sup>(١)</sup>.

وَفِي رَوَايَةِ أَحْمَدَ: «أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، وَيَقُولُ: نَهَى أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرٌ»<sup>(٢)</sup>.

**قال عبد الرحمن بن الشیخ:** وهذا القول من ابن عباس رضي الله عنهما جواب لمَنْ قال لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَرِيَانِ التَّمَتُّعُ بِالْعُمْرَ إِلَى الْحَجَّ، وَيَرِيَانِ أَنَّ إِفْرَادَ الْحَجَّ أَفْضَلُ، أوَّلَمْ يَرِيَ هَذَا، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَرَى أَنَّ التَّمَتُّعُ بِالْعُمْرَ إِلَى الْحَجَّ

(١) انظر: فتح المجيد (ص: ٤٢٠) وجامع بيان العلم (٢٣٧٨) والطبراني في الأوسط (١٧١٨) والسيوطى في مفتاح الجنة (ص: ٢٤).

(٢) رواه أحمد في المسند (١/٣٣٧) والخطيب في "التاريخ" (٥/٩١) وفي "الفقيه والمتفقه" (٣٧٩، ٣٨٠) وابن عبد البر في "جامع بيان العلم" (٢٣٧٨) والضياء في "المختار" (١٠/٣٢١) وابن خزيمة في "حجۃ الوداع" (ص: ٣٥٣) والطبراني في "الأوسط" (٨/١٧) وقال الهيثمي في "المجمع" (٣/٢٣٤): رواه الطبراني في "الأوسط" وإسناده حسن.

واجبٌ<sup>(١)</sup>...

وللبخاري ومسلم وغيرهما: أنَّ النبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَوْ اسْتَعْبَثُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْقِ الْهَذِي، فَجِلُوا» فَحَالَنَا وَسَمِعْنَا وَأَطَعْنَا<sup>(٢)</sup>.

**وبالجملة:** فلهذا قال ابن عباس - لما عارضوا الحديث برأي أبي بكر وعمراً: يوشك أن تنزل عليهم حجارة من السماء... الحديث، وفي كلام ابن عباس رضي الله عنهما ما يدل على أنَّ من بلغه الدليل فلم يأخذ به تقليدا لإمامه - فإنه يجب الإنكار عليه بالتعليل لمخالفة الدليل... وساق أقوال الأئمة الأربع فقال:

(١) إيجاب التمتع هو قول طائفة من أهل الحديث والظاهريه، كابن حزم وغيره، وهو مذهب الشيعة أيضاً، لكن الجماهير من الصحابة والأئمة الأربع وغيرهم على أنه يجوز التمتع والإفراد والقرآن. بمجموع الفتاوى لابن تيمية (٥١/٢٦).

(٢) الحديث أخرجه البخاري (٧٣٦٧) ومسلم (١٢١٦).  
وانظر: إيقاظ هم أولى الأ بصار للفلاي (٥) ومناقب الشافعي للبيهقي (٤٧١/١).

**قال الشافعي عليه:** أجمع العلماء على أنَّ من استبانت له سُنَّة رسول الله ﷺ لم يكن له أنْ يدعها لقول أحدٍ.

**وقال الريبع عليه:** سمعت الشافعي يقول: إذا وجدتم في كتابي خلاف سُنَّة رسول الله ﷺ فخذلوا سُنَّة رسول الله ﷺ ودعوا مَا قلتم. وقال: إذا صحَّ الحديثُ بما يخالف قولِي، فاضربُوا بقولِي الحائطَ.

**وقال مالك عليه:** كُلُّ أحدٍ يؤخُذُ من قوله ويتركُ إلَّا رسول

(١) هو: الريبع بن أنس البكري، ويقال الحنفي، البصري ثم الخراساني، من صغار التابعين، قال ابن حجر: صدوق له أوهام، ورُمي بالتشيع. توفي سنة ١٤٠ هـ أو قبلها. تهذيب الكمال (٦٠/٩)، الطبقات الكبرى لابن سعد (٢٦١/٧).

(٢) انظر: إيقاظ هم أولى الأ بصار للفلاي (٥٠) ومناقب الشافعي للبيهقي (٤٧١/١).

(٣) هو: شيخ الإسلام، حجة الأمة، أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو بن الحارث، إمام دار الهجرة وأحد الأئمة الأربع عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية. ولد على الأصح: في سنة ثلث وتسعين، وتوفي: صبيحة أربع عشرة من ربيع

الله<sup>بِسْمِهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ</sup>.

**وقال أبو حنيفة<sup>حَفَظَهُ اللَّهُ</sup> (١):** إذا قلت قولًا وكتابُ الله يخالفُه، فاتركوا قولِي لكتابِ الله، قيلَ: إذا كانَ قولُ رسولِ الله<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ</sup> يخالفُه؟ قالَ: اتركوا قولِي لخبرِ رسولِ الله<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ</sup>. وقيلَ: إذا كانَ قولُ الصحابة يخالفُه؟ قالَ: اتركوا قولِي لقولِ الصحابة.

الأول، سنة تسع وسبعين ومائة. سير أعلام النبلاء (٤٨/٨)، الأعلام (٢٥٧/٥).

(١) هو: النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، أبو حنيفة: إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربع. ولد ونشأ بالكوفة. وكان يبيع الخز. أراده المنصور العباسي على القضاء ببغداد، فأبى، فحلف عليه ليفعل، فحلف أبو حنيفة أنه لا يفعل، فحبسه إلى أن مات. وكان قويّ الحجة، من أحسن الناس منطقاً. وكان كريماً في أخلاقه، جواداً. وعن الإمام الشافعي: الناس عيال في الفقه على أبي حنيفة. له: مسنده في الحديث، جمعه تلاميذه، وتنسب إليه رسالة "الفقه الأكبر - ط" ولم تصح النسبة. توفي ببغداد سنة ١٥٠ هـ. انظر: الأعلام (٣٦/٨).



**قال الإمام أحمد رحمه الله (١):** عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ تُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبُهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] أتدرى ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رُدَّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك...

**وعن الفضيل:** عن أحمد: نظرت في المصحف، فوجدت طاعة رسول الله ﷺ في ثلاثة وثلاثين موضعًا، ثم جعل يتلو: ﴿فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ تُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ...﴾ الآية [النور، ٦٣].

(١) هو الإمام حقاً وشيخ الإسلام صدقاً أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي أحد الأئمة الأعلام، وكان إماماً للمحدثين، صنف كتابه المسند، وجمع فيه من الحديث ما لم يتفق لغيره، وقيل: إنه كان يحفظ ألف ألف حديث، قال الشافعي: خرجت من العراق، فما تركت رجلاً أفضل ولا أعلم ولا أورع ولا أتقى من أحمد بن حنبل. ولد في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة توفي سنة إحدى وأربعين ومائتين. الطبقات الكبرى لابن سعد (٣٥٤/٧)، وفيات الأعيان (٦٣/١)، تذكرة الحفاظ للذهبي (٤٣١/١).

**قال عبد الرحمن أَلْ الشِّيْخ:** فقول الإمام أحمد رض: عجبت لقوم عرَفُوا الإسناد وصحته ... إلى آخره، إنكاراً منه لذلك، وأنه يُؤول إلى زيف القلوب، الذي يكون به المرء كافراً، وقد عمّت البلوى بهذا المنكر، وخصوصاً من يتبَّع إلى العلم، نصبوا الحبائل في الصد عن الأخذ بالكتاب والسنّة، وصدوا الناس عن مُتابعة النبي صلوات الله عليه وآله وسليمه وتعظيم أمره ونهايه.

فمن ذلك قولهم: لا يستدل بالكتاب والسنّة إلا المجتهد، والاجتهاد قد انقطع، ويقول: هذا الذي قلداته أعلم منك بالحديث وبناسخه ومنسوخه، ونحو ذلك من الأقوال التي غايتها ترك متابعة الرسول صلوات الله عليه وآله وسليمه الذي لا ينطق عن الهوى، والاعتماد على قول من يجوز عليه الخطأ، وغيره من الأئمة يخالفه، ويمنع قوله بدليل، وما من إمام إلا والذى معه بعض العلم لا كله.

فالواجب على كل مُكَلِّف إذا بلغه الدليل من كتاب الله وسنّة رسول الله صلوات الله عليه وآله وسليمه وفهم معنى ذلك: أن يتنهى إليه ويعمل به، وإن خالفه من خالقه، كما قال تعالى: ﴿أَتَتَّبِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَا تَدَّكُرُونَ﴾ [الأعراف: ٣] وقد

تقدّم حكاية الإجماع على ذلك وبيان أن المقلد ليس من أهل العلم.

وقد حَكَى أَيْضًا أَبُو عُمَرْ بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ وغَيْرُهُ الإجماعَ عَلَى  
ذلِكَ<sup>(١)</sup>.

**قالَ ابْنُ الْقِيمِ** جَلَّهُ: في معرضِ شرحِه لقولِ اللهِ ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمْنَوْا لَا تُقْدِمُوا بَيْنَ يَدِيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَيِّعُ عَلِيهِمْ﴾ [الحجرات: ١].

أي: لا تقولوا حتى يقول، ولا تأمرُوا حتى يأمر، ولا تُفْتُوا حتى يُفتَّي، ولا تقطعوا أمرًا حتى يكونَ هو الذي يحكمُ فيه ويسْبِّيه.

وقالَ تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِمْنَوْا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ تَحْبَطَ أَعْمَلُكُمْ وَأَتُثْمِ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢] فإذا كانَ رفعُ أصواتِهم فوقَ صوتهِ سبباً لحوطِ أعمالِهم، فكيفَ تقديمُ آرائهم وعقوتهم وأذواقِهم وسياستِهم ومعارفهم على ما جاءَ به ورفعُها

(١) فتحُ المجيد (٤٢١-٤٢٦) باختصار وتصريف.

عليه؟ أليس هذا أولى أن يكون محيطاً لأعماهم؟<sup>(١)</sup>.

### حفظ القرآن يتضمن حفظ السنة:

قدّمنا الأدلة على أنَّ الله تعالى فرض طاعة النبي ﷺ في القرآن، وأنَّ الأمر أو النهي إذا جاءَ في السنة وجب العمل به كأنَّه جاءَ في القرآن، لأنَّ السنة المصدر الثاني في التشريع يعني في العدد لا الترتيب، وذكرنا الأدلة على ذلك، وعلى أنَّ السنة تبيّن لنا مَا أجمل في كتاب الله، ومن ثمَّ كان حفظ الكتاب يتضمنُ - ولا بدَّ - حفظ السنة، فلو لم تُحفظ السنة ما تم الانتفاع بالقرآن ولضاع الدين. قال جلَّ ذكره: «إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ» [الحجر: ٩]. فحفظ القرآن يتضمن حفظ السنة بدلالة النزول.

### فائدة جليلة:

اعلم أنَّ كتاب الله وسنة نبيه ﷺ يمتازان عن سواهما من الكتب بمزاية هامة جدًا، ألا وهي أنَّهما محفوظان في الصدور فضلاً عن السطور.

---

(١) إعلام الموقعين (٤٩/١).

**فَأَمَّا الْقُرْآنُ:** فلا يكاد يوجد كتابٌ على وجه الأرضِ منذ أنْ خلَقَ اللهُ الأرضَ إلى يومنا هذا يستطيعُ صبيٌّ عمرُه سبعُ سنواتٍ أنْ يحفظَهُ عن ظهيرِ قلبهِ، وهذا من إعجازِ القرآنِ، فضلاً عن عشراتِ الألوفِ من الحفظةِ في كُلِّ زمانٍ ومكانٍ.

**وَأَمَّا السُّنَّةُ:** تجدُ أيضاً الصبيَّ الصغيرَ يحفظُ كتاباً كاملاً من كتبِ الحديثِ ورُبَّما حفظَ أكثرَ مِنْ كتابٍ، فضلاً عن علماءِ الأمةِ في كُلِّ زمانٍ ومكانٍ تجدُهم يحفظونَ الكتبَ الستةَ ومسندَ الإمامِ أحمدَ إلى غيرِ ذلكَ، أليسَ هذا مِنْ حفظِ اللهِ تعالى لدینِهِ؟ فلللهِ الحمدُ واللِّهُمَّ (١).

---

(١) جزءٌ من هذه الفائدة مستفادةٌ من: مقدمةٌ مفتاح الجنة للسيوطى - بتحقيق عبد الرحمن فاخوري.



البَابُ الرَّابِعُ

ذَمُ الْبِدْعَةِ



## ذم البدعة

### البدعة لغة:

**قالَ الراغِبُ جَلَّهُ:** الإِبْدَاعُ: إِنْشَاءُ صُنْعَةٍ بِلَا احْتِدَاءٍ وَلَا اقْتِدَاءٍ.. وَإِذَا اسْتَعْمَلَ فِي اللَّهِ تَعَالَى، فَهُوَ: إِيجَادُ الشَّيْءِ بِغَيْرِ آلَةٍ، وَلَا مَادَةٍ وَلَا زَمَانٍ وَلَا مَكَانٍ، وَلَيْسَ ذَلِكَ إِلَّا اللَّهُ، وَالْبَدِيعُ يُقَالُ لِلْمُبْدِعِ، نَحْوَ قَوْلِهِ: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [البقرة: ١١٧]، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدُعَاءً مِنْ أَرْسُلٍ﴾ [الأحقاف: ٩] فِيلَ: مَعْنَاهُ، مُبِدِعًا لَمْ يَتَقدِّمْنِي رَسُولٌ، وَقِيلَ: مُبِدِعًا فِيمَا أَقْوَلُهُ<sup>(١)</sup>.

**قالَ الْكَفُوَيُّ جَلَّهُ (٢):** كُلُّ عَمَلٍ عُمِلَ عَلَى غَيْرِ مَثَالٍ سَبَقَ فَهُوَ

(١) المفردات في غريب القرآن (٤٣).

(٢) هو: أَبُو الْبَقاءِ، أَيُوبُ بْنُ مُوسَى الْحَسِينِيِّ الْقَرِيمِيُّ الْكَفُويُّ: صاحب (الكليات - ط)، كان من قضاة الأحناف. عاش وولي القضاء في (كته) بتركيا، وبالقدس، وببغداد. وعاد إلى استانبول فتوفي بها، ودفن في تربة خالد. وله كتب أخرى بالتركية . توفي سنة =

بدعة<sup>(١)</sup>.

**شرعًا:** البدعة في الدين هي: مَا لَمْ يُشَرِّعْهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَهُوَ مَا لَمْ يَأْمُرْ بِهِ أَمْرًا إِيجَابٍ، وَلَا اسْتِحْبَابٍ، قَالَهُ شِيْخُ الْإِسْلَامِ<sup>(٢)</sup>.

**قال الأصفهاني رضي الله عنه:** البدعة في المذهب: إيراد أقوال لم يستن قائلها وفاعلها فيه بصاحب الشريعة، وأمثالها المتقدمة وأصواتها المتقدمة، وروي: «كُلُّ مُحَدَّثَةٍ بِدَعَةٌ، وَكُلُّ بِدَعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ»<sup>(٣)(٤)</sup>.

١٠٩٤ هـ. انظر: الأعلام (٢/٣٨).

(١) الكليات (١٨٧).

(٢) جموع الفتاوى (٤/١٠٨).

(٣) صحيح: سنن أبي داود (٤٦٠٧)، ومسند أحمد (٤/١٢٧)، وابن ماجه (٤٢) كلهم من طريق العرباض بن سارية، كلها بدون زيادة «وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ».

وآخرجه مسلم (٤٣-٨٦٧) من حديث جابر بن عبد الله بن حمود، وبدون زيادة «وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ».

(٤) المفردات (ص: ٤٣).

**ذم البدع، وسوء منقلب أهلها، وذكر الأدلة من القرآن والسنّة:**

البدع مذمومة عقلاً وشرعًا، فالعقل الصريح يعلم أنه من الحال أن يدرك ما يصلح العباد إلا رب العباد، فكيف ينزل نفسه منزلة المضاهي لله جل في علاء؟ وهو سبحانه المنفرد بالتشريع، وقد وبح الكفار حيث شرعوا للناس ما ليس من الدين، قال تبارك وتعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١].

**قال ابن تيمية رحمه الله:** فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله، أو أوجبه بقوله أو بفعله من غير أن يشرعه الله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك، فقد اخذ شريكاً لله شرع في الدين ما لم يأذن به الله<sup>(١)</sup>.

**قال الشاطبي رحمه الله<sup>(٢)</sup> في معرض كلامه عن ذم البدع: الشرعية**

(١) مجموع الفتاوى (٤/١٩٥).

(٢) هو: إبراهيم بن موسى بن محمد الخمي الغرناطي، الشهير بالشاطبي. أصولي حافظ. من أهل غرناطة. كان من أئمة المالكية.

جاءت كاملةً لا تحتمل الزيادة ولا النقصان، لأنَّ اللهَ تعالى قالَ فيها: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [آلـأَنْبَىءَ: ٣].

وفي حديث العرباض بن ساريَّةَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاءِ مَوْعِظَةً بِلِيْغَةَ ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعَيْنُونَ وَوَحِلَّتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةً مُوَدِّعٌ فَهَاذَا تَعْهُدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبَدُ حَبَشَيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسْتَيْ وَسُنَّةُ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيَّينَ...» <sup>(١)</sup> الحديث.

وَثَبَّتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يُمْتَّ حَتَّى أَتَى بِبَيَانِ جَمِيعِ مَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ فِي

من كتبه: المواقفات في أصول الفقه، والاتفاق في علم الاستئناف، وأصول النحو، والاعتصام في أصول الفقه. توفي سنة ٧٩٠ هـ.  
انظر: الأعلام (١/٧٥).

(١) صحيح: سنن أبي داود (٤٦٠٧) والترمذى (٢٦٧٦) وابن ماجه (٤٤) وغيرهم.

أمير الدين والدنيا، وهذا لا مخالف لَهُ مِنْ أهْلِ السُّنَّةِ.

فإذا كان كذلك: فالمبتدع إنما محصول قوله بسان حاله أو  
مقاله: إن الشريعة لم تتم وإنما يقى منها أشياء يجب أو يستحب  
استدرأها؛ لأنَّه لو كان معتقداً لكتابها وتمامها من كُلِّ وجه لم يتعد  
ولم يستدرك عليها، وقال: هذا ضال عن الصراط المستقيم.

**قال ابن الماجشون:** سمعت مالكا يقول: «من ابتدع في  
الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أنَّ محمداً صلوات الله عليه وآله وسلامه خان الرسالة؛  
لأنَّ الله يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكَمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ فما لم يكن يومئذ ديناً،  
فلا يكون اليوم ديناً».

**المُبْتَدِعُ مَعَانِدُ الشَّرِيعَةِ وَمُشَاقُّهُ :**

لأنَّ الشارع قد عَيَّنَ لطالب العبد طرقاً خاصةً على وجوهِ  
خاصةٍ، وقصرَ الخلقَ عليها بالأمر والنهي، والوعيد والوعيد،  
وأخبرَ أنَّ الخيرَ فيها، وأنَّ الشرَّ في تعديها... إلى غير ذلك، لأنَّ الله  
يعلمُ ونحنُ لا نعلم، وأنَّه إنما أرسلَ الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه رحمةً للعالمين،  
فالمبتدع رادٌّ لهذا كله.

فإنَّه يزعمُ أنَّ ثمة طرقاً أخرى ليسَ ما حصرَه الشارعُ بمحضه،

وَلَا مَا عَيْنَهُ بِمَعْيَنِ، كَأَنَّ الشَّارِعَ يَعْلَمُ وَنَحْنُ أَيْضًا نَعْلَمُ، بَلْ وَرَبِّنَا يُفْهَمُ مِنْ اسْتِدْرَاكِ الْطَّرَقَ عَلَى الشَّارِعِ أَنَّهُ عَلِمَ مَا لَمْ يَعْلَمْهُ الشَّارِعُ، وَهَذَا إِنْ كَانَ مَقْصُودًا لِلْمُبْتَدِعِ، فَهُوَ كُفُّرٌ بِالشَّرِيعَةِ وَالشَّارِعِ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ مَقْصُودٍ، فَهُوَ ضَلَالٌ مَبِينٌ.

### **المُبْتَدِعُ قَدْ نَزَّلَ نَفْسَهُ مِنْزَلَةَ الْمُضَاهِي لِلشَّارِعِ :**

لَأَنَّ الشَّارِعَ وَضَعَ الشَّرَائِعَ، وَأَلْزَمَ الْخَلَقَ الْجَرِيَ عَلَى سَنَنِهَا، وَصَارَ هُوَ الْمُنْفَرَدُ بِذَلِكَ، لَا تَحْكُمَ بَيْنَ الْخَلْقِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، وَإِلَّا فَلَوْ كَانَ التَّشْرِيفُ مِنْ مَدْرَكَاتِ الْخَلْقِ لَمْ تَنْزَلِ الشَّرَائِعُ، وَلَمْ يَبْقَ الْخَلَافُ بَيْنَ النَّاسِ، وَلَا احْتِاجَ إِلَى بَعْثِ الرَّسُولِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

هَذَا الَّذِي ابْتَدَعَ فِي دِينِ اللَّهِ قَدْ صَيَّرَ نَفْسَهُ نَظِيرًا وَمَضَاهِيًّا لِلشَّارِعِ، حَيْثُ شَرَعَ مَعَ الشَّارِعِ وَفَتَحَ لِلَاخْتِلَافِ بَابًا، وَرَدَّ قَصْدَ الشَّارِعِ فِي الْانْفِرَادِ بِالتَّشْرِيفِ، وَكَفَى بِذَلِكَ.

### **المُبْتَدِعُ مُتَّبِعٌ لِهَوَاهُ :**

... لَأَنَّ الْعُقْلَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَّبِعًا لِلشَّرِيعَ، لَمْ يَبْقَ إِلَّا الْهَوَى وَالشَّهْوَةُ، وَأَنْتَ تَعْلَمُ مَا فِي اتِّبَاعِ الْهَوَى، وَأَنَّهُ ضَلَالٌ مَبِينٌ. أَلَا تَرَى قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَنَّدَاوِدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاصْحَّمْ بَيْنَ

النَّاسُ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُ الْهَوَى فَيُضْلِلُكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضْلِلُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٢٦﴾ [ص: ٢٦] فَحَصَرَ الْحَكْمَ فِي أَمْرِيْنِ لَا ثَالِثٌ لَهُمَا عِنْدَهُ، وَهُوَ الْحَقُّ وَالْهَوَى، وَعَزَلَ الْعُقْلَ مُجَرَّدًا؛ إِذْلِمْ يُمْكِنُ فِي الْعَادَةِ إِلَّا ذَلِكَ.

وقال: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَأَتَّبَعَ هَوَانِهِ﴾ [الكهف: ٢٨] فجعلَ الْأَمْرَ مُخْصُورًا بَيْنَ أَمْرِيْنِ: اتِّبَاعُ الذِّكْرِ، وَاتِّبَاعُ الْهَوَى.

وقال: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ أَتَّبَعَ هَوَانِهِ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ اللَّهِ﴾ [القصص: ٥٠]. وهي مثلُ مَا قبلها.

وتأمّلوا هذه الآية، فإنّها صريحةٌ في أنَّ مَنْ لَمْ يَتَّبِعْ هَدَى اللَّهِ فِي هَوَى نَفْسِهِ فَلَا أَحَدٌ أَضَلُّ مِنْهُ، وهذا شَأنُ الْمُبَدِّعِ، فَإِنَّهُ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدَى مِنْ اللَّهِ، وَهَدَى اللَّهُ هُوَ الْقُرْآنُ..

والمُبَدِّعُ قَدَّمَ هَوَى نَفْسِهِ عَلَى هَدَى رَبِّهِ، فَكَانَ أَضَلُّ النَّاسِ، وَهُوَ يَظْنُ أَنَّهُ عَلَى هُدَىٰ<sup>(١)</sup>. انتهى.

(١) الاعتراض للشاطبي (١٦٣-٦٨) باختصار وتصريف يسير.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَبَ مِنْهُ إِيمَانٌ مُّحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ وَآخْرُ مُتَشَبِّهَتُ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أَبْيَاعَةُ الْفِتْنَةِ وَأَبْيَاعَةَ تَوْيِلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَوْيِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ إِنَّا مَنِّينٌ بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ٧] قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُ الَّذِينَ يَتَبَعُونَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمِّيَ اللَّهُ فَاحْذَرُوهُمْ»<sup>(١)</sup>.

**قال أبو جعفر الطبرى** رض: القول في تأويل قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ يعني بذلك جل شناوئه: فأمّا الذين في قلوبهم ميل عن الحق وانحراف عنه<sup>(٢)</sup>.

**قال القرطبي** رض: وهذه الآية تعم كل طائفه، من كافر وزنديق وجاهل وصاحب بدعة<sup>(٣)</sup>.

وقال جل ذكره: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا

(١) أخرجه البخاري (٤٥٤٧) ومسلم (٢٦٦٥).

(٢) تفسير الطبرى (٣/٢٤٠).

(٣) تفسير القرطبي (٧/١٧).

تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ، ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ، لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ》 [الأَنْعَامُ: ١٥٣].

**قال القاسمي رضي الله عنه (١):** «وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ» يعني الأديان المختلفة أو طرق البدع والضلالات «فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ» أي: فتفرقكم عن صراطه المستقيم، وهو دين الإسلام الذي ارتضاه لعباده.

روى الإمام أحمد عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «خط رسول الله ﷺ، خط بيده، ثم قال: «هذا سبيل الله مُستقيماً»، قال: ثم خط عن يمينه، وشماله، ثم قال: «هذا السبيل، ليس منها

(١) هو العلامة الشيخ أبو الفرج محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم بن صالح بن إسماعيل بن أبي بكر، المعروف بالقاسمي، نسبة إلى جده، ولد سنة ثلثة وثمانين ومائتين وألف في دمشق. توفي سنة ١٣٣٢ هـ بدمشق.

كان سلفي المنهج على منهج أهل السنة والجماعة والقارئ في تفسيره يرى منهج السلف ظاهراً، فهو يكثر النقل عن علماء السلف، ويورد حججهم وأدلةهم، وردودهم على شبه الخصوم. معجم المؤلفين ١٥٧/٢، الأعلام (١٣٥).

**سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ** « ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي  
مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا أَسْبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣]»<sup>(١)</sup>.

**فَالشَّاطِئُ**: فالصراط المستقيم هو سبيل الله الذي دعا  
إليه، وهو السنّة، والسبيل هي سبيل أهل الاختلاف الحاذدين عن  
الصراط المستقيم، وهم أهل البدع، ليس المراد سبيل المعاصي، لأنَّ  
المعاصي من حيث هي معاصٍ لم يضعها أحد طريقاً تسلك دائماً على  
مضاهاة التشريع، وإنما هنا وصف خاص بالبدع المحدثات<sup>(٢)</sup>.

**فَالْمَجَاهِدُ**: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا أَسْبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾  
قال: البدع والشبهات<sup>(٣)</sup>.

قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران:

(١) أخرجه أحمد في المسند (١/٤٣٥) والطیالسي (٤٤٤) وابن أبي  
عاصم في السنة (١٧) وابن حبان (٧) واللالکائي في شرح أصول  
الاعتقاد (٩٤) وغيرهم.

(٢) محسن التأویل (٣/٤٦٧).

(٣) الاعتصام (١/٧٦).

(٤) حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني (٣/٦٣).

**قال ابن كثير رضي الله عنه:** يعني: يوم القيمة حين تبىض وجوه أهل السُّنَّة والجماعَة، وتسودُّ وجوهُ أهل البدعَة والفرقة<sup>(١)</sup>.

### الأدلةُ مِن السُّنَّة عَلَى ذمِ البدعَة وأهْلِهَا :

عن العريضي بن ساريَة قال: صَلَّى بِنًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَاعَظَنَا مَوْعِظَةً بِلِيْغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ هَذِهِ مَوْعِظَةً مُوَدِّعًا، فَمَاذَا تَعْهَدْ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ: «أُوصِيْكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبَدْ حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرِي اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُتْنَةِ الْخُلَفَاءِ الْمُهَدِّيَّينَ الرَّاشِدِيَّينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَاعْصُمُوا عَلَيْهَا بِالنَّوْاجِدِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ»<sup>(٢)</sup>.

وعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُقُولُ فِي خُطْبَتِهِ:

(١) تفسير ابن كثير (١/٣٧٧).

(٢) صحيح. تقدم تخریجه قریباً.

«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ،  
وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلُّ بُدْعَةٍ ضَلَالٌ»<sup>(١)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ: «من أخذث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية مسلم: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»<sup>(٣)</sup>.

**قال ابن رجب** رحمه الله<sup>(٤)</sup>: وهذا الحديث أصل عظيم من أصول الإسلام، وهو كال Mizan لل أعمال في ظاهرها كما أن حديث:

(١) آخر جه مسلم (٨٦٧).

(٢) آخر جه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨).

(٣) آخر جه مسلم (١٧١٨-١٨).

(٤) هو الإمام الحافظ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن حسن بن رجب البغدادي ثم الدمشقي المعروف بابن رجب الحنبلي. أكثر الاشتغال حتى مهر وصنف شرح الترمذى وشرح علل الترمذى وشرح قطعة من البخارى، وطبقات الحنابلة، مات في رجب سنة خمس وتسعين وسبعيناً بدمشق.

ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد (٧٢/٢)، طبقات الحفاظ للسيوطى (٥٤٠).

«الأعمال بالنيات» ميزان للأعمال في باطنها، فكما أنَّ كُلَّ عملٍ لا يُرادُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ تَعَالَى فليس لعاملِهِ فِيهِ ثوابٌ، فكذلك كُلُّ عملٍ لا يكونُ عَلَيْهِ أَمْرُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَى عاملِهِ، وَكُلُّ مَنْ أَحْدَثَ فِي الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فليسَ مِنَ الدِّينِ فِي شَيْءٍ.

وقولُهُ: «لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا» إِشارةٌ إِلَى أَنَّ أَعْمَالَ الْعَامِلِينَ كُلُّهُمْ يُنْبَغِي أَنْ تَكُونَ تَحْتَ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، وَتَكُونَ أَحْكَامُ الشَّرِيعَةِ حَاكِمَةً عَلَيْهَا بِأَمْرِهِ وَنَهْيِهَا، فَمَنْ كَانَ عَمَلُهُ جَارِيًّا تَحْتَ أَحْكَامِ الشَّرِيعَةِ، مُوافِقًا لَهَا فَهُوَ مَقْبُولٌ، وَمَنْ كَانَ خَارِجًا عَنْ ذَلِكَ فَهُوَ مَرْدُودٌ<sup>(١)</sup>.

**قال النووي رحمه الله:** وهذا الحديث قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وهو من جوامع كلامه عليه السلام فإنه صريح في رد كل البدع والمخترعات<sup>(٢)</sup>. انتهى.

(١) جامع العلوم والحكم (١٢٤، ١٢٥) بختصار.

(٢) مسلم بشرح النووي (٦/٢٥٧).

وعن المغيرة، قال: سمعت أبا وائل، عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «أنا فرطكم<sup>(١)</sup> على الحوض، وليرعن معي رجال منكم، ثم ليختلجن دويني، فاقول: يا رب أصحابي، فيقال: إنك لا تدرى ما أخذناه بعذتك»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: «إني على الحوض أنتظركم من يرد عليكم، فوالله ليقطعن دويني رجال، فلاقول: أين رب مني ومن أمتي، فيقول: إنك لا تدرى ما عملوا بعذتك، ما زالوا يرجعون على أعقابهم»<sup>(٣)</sup>.

**قال القاضي جل**<sup>(٤)</sup>: هذا دليل لصحة تأويل من تأول أئمّهم

(١) فرطكم على الحوض: سابقكم إليه، كالمهيء له. مسلم بشرح النووي (٦٨/٨).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٧٦) واللفظ له، ومسلم (٢٢٩٥-٢٩).

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٩٣) ومسلم (٢٢٩٤-٢٨).

(٤) هو الإمام، العلامة، الحافظ الأوحد، شيخ الإسلام، القاضي، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض البحصي، الأندلسبي، ثم السبتي، المالكي. ولد: في سنة ست وسبعين وأربعين.

استبحر من العلوم، وجمع، وألف، وسارت بتصانيفه الركبان، واشتهر

أهُل الرِّدَّةِ، ولهذا قالَ فِيهِمْ: سُحْقًا سُحْقًا، وَلَا يَقُولُ ذلِكَ فِي مُذْنِبِي  
الْأَمَّةِ، بَلْ يَشْفُعُ لَهُمْ، وَيَهْتَمُ لِأَمْرِهِمْ، قَالَ: وَقَوْلٌ: هَؤُلَاءِ صَنْفَانِ:-

**أَحَدُهُمَا:** عُصَّاهُ مُرْتَدُونَ عَنِ الْإِسْلَامِ، لَا عَنِ الْإِسْلَامِ،  
وَهَؤُلَاءِ مُبَدِّلُونَ الْأَعْمَالَ الصَّالِحةَ بِالسَّيِّئَةِ.

**وَالثَّانِي:** مُرْتَدُونَ إِلَى الْكُفَّرِ حَقِيقَةً، نَاكِصُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ،  
وَاسْمُ التَّبْدِيلِ يُشْمَلُ الصَّنْفَيْنِ<sup>(١)</sup>. انتهى.

وَالْأَحَادِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ كَثِيرَةٌ تَرَكْتُ ذِكْرَهَا خَشِيَّةَ الإِطَالَةِ.

### الْبِدْعَةُ التَّرَكِيَّةُ :

الْبِدْعَةُ فِي الدِّينِ قَدْ تَكُونُ بِالْفِعْلِ، أَيْ بِعَمَلٍ لَمْ يُشْرِعْهُ اللَّهُ  
وَرَسُولُهُ ﷺ كَمَا سَبَقَ بِيَانُ ذلِكَ، وَقَدْ تَكُونُ بِتَرْكِ شَيْءٍ قَدْ يَكُونُ  
مُبَاحًا أَوْ حَلَالًا فَيُحرِّمُهُ الْعَبْدُ عَلَى نَفْسِهِ تَعْبُدًا لِلَّهِ، فَهَذِهِ هِيَ الْبِدْعَةُ

اسمه في الآفاق جلس القاضي للمناظرة وله نحو من ثمان وعشرين  
سنة، وولي القضاء وله خمس وثلاثون سنة، كان هينا من غير  
ضعف، توفي في سنة أربع وأربعين وخمسين.

سير أعلام النبلاء (٢٠/٢١٢)، وفيات الأعيان (٣/٤٨٣).

(١) مُسْلِم بشرح النووي (٨/٧٣).

التركية.

**قال الشاطبي رحمه الله:** البدعة من حيث قيل فيها: «إنها طريقة في الدين مخترعة...» إلى آخره، يدخل في عموم لفظها البدعة التركية، كما يدخل فيه البدعة غير التركية.

فقد يقع الابتداع بنفس الترك تحريم المتروك أو غير تحريم فإن الفعل - مثلاً - قد يكون حلالاً بالشرع، فيحرمه الإنسان على نفسه أو يقصد تركه قصداً. فهذا الترك إما أن يكون لأمر يعتبر مثله شرعاً أو لا.

فإن كان الأمر يعتبر فلا حرج فيه؛ إذ معناه أنه ترك ما يجوز تركه أو يطلب بتركه، كالذي يحرم على نفسه الطعام الفلاني من جهة أنه يضره، في جسمه أو عقله أو دينه، وما أشبه ذلك.

وأصله قوله تعالى: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَرْوَجْ...» إلى أن قال: «وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ»<sup>(١)</sup> الذي

(١) أخرجه البخاري (٤/١١٩ - الفتح) ومسلم (٩/١٧٢) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

يُكْسِرُ شَهْوَةَ الشَّابِ، حَتَّى لَا تَطْغَى عَلَيْهِ الشَّهْوَةُ، فَيَصِيرَ إِلَى  
الْعُنْتِ.

وَكَذَلِكَ إِذَا تَرَكَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَذْرًا مَمَّا بِهِ الْبَأْسُ، فَذَلِكَ مِنْ  
أَوْصَافِ الْمُتَقِينَ، وَهُوَ كَتَارِكُ الْمُتَشَابِهِ حَذْرًا مِنَ الْوَقْعِ فِي الْحَرَامِ،  
وَاسْتِبْرَاءً لِلَّدِينِ وَالْعَرْضِ.

وَإِنْ كَانَ التَّرْكُ لِغَيْرِ ذَلِكَ: فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ تَدِينًا أَوْ لَا:

فَإِنْ لَمْ يَكُنْ تَدِينًا: فَالْتَّارِكُ عَابِثٌ بِتَحْرِيمِهِ الْفَعْلِ أَوْ بِعَزِيمَتِهِ  
عَلَى التَّرْكِ، وَلَا يُسَمِّي هَذَا التَّرْكُ بَدْعَةً... إِلَّا عَلَى الطَّرِيقَةِ الْقَائِلَةِ:  
إِنَّ الْبَدْعَةَ تَدْخُلُ فِي الْعِبَادَاتِ، وَأَمَّا الْأُولَى فَلَا يَدْخُلُ، لَكِنَّ هَذَا  
الْتَّارِكَ يَصِيرُ عَاصِيًّا بِتَرْكِهِ، أَوْ بِاعْتِقَادِهِ التَّحْرِيمِ فِيهَا أَحَلَّ اللَّهُ.

وَأَمَّا إِنْ كَانَ التَّرْكُ تَدِينًا: فَهُوَ الْابْتَدَاعُ فِي الدِّينِ عَلَى كُلَّ تَأْ  
الْطَّرِيقَتَيْنِ، إِذْ قُدِّرْتَنَا الْفَعْلَ جَائزًا شَرِيعًا، فَصَارَ الْقَوْلُ الْمَقصُودُ  
مُعَارَضَةً لِلشَّارِعِ فِي شَرِعِ التَّحْلِيلِ.

وَفِي مِثْلِهِ نَزَلَ قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿يَتَأْمُلُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُحِرِّمُوا  
طَيِّبَاتٍ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾ [الْمَائِدَةَ: ٨٧].

فنهى أولاً عن تحريم الحلال، ثم جاءت الآية تُشعر بأن ذلك اعتداء، وأن من اعتدى لا يحبه الله ... لأن بعض الصحابة هم أن يحرّم على نفسه النوم بالليل، وآخر الأكل بالنهار، وآخر إتيان النساء، وبعضهم هم بالاختصار، مبالغة في ترك شأن النساء، وفي أمثال ذلك قال النبي ﷺ: «من رَغِبَ عَنْ سُتْرِي فَلَيْسَ مِنِّي»<sup>(١)</sup>.

إن كلَّ منْ منع نفسه مِنْ تناولِ مَا أحلَ اللَّهُ مِنْ غيرِ عذرٍ شرعاً، فهو خارجٌ عن سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، والعاملُ بغيرِ السُّنَّةِ تدينًا هو المبتدعُ بعينِه.

فإنْ قيلَ: فتاركُ المطلوباتِ الشرعية ندبًا أو وجوباً هل يسمى مبتدعًا أم لا؟

**فالجوابُ:** أنَّ التاركَ للمطلوباتِ على ضررين:-

**أحدهما:** أنْ يتركها لغيرِ التدِينِ، إِمَّا كسلًا أو تضييقاً، أو ما أشبة ذلكَ من الدواعي النفسية، فهذا الضربُ راجعٌ إلى المخالفَة للأمرِ، فإنْ كانَ في واجبٍ: فمعصيةٌ، وإنْ كانَ في ندبٍ، فليس

---

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦٣) ومسلم (١٤٠١).

بمعصيةٍ إذا كانَ الترُكُ جُزئيًّا، وإنْ كانَ كليًّا حسبيًا تبيَّنَ في الأصولِ.

**والثاني:** أنْ يتركَها تدِينًا، فهذا الضربُ مِن قبيلِ البدعِ، حيثُ تدِينَ بضدِّ مَا شرعَ اللهُ، ومثالُهُ أهلُ الإباحةِ القائلينَ بإسقاطِ التكليفِ إذا بلغَ السالكُ عندهم المبلغُ الذي حُدُوهُ<sup>(١)</sup>.

**قال الحافظُ ابنُ رجبٍ** في معرضِ كلامِه عن البدعةِ: فمنْ تقرَّبَ إلى اللهِ بعملٍ لم يجعلهُ اللهُ ورسولُهُ قربةً إلى اللهِ، فعملُهُ باطلٌ مردودٌ عليهِ.. إلى أنْ قالَ: وليسَ ما كانَ قربةً في عبادةٍ يكونُ قربةً في غيرِها مطلقاً، فقد رأى النبيُّ ﷺ رجلاً قائمًا في الشمسِ فسألَ عنهُ، فقيلَ: إنه نذرَ أنْ يَقُومَ و لا يَقْعُدَ، و لا يَسْتَظِلَّ، و أنْ يَصُومَ، فأمرَهُ النبيُّ ﷺ أنْ يَقْعُدَ و يَسْتَظِلَّ، و أنْ يُتَمَ صَوْمَهُ<sup>(٢)</sup>، فلم يَجْعَلْ قيامَهُ وبروزَهُ للشمسِ قربةً يوقَى بنذرِهما... معَ أنَّ القيامَ عبادةً في مواضعٍ آخرَ، كالصلوةِ والأذانِ والدعاةِ بعرفةَ، والبروزُ للشمسِ

(١) الاعتصام (١/٥٧-٦٠) بختصار.

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٠).

قُرْبَةُ لِلْمُحْرِمِ<sup>(١)</sup>، فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ لِيَسَ كُلُّ مَا كَانَ قُرْبَةً فِي مُوْطَنٍ يَكُونُ قُرْبَةً فِي كُلِّ الْمُوَاطِنِ، وَإِنَّمَا يَتَبَعُ فِي ذَلِكَ مَا وَرَدَتْ بِهِ الشَّرِيعَةُ فِي مَوَاضِعِهَا، وَكَذَلِكَ مَنْ تَقَرَّبَ بِعِبَادَةٍ نُبِيَّ عَنْهَا بِخَصْوَصِهَا كَمَنْ صَامَ يَوْمَ الْعِيدِ، أَوْ صَلَّى فِي وَقْتِ النَّهَيِ<sup>(٢)</sup>.

### الْبَدْعَةُ قَسْمَانِ: بَدْعَةُ مُكْفَرٍ، وَبَدْعَةُ غَيْرِ مُكْفَرٍ :

تَقْدَمَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ» فَالْبَدْعُ كُلُّهَا مَذْمُومَةٌ وَمَرْدُودَةٌ عَلَى صَاحِبِهَا، وَكُلُّهَا ضَلَالٌ بِنَصْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا أَنَّ خَطَرَهَا يَتَفَاقَّتُ، فَمِنْهَا الَّتِي يَكْفُرُ صَاحِبُهَا وَتُخْرُجُهُ مِنَ الْمَلَكَةِ، وَمِنْهَا مَنْ يُفْسَدُ صَاحِبُهَا وَيُضَلَّ - كَمَا سَبَقَ بِيَانُهُ - وَلَكِنْ لَا يَخْرُجُ مِنْ دَائِرَةِ الْإِسْلَامِ.

**قال حافظ بن حكيم رحمه الله (٣): البدعة بحسب إخلاصها بالدين**

(١) هذا يحتاج إلى دليل من الكتاب أو السنة.

(٢) جامع العلوم والحكم (ص: ١٢٥، ١٢٦).

(٣) حافظ بن أحمد بن علي الحكمي: من علماء جيزان بين الحجاز واليمن. ونشأ بدويًا يرعى الغنم ثم قرأ القرآن. ولما بلغ السادسة عشرة بدأ بطلب العلم، ثم تفرغ للدراسة فظهر فضله، عين مديرًا

قسانٌ: مُكْفَرٌ لِمُتَحَلِّهَا، وَغَيْرُ مُكْفَرٍ.

### أولاً: البدعة المُكفرة:

قال: فضابط البدعة المُكفرة، من أنكر أمراً مجمعاً عليه متواتراً من الشرع معلوماً من الدين بالضرورة، من جحود مفروضٍ، أو فرضٍ ما لم يُفرض، أو إحلالٍ محظىٍ، أو تحريمٍ حلالٍ، أو اعتقادٍ ما ينزعه الله ورسوله وكتابه عنه من نفي أو إثباتٍ، لأن ذلك تكذيب بالكتاب وبه أرسل رسوله ﷺ كبدعة الجهمية في إنكار صفات الله عز وجل والقول بخلق القرآن، أو خلق أي صفةٍ من صفات الله عز وجل، وإنكار أن يكون الله تعالى آنذاك إبراهيم خليلاً وكلم موسى تكليماً وغير ذلك.

وكبدعة القدرية في إنكار علم الله وأفعاله وقضاءيه وقدره.

للمعهد العلمي حتى توفي بمكة. من رسائله المطبوعة: (الجوهرة الفريدة في العقيدة) و(سلم الوصول إلى علم الأصول) أرجوزة، و(معارج القبول) شرح لها، و(أعلام السنة المنشورة) وتوفي سنة سبع وسبعين وثلاثمائة وألف من الهجرة وعمره خمسة وثلاثون عاماً.

وكبدعةِ المَجْسَمَةِ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ.

ولكَنَّ هُؤُلَاءِ مِنْهُمْ مَنْ عَلَى عِلْمٍ أَنَّ عَيْنَ قَصْدِهِ هُدُمٌ قَوَاعِدُ  
الدِّينِ وَتَشْكِيكُ أَهْلِهِ فِيهِ، فَهَذَا مَقْطُوعٌ بِكُفْرِهِ، بَلْ هُوَ أَجْنَبٌ عَنِ  
الدِّينِ مِنْ أَعْدَى عَدُوَّهُ.

وَآخَرُونَ مَغْرُورُونَ مُلْبَسُ عَلَيْهِمْ، فَهُؤُلَاءِ إِنَّمَا يُحَكَّمُ بِكُفْرِهِمْ  
بَعْدَ إِقَامَةِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ وَإِلَزَامِهِمْ بِهَا.

### ثانيًا: البدعةُ غيرُ الْمُكْفَرَةِ :

**قالَ اللَّهُ:** البدعُ التي ليست مُكفرةً: وهي مَا لَمْ يلزِمْ مِنْهُ  
تکذیبُ بالكتابِ ولا بشيءٍ مَا أَرْسَلَ اللَّهُ بِهِ رَسْلَهُ، كبدعِ المروانية  
التي أنكرها عليهم فضلاءُ الصحابةِ ولم يقرُّوهُمْ عليها، ولمْ  
يَكُفُّرُوهُمْ بشيءٍ منها، ولم ينزعُوا يدًا مِنْ بيعتهم لأجلِها، كتأخيرِهم  
بعضِ الصلواتِ إلى آخرِ أوقاتها، وتقديمِهم الخطبةَ قبلَ صلاةِ  
العیدِ، وجلوسِهم في نفسِ الخطبةِ في الجمعةِ وغيرِها، وسبِّهم كبارَ  
الصحابَةِ على المنابرِ، ونحو ذلكَ مَا لَمْ يَكُنْ مِنْهُمْ اعْتِقادًا عَلَى  
شَرْعِيَّهِ، بَلْ بَنْوَعٍ مِنْ تأوِيلِ وشهواتِ نفسانِيَّةِ، وأغراضِ

دُنْيَوِيَّةٍ<sup>(١)</sup>. انتهى.

والبدعُ الغيرُ المكفرُ كثيرةً جدًا، يصعبُ استيفاؤها.

**خطأ من قسم البدعة إلى حسنة وسيئة:**

احتَجَّ مَنْ قَسَّمَ الْبَدْعَةَ إِلَى حَسَنَةٍ وَسَيَّئَةٍ بِقَوْلِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»<sup>(٢)</sup>.

قالوا: البدعُ تنقسمُ إلى قسمين: بدعةٌ حسنةٌ، وبدعةٌ سيئةٌ؛  
لقولِ عمرَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ.

**الردُّ:** قد ثبتَ عن النبيِ ﷺ أنه قالَ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ»<sup>(٣)</sup>  
وهذا نصٌ عامٌ، يشملُ كُلَّ بَدْعَةً فِي الدِّينِ؛ لأنَّ «كُلَّ» مِنْ الفاظِ  
العمومِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ، وبناءً عَلَى ذَلِكَ لَا يجوزُ أَنْ يُسْتَشَنَّ مِنَ الْبَدْعِ  
شَيْءٌ.

وأمّا قولُ عمرَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ: «نِعْمَ الْبِدْعَةُ هَذِهِ» فهو محمولٌ

(١) معاجل القبول (١٢٢٨-١٢٢٩/٢).

(٢) جُزءٌ من حديث أخرجه البخاري (٢٠١٠) ومسلم (٤٦١).

(٣) صحيح: تقدّم تخرّيجه.

على المعنى اللغوي للبدعة لا المعنى الشرعي لها - الذي هو: طريقة مخترعة في الدين بقصد التقرب إلى الله - لأن عمر رضي الله عنه علم أن النبي ﷺ قال: «كُلْ بِدْعَةً ضَلَالٌ» ومن المحال أن يختلف عمر رضي الله عنه على رسول الله ﷺ ويقول: إن البدعة نعمة، إلا أنه كان يقصد المعنى اللغوي، وهذا ظاهر.

**ودليل ذلك:** أن هذا الذي فعله عمر رضي الله عنه من جمعه للناس على أبي بن كعب رضي الله عنه ليصلوا التراويف في جماعة مشروع، لأن النبي ﷺ صلى بالناس التراويف ثلاث ليالٍ، فلما كانت الرابعة ترك صلاة التراويف جماعة، خشية أن تفرض عليهم، كما قال ﷺ: «أَمَا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَحْفَظْ عَلَيْ مَكَانُكُمْ، لَكُنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، فَتَغْيِرُوا...»<sup>(١)</sup>.

وبالتالي فالذي فعله عمر رضي الله عنه فعله النبي ﷺ قبل ذلك وتركه لعنة زالت بموته ﷺ فلا دليل في ذلك على أن من البدع ما هو حسن، بل كما قال ﷺ: «كُلْ بِدْعَةً ضَلَالٌ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٩٢٤).

(٢) صحيح: تقدم تخربيه.

**قال ابن رجب**: فقوله ﷺ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ» مِنْ جوامِعِ الكلمِ، لا يخرج عنْه شَيْءٌ، وَهُوَ أَصْلُ عَظِيمٍ مِنْ أَصْوَاتِ الدِّينِ، وَهُوَ شَبِيهٌ بِقَوْلِهِ: «مَنْ أَخْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(١)</sup> فَكُلُّ مَنْ أَخْدَثَ شَيْئًا وَنَسْبَهُ إِلَى الدِّينِ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلٌ مِنَ الدِّينِ يُرْجِعُ إِلَيْهِ فَهُوَ ضَلَالٌ، وَالدِّينُ بِرِيءٍ مِنْهُ، وَسَوَاءٌ فِي ذَلِكَ مَسَائِلُ الاعتقاداتِ أَوِ الْأَعْمَالِ، أَوِ الْأَقْوَالِ الظَّاهِرَةِ وَالبَاطِنَةِ.

وَأَمَّا مَا وَقَعَ فِي كَلَامِ السَّلَفِ مِنْ اسْتِحْسَانِ بَعْضِ الْبَدْعَ، فَإِنَّمَا ذَلِكَ الْبَدْعُ الْلُّغُوِيُّ لَا الشَّرِعِيُّ، فِيمَنْ ذَلِكَ: قَوْلُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا جَمَعَ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ عَلَى إِمَامٍ وَاحِدٍ فِي الْمَسْجِدِ، وَخَرَجَ وَرَآهُمْ يَصْلُوُنَ كَذَلِكَ، فَقَالَ: «نِعْمَتِ الْبِدْعَةُ هَذِهِ»، وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «إِنْ كَانَتْ هَذِهِ بِدْعَةً فَنِعْمَتِ الْبِدْعَةُ»<sup>(٢)</sup>.

وَرُوِيَ أَنَّ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ قَالَ لَهُ: «إِنَّ هَذَا لَمْ يَكُنْ»، فَقَالَ عُمَرُ: «قَدْ عَلِمْتُ، وَلَكِنَّهُ حَسَنٌ».

**ومراده:** أَنَّ هَذَا الْفَعَلُ لَمْ يَكُنْ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ،

(١) صحيح: تقدّم تخرّيجه.

(٢) صحيح: تقدّم تخرّيجه.

ولكن له أصولٌ من الشريعة يُرجعُ إليها، فمنها أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يَحْثُّ عَلَى قِيامِ رَمَضَانَ، وَيُرْغِبُ فِيهِ، وَكَانَ النَّاسُ فِي زَمِينِهِ يَقُومُونَ فِي الْمَسَاجِدِ جَمَاعَاتٍ مُتَفَرِّقةً وَوَحْدَانًا، وَهُوَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي رَمَضَانَ غَيْرَ لَيْلَةٍ، ثُمَّ امْتَنَعَ مِنْ ذَلِكَ مُعْلَلاً بِأَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْهِمْ فَيَعْجِزُوا عَنِ الْقِيَامِ<sup>(١)</sup>، وَهَذَا قَدْ أَمِنَ بِعَدَهُ ﷺ، وَرُوِيَ عَنْهُ «أَنَّهُ كَانَ يَقُومُ بِأَصْحَابِهِ لِيَالِي الْأَفْرَادِ فِي الْعَشْرِ الْأُوَالِيِّ»<sup>(٢)(٣)</sup>.

**قال الشافعي رضي الله عنه:** البدعة المذمومة: ما ليس لها أصلٌ من الشرعية يُرجعُ إليها، وهي البدعة في إطلاق الشرع.

وأما البدعة المحمودة: فما وافق السنّة، يعني: ما كان لها أصلٌ مِنَ السُّنَّةِ يُرجَعُ إِلَيْهِ، وَإِنَّمَا هِيَ بَدْعَةٌ لِغَةً لَا شَرْعًا؛ لِمَوْافِقِهَا السُّنَّةَ<sup>(٤)</sup>.

(١) صحيح: تقدم تخرجه.

(٢) صحيح: سنن أبي داود (١٣٧٥) والترمذى (٨٠٦) والنسائي

.(٢٠٢/٣)

(٣) جامع العلوم والحكم (٤٦٦، ٤٦٧).

(٤) المصدر السابق.

### الفرقُ بينَ تقريرِ النبِيِّ وَبَيْنَ البدْعَةِ :

تقريرُ النبِيِّ : هُوَ مَا فَعَلَهُ الصَّحَابَىُ، أَوْ قَالَهُ فِي عَهْدِ النبِيِّ وَعَلِمَ بِهِ، فَيَكُونُ كَلَامُ الصَّحَابَىِ فِي حُكْمِ الْحَدِيثِ الْمَرْفُوعِ؛ لِأَنَّ النبِيَّ أَقَرَّ عَلَى ذَلِكَ وَقَتَ نَزُولِ الْوَحْيِ، وَمَعْنَى ذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَقَرَّ النبِيَّ الَّذِي لَا يَنْطَقُ عَنِ الْهَوَى، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْتَاجَ بِذَلِكَ لِإِدْخَالِ مَا لَيْسَ مِنَ الدِّينِ.

مثَلُ التَّقْرِيرِ: قَوْلُهُ لِلْجَارِيَةِ: «أَئِنَّ اللَّهُ؟» قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: «مَنْ أَنَا؟» قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: «أَعْتِقْهَا، فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ»<sup>(١)</sup>.

فَيَقُولُ: هَذَا حَدِيثٌ مَرْفُوعٌ، لِأَنَّ النبِيَّ أَقَرَّهَا عَلَى مَا قَالَهُ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْحُدْرِيِّ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ أَتَوْا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَلَمْ يَقْرُوْهُمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ لَدَغَ سَيِّدُ الْوَلَيْكَ، فَقَالُوا: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ دَوَاءٍ أَوْ رَاقِ؟ فَقَالُوا: إِنَّكُمْ لَمْ تَقْرُونَا، وَلَا نَفْعَلُ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعلًا،

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمُ (٥٣٧).

فَجَعَلُوا لَهُمْ قَطِيعًا مِنَ الشَّاءِ، فَجَعَلَ يَقْرَأُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ، وَيَجْمَعُ بُزَاقَهُ وَيَتْفَلُ، فَبَرَأً، فَأَتَوْا بِالشَّاءِ، فَقَالُوا: لَا تَأْخُذْهُ حَتَّى تَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَأَلُوهُ فَضَحِكَ وَقَالَ: «وَمَا أَدْرَاكَ أَمْهَا رُقْيَةُ، خُذُوهَا وَاضْبُوا لِي بِسَهْمٍ»<sup>(١)</sup>.

والراقي هو أبو سعيد الخدري - كما صرَّح بذلك النووي<sup>(٢)</sup> - وقد أقرَّه النبي ﷺ على الرقية بفاتحة الكتاب.

**قال الشوكاني رحمه الله في معرض كلامه عن التقرير:** وصورته أن يسكت النبي ﷺ عن إنكار قوله قيل بين يديه، أو في عصره وعلم به، أو يسكت عن إنكار فعل فعل بين يديه، أو في عصره وعلم به، فإن ذلك يدل على الجواز، وذلك كأكل الضب بحضرته<sup>(٣)</sup>.

وما يندرج تحت التقرير: إذا قال الصحابي: كنا نفعل كذا أو كانوا يفعلون كذا، وأضافه إلى عص رسول الله ﷺ وكان مما لا

(١) أخرجه البخاري (٥٧٣٦) ومسلم (٢٢٠١).

(٢) انظر: شرح مسلم للنووي (٤٤٥/٧).

(٣) انظر: البخاري (٢٥٧٥) ومسلم (١٩٤٧).

يُنْهَى مِثْلُهُ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ مَا يُنْهَى مِثْلُهُ عَلَيْهِ، فَلَا<sup>(١)</sup>.

### الفرقُ بَيْنَ الْبَدْعَةِ وَالْمَصْلحةِ الْمَرْسَلَةِ:

لَا بُدُّ أَنْ تُفَرَّقَ بَيْنَ الْمَصْلحةِ الْمَرْسَلَةِ أَوْ الْاسْتِصْلَاحِ، وَبَيْنَ الْبَدْعَةِ فَالْبَدْعَةُ هِيَ: مَا كَانَ لَهُ مُقْتَضَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَلَمْ يَفْعُلْهُ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مَرِيمٌ: ٦٤].

**أَمَّا الْمَصْلحةُ الْمَرْسَلَةُ:** فَهِيَ مَا لَمْ يَكُنْ لَهَا مُقْتَضَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ وَفِي فَعْلِهَا مَصْلحةٌ لِلَّدِينِ.

**قال الشنقيطي رحمه الله<sup>(٢)</sup>:** معنى الاستصلاح: أن لا يشهد الشرع

(١) إرشاد الفحول (١/٢٦٦، ٢٦٧) باختصار.

(٢) هو العالمة محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الشنقيطي المدني. ولد بموريتانيا عام ١٣٢٥هـ، عرف عنه الذكاء واللباقة والاجتهاد والهيبة. اجتهد في طلب العلم فأصبح من علماء موريتانيا، وتولى القضاء في بلده فكان موضع ثقة حكامها ومحكميها.. وكان من أوائل المدرسين في الجامعة الإسلامية سنة ١٣٨١هـ، ثم عين عضواً في مجلس الجامعة، كما عين عضواً في مجلس التأسيس لرابطة العالم الإسلامي، وعضواً في هيئة كبار العلماء =

لاعتبار تلك المصلحة بدليل خاص، ولا لإلغائِها بدليل خاص، وهذا بعنه هو الاستصلاح، ويسمى المرسل، والمصلحة المرسلة، وسمى مصلحة لاستعماله على المصلحة، وسميت مرسلة: لعدم التنصيص على اعتبارها ولا على إلغائها...

واعلم أن المصالح من حيث هي ثلاثة أقسام:

### الأول: مصلحة درء المفاسد:

وهي المعروفة بالضروريات، وهي ستة؛ لأن درء المفاسد إنما عن الدين، أو النفس، أو العقل، أو النسب، أو المال، أو العرض<sup>(١)</sup>.

ومن فروع درء المفاسد: نصب الأئمة، ووجوب قتل المرتد، وعقوبة المضل صيانة للدين، وحريم القتل ووجوب القصاص فيه صيانة لأنفس، وحريم الخمر ووجوب الجلد فيها صيانة للعقول،

١٣٩١/٧/٨ توفي بمكة بعد أدائه الحج سنة ثلاثة وستين وثلاثمائة وألف من الهجرة. وصلي عليه بالمسجد الحرام من كتاب: "مع صاحب الفضيلة والدنا الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله" للعلامة عطية محمد سالم رحمه الله فالكتاب في ترجمة الشيخ .  
(١) وهذه هي مقاصد الشريعة. انظر: المواقف للشاطبي (٣١/١).

وتحريم الزنا ووجوب الحد في صيانة للنسب، وتحريم السرقة ووجوب القطع فيها صيانة للمال، وتحريم القذف ووجوب الحد فيه صيانة للأعراض.

### الثاني: مصلحة جلب المصالح:

وتسمى الحاجيات: ومنها تسلط الولي على عقد نكاح الصغيرة لتحصيل الكفء خوفاً من فواته، ومن فروعها: المساقاة والكرى في العقود.

### الثالث: التحسينات

وتسمى التحسينات: وهي الجري على مكارم الأخلاق ومحاسن العادات، ومن فروعها خصال الفطرة، كاغفاء اللحى وقص الشارب، ومنها تحريم المستقدرات، ووجوب الإنفاق على الأقارب الفقراء، كالآباء والأبناء.

واعلم أنَّ مالكًا يُراعي المصلحة المرسلة في الحاجيات والضروريات، كما قرَرَ علماء مذهبِه... ودليل مالك على مُراعاته: إجماع الصحابة عليها، كتولية أبي بكر لعمَّر، واتخاذ عمر سجناً، وكتبة أسماء الجند في ديوانِ، وإحداثِ عثمان لأذان آخر في الجمعة،

وأمثال ذلك كثيرة جداً<sup>(١)</sup>. انتهى.

### ذكر أمثلة على المصلحة المرسلة:

هذه الأمثلة يتبع منها الفرق بين البدعة والمصلحة المرسلة:

#### ١- جمُع الصحابة رضي الله عنهم للقرآن:

إذا تأملنا ما قاله الشيخ في تعريف المصلحة المرسلة، نجد أن جمَع القرآن فيه النوع الأول والثاني من المصالح، ففي جمعه دفع المفاسد عن الدين وجلب المصالح.

فأمَّا جلب المصالح: فيتمثل في حفظ القرآن من الضياع، لأنَّه لو ظلَّ في صدور الصحابة وعلى عُسُب النخل، ورقاء الجلود والحجارة كما كانَ على عهِد النبي ﷺ لضاع القرآن بموت الصحابة الكرام، وتفرَّقت المصادر التي كانت وسيلة لحفظه حينئذ، فهل توجد مصلحة في الدين أعظم من حفظ كتاب الله؟

وأمَّا درء المفاسد: فمن المعلوم أنَّ القرآن نزل على سبعة

(١) مذكرة أصول الفقه على روضة الناظر (١٦٦، ١٦٧).

أحْرَفِ<sup>(١)</sup>، وَمَعَ انتشارِ الإِسْلَامِ وَاتساعِ الْفَتوحَاتِ الإِسْلَامِيَّةِ، اخْتَلَفَ النَّاسُ فِي القراءَةِ بحسبِ اختلافِ الصُّفُوفِ الْمُصَنَّفَةِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَ عُثْمَانَ أَنْ تُجْمَعَ هَذِهِ الْمُصَنَّفَةُ فِي مُصَنَّفٍ وَاحِدٍ؛ لَئَلَّا يَخْتَلِفُ النَّاسُ<sup>(٢)</sup>، فَدَفَعَ بِذَلِكَ أَعْظَمَ الْمَفَاسِدِ، أَلَا وَهِيَ فَتْنَةُ الْإِخْتِلَافِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَتَنَازُعِهِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ.

**قال ابنُ القيم** حَفَظَهُ اللَّهُ في معرضِ كلامِهِ عن الشَّرائِعِ الْكُلِّيَّةِ والسياسَاتِ الْجَزِئِيَّةِ التَّابِعَةِ لِلْمَصَالِحِ: وَمِنْ ذَلِكَ: جَمْعُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ النَّاسَ عَلَى حِرْفٍ وَاحِدٍ مِنَ الْأَحْرَفِ السَّبْعَةِ الَّتِي أَطْلَقَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِرَاءَةَ إِلَيْهَا لِمَا كَانَ ذَلِكَ مَصْلَحَةً، فَلِمَّا خَافَ الْصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَلَى الْأَمَّةِ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْقُرْآنِ، وَرَأَوْا أَنَّ جَمْعَهُمْ عَلَى حِرْفٍ وَاحِدٍ أَسْلَمُ، وَأَبْعَدُ مِنْ وَقْعِ الْإِخْتِلَافِ فَعَلُوا ذَلِكَ، وَمَنْعَوْا النَّاسَ مِنِ الْقِرَاءَةِ بِغَيْرِهَا، وَهَذَا كَمَا لَوْ كَانَ لِلنَّاسِ

(١) عن ابنَ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَفَرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَاجَعْتُهُ، فَلَمْ أَزِلْ أَسْتَرِيدُهُ وَيَرِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ». أخرجه البخاري (٤٩٩١) ومسلم (٨١٩).

(٢) انظر: صحيح البخاري (٤٩٨٧)، باب: فضائل الصحابة.

عدة طرق إلى البيت، وكان سلوكهم في تلك الطرق يوقعهم في التفرق والتشتت، ويُطمع فيهم العدو، فرأى الإمام جعهم على طريق واحد، وترك بقية الطرق، جاز ذلك، ولم يكن فيه إبطال لكون تلك الطرق موصلاً إلى المقصود، وإن كان فيه نهي عن سلوكيها لمصلحة الأمة<sup>(١)</sup>.

**قال ابن العثيمين**: وأما الغرض من جمعه في عهد عثمان رضي الله عنه فهو تقيد القرآن كله مجموعاً في مصحف واحد، يحمل الناس على الاجتماع عليه، وقد ظهرت نتائج هذا الجمع، حيث حصلت به المصلحة العظمى لل المسلمين من اجتماع الأمة واتفاق الكلمة وحلول الألفة ... وهذه هي الجماعة الثالثة<sup>(٢)</sup> التي

(١) الطرق الحكيمية في السياسة الشرعية (٤٧/١، ٤٨).

(٢) المرحلة الأولى: على عهد النبي ﷺ وكان محفوظاً في الصدور أكثر من السطور. المرحلة الثانية: وفي عهد أبي بكر رضي الله عنه في السنة الثانية عشرة من الهجرة، وسببه أنه قتل في وقعة اليمامة عدد كبير من القراء، فأمر أبو بكر بجمعه لئلا يضيع.

المرحلة الثالثة: في عهد عثمان رضي الله عنه في السنة الخامسة والعشرين، وسببه كما تقدم اختلاف الناس في القراءة بحسب

أجمعَ المسلمينَ عَلَيْهَا، وَبَقِيَتْ إِلَى يوْمِنَا هَذَا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، مَحْفوظَةً  
بِحَفْظِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>. انتَهَى كَلَامُ الشَّيْخِ.

اعْلَمُ أَنَّ الصَّحَابَةَ أَفْضَلُ الْبَشَرِ بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ، وَقَدْ أَثْنَى اللَّهُ  
تَعَالَى عَلَيْهِمْ فِي كِتَابِهِ فِي أَكْثَرِ مِنْ مَوْضِعٍ، وَأَمْرَنَا سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى  
بِاتِّبَاعِ سَبِيلِهِمْ، وَحَثَنَا نَبِيُّنَا ﷺ بِالْتَّمْسِكِ بِسُتُّونِهِمْ وَالْعَصْمِ عَلَيْهَا كَمَا  
قَدَّمْنَا مِنْ حَدِيثِ الْعَرَبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ وَغَيْرِهِ، فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ  
يُنْزَلَ نَفْسَهُ مِنْزَلَةَ الصَّحَابَةِ مِنْهَا كَانَتْ مَكَانُتُهُ، لَا نَهَمْ خَيْرُ النَّاسِ  
وَخَيْرُ الْقَرْوَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى  
وَيَتَّبَعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولِهِ مَا تَوَلَّ وَنُصَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ  
مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

**قال ابن تيمية في معرض كلامه عن أهل البدع: ﴿وَيَتَّبَعُ غَيْرَ**

الصحف التي في أيديهم فجمع الصحف في مصحف واحد لئلا  
يختلف الناس ويتنازعوا في كتاب الله. أصول في التفسير لابن  
عثيمين (٧٥-٧٧) باختصار.

(١) المصدر السابق.

**سَيِّلِ الْمُؤْمِنِينَ** ﴿ قال العلماء: مَنْ لَمْ يَكُنْ مُتَّبِعًا سَيِّلَهُمْ كَانَ مُتَّبِعًا  
غَيْرَ سَيِّلَهُمْ، فَاسْتَدِلُوا بِذَلِكَ عَلَى أَنَّ اتِّبَاعَ سَيِّلَهُمْ وَاجِبٌ، فَلَيْسَ  
لَا حِدَّ أَنْ يَخْرُجَ عَمَّا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ <sup>(١)</sup> .

**قال ابن رجب رضي الله عنه:** *أَنَّهُ أَمْرٌ بِاتِّبَاعِ سُنَّةِ الْحُلْفَائِيِّ*  
الراشدين...<sup>(٢)</sup>

وَمِنْ ذَلِكَ: أَذَانُ الْجَمْعَةِ الْأُولَى، زَادَهُ عَثَمَانُ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ،  
وَأَقْرَأَهُ عَلَيْهِ، وَاسْتَمَرَ عَمْلُ الْمُسْلِمِينَ عَلَيْهِ، وَرُوِيَّ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ أَنَّهُ  
قَالَ: «**هُوَ بِدْعَةٌ**»، وَلَعَلَّهُ أَرَادَ مَا أَرَادَهُ أَبُوهُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ <sup>(٢)</sup>.

وَمِنْ ذَلِكَ: جَمْعُ الْمَصْحَفِ فِي كِتَابٍ وَاحِدٍ، تَوَقَّفَ فِيهِ زَيْدُ بْنُ  
ثَابِتٍ، وَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ: كَيْفَ تَفْعَلَانِ مَا لَمْ يَفْعُلْهُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلم? ثُمَّ  
عَلِمَ أَنَّهُ مَصْلَحةٌ فَوَافَقَ عَلَى جَمِيعِهِ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلم يَأْمُرُ بِكِتَابَةِ  
الْوَحْيِ، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ أَنْ يُكْتَبَ مُفْرَقًا أَوْ مُجْمُوعًا، بَلْ جَمِيعُهُ صَارَ  
أَصْلَحَ.

(١) مجموع الفتاوى (١٧٢/٧).

(٢) يقصد بدعة بالمعنى اللغوي، لا الشرعي، كما سبق بيانه.

وكذلك: جَمْعُ عَثَمَانَ الْأَمِةَ عَلَى مَسْحِفٍ وَاحِدٍ، وَإِعْدَامُهُ لِمَا خَالَفَهُ، خَشْيَةَ تَفْرِقِ الْأَمْةِ، وَاسْتَحسَنَهُ عَلَيْهِ وَأَكْثَرُ الصَّحَابَةِ، وَكَانَ ذَلِكَ عِنْ الْمُصْلَحَةِ.

وكذلك: قَتَالُ مَنْ مَنَعَ الزَّكَاةَ، تَوَقَّفَ فِيهِ عُمُرٌ وَغَيْرُهُ، حَتَّى يَبَيَّنَ لِهِ أَبُو بَكْرٍ أَصْلَهُ الَّذِي يُرْجَعُ إِلَيْهِ مِنَ الشَّرِيعَةِ، فَوَافَقَهُ النَّاسُ عَلَى ذَلِكَ<sup>(١)</sup>.

## ٤- تسوية الصفو في الصلاة:

من الأهمية بمكان الإشارة إلى قاعدة أصولية هامة، وهي: ما لم يتم الواجب إلا به فهو واجب<sup>(٢)</sup>.

**مثال ذلك:** تسوية الصفو في صلاة الجماعة واجب<sup>(٣)</sup>، ومع كثرة أعداد المصلين لا يمكن تحقيق ذلك إلا بوضع علامات على

(١) جامع العلوم والحكم (٤٦٧).

(٢) انظر: المستصفى من علم الأصول للغزالى (١٣٨/١).

(٣) قال رسول الله ﷺ: «سووا صفوكم، فإن تسوية الصفو من تمام الصلاة». أخرجه البخاري (٧٢٣) ومسلم (٤٣٣).

الأرض، كرسم خطٌ مثلاً<sup>(١)</sup>، فهل هذا من البدع؟ لا، بل إذا كانت تسوية الصفوف لا تتم إلا بوضع عالمة أو خطٍ، أصبح ذلك واجباً عملاً بالقاعدة الأصولية التي ذكرناها آنفاً.

والمصالح المرسلة كثيرة جداً وليس من البدع في شيءٍ، ومن أمثلة ذلك ما ذكرنا، ومنها: الكتب التي صنفت في أصول الفقه، وفي الفقه، وفي علم مصطلح الحديث... إلى غير ذلك وكلها مستقاة من الشرع، فلا حجّة لأحد لابتداع في دين الله تعالى، بحجّة أنها مصلحة مرسلة.

### كيف نتجنب الوقوع في البدع؟

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْمُسَيْرِينَ فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَشْيِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَنْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٣].

تقدّم كلام أهل العلم في معنى الآية، أنَّ الصراط المستقيم هو

(١) هذا المثال ذكره الشيخ العظيم في شرح أصول في التفسير (ص: ٨٠).

سُبْلُ اللَّهِ الَّذِي دَعَا إِلَيْهِ وَهُوَ السُّنَّةُ، وَالسُّبْلُ هِيَ سُبْلُ أَهْلِ الْاِخْتِلَافِ الْحَائِدِينَ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، وَهُمْ أَهْلُ الْبَدْعِ، لَيْسَ الْمَرَادُ سُبْلَ الْمَعَاصِيِّ، لَأَنَّ الْمَعَاصِيَ مِنْ حِلْمٍ هِيَ مَعَاصِيٌّ لَمْ يَضْعُفْهَا أَحَدٌ طَرْقًا تُسْلِكُ دَائِمًا عَلَى مُضاهَاةِ التَّشْرِيعِ، وَإِنَّمَا هَذَا الْوَصْفُ خَاصٌ بِالْبَدْعِ وَالْمَحَدَّثَاتِ<sup>(١)</sup>.

وَمِنْ ثَمَّ لَا يَمْكُنُ حَصْرُ أَنْوَاعِ الْبَدْعِ، وَلَكِنْ إِذَا عَرَفَ الْإِنْسَانُ الْحَقَّ - وَهُوَ مَا جَاءَ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ - اسْتَطَاعَ تَجْنِبَ الْوَقْوَعِ فِي الْبَدْعِ.

فَاعْلَمْ أَنَّ أَيَّ عِبَادَةٍ لَا تُقْبَلُ إِلَّا بِشَرْطَيْنِ: الإِخْلَاصِ لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَاتِّبَاعِ نَبِيِّهِ ﷺ.

### كَيْفَ نُحَقِّقُ الْإِتَّبَاعَ؟

بَأْنُ نَعْلَمُ أَصْلَ الْعِبَادَةِ وَوَصْفَهَا، فَأَيُّ عِبَادَةٍ هَذَا أَصْلُ، وَهَذَا وَصْفُ.

**المقصود بالأصل:** أَنَّ أَيَّ عَمَلٍ يَتَقَرَّبُ بِهِ الْعَبْدُ إِلَى رَبِّهِ لَا بُدَّ أَنْ

---

(١) راجع: الاعتصام (١١/٧٦) وحلية الأولياء (٣/٦٣) ترجمة مجاهد.

يكونَ اللهُ تَعَالَى أَمْرَ بِهِ - أَمْرَ إِيجَابٍ أو استحبابٍ - أو أَمْرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ - أَمْرَ إِيجَابٍ أو استحبابٍ - فَيجبُ عَلَى كُلِّ مُكَلَّفٍ أَنْ يَسْأَلَ قَبْلَ أَنْ يَشْرَعَ فِي أَيِّ عَمَلٍ: هُلْ هَذَا الْعَمَلُ أَمْرٌ بِهِ اللَّهُ سَبَّحَانَهُ فِي كِتَابِهِ؟ هُلْ أَمْرٌ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَدِيثٍ صَحِيفٍ ثَبَّتَ عَنْهُ؟ فَإِذَا وَجَدَ أَنَّ الْعَمَلَ لَهُ أَصْلٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ أَوْ أَحَدِهِمَا، فَلِيَفْعُلُهُ، بَشْرَطٍ أَنْ يَكُونَ عَلَى الْوَصْفِ الَّذِي جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

**المقصود بالوصف:** الكيفية التي كان النبي ﷺ يؤدي بها العبادات.

**مثال ذلك:** الصلاة: أَمْرَ اللهُ تَعَالَى بِهَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَلَكِنْ كَيْفَ نَصْلِي؟

لَا تَصْحُ الصَّلَاةُ إِلَّا إِذَا كَانَتْ عَلَى الْوَصْفِ الَّذِي كَانَ يَفْعُلُهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَدْ قَالَ: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أَصْلِي»<sup>(١)</sup>.

فَإِذَا صَلَّى أَحَدُ الظَّهَرِ سَنَّا، أَوْ صَلَّى قَبْلَ دُخُولِ الْوَقْتِ، فَنَكُونُ صَلَاتُهُ باطِلَةً، مَعَ أَنَّهُ أَتَى بِأَصْلِ الْعِبَادَةِ الَّتِي أَمْرَ بِهَا اللهُ تَعَالَى

---

(١) أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ (٦٣١) وَمُسْلِمٌ (٦٩٧).

ورسوله في الكتاب والسنة، ولكن لم يأت بوصفها، أي كما كان يفعلها النبي ﷺ.

وقد قال ﷺ عندما كان يحج بأصحابه: «خذلوا عنِ مَنَاسِكُكُمْ»<sup>(١)</sup>.

فمن طاف بالبيت خمساً مثلاً بدلاً من سبع بطل طواوفه، رغم أنه أتي بأصل العبادة، وهكذا في جميع العبادات، من تلاوة القرآن والذكر، والصيام والصدقة إلى غير ذلك، إن لم تكن على الصفة التي وردت عن النبي ﷺ فقد وقع في البدعة.

كم من جمع ثلاثين شخصاً، وكل واحد قرأ جزءاً، وتم ختم القرآن في نصف ساعة وإهداء ثوابه للميت، وهو ما يسمى «ختمة القرآن» فهذا العمل مردود على صاحبه؛ لأن الله سبحانه وتعالى لم يأمر به ولم يأمر به رسول الله ﷺ بهذا الوصف، وقد قال ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه النسائي (٥/٢٧٠) من حديث جابر رضي الله عنه، وأخرجه مسلم بنحوه (١٢٩٧) عن جابر أيضاً.

(٢) أخرجه مسلم (١٧١٨/١٨).

وفي رواية: «مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ»<sup>(١)</sup>.

عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِيهِ، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا نَجْلِسُ عَلَى بَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاءِ، فَإِذَا خَرَجَ، مَشَيْنَا مَعَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَجَاءَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَخْرَجْتُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قُلْنَا: لَا، بَعْدُ. فَجَلَسَ مَعَنَا حَتَّى خَرَجَ، فَلَمَّا خَرَجَ، قُمْنَا إِلَيْهِ جَمِيعًا، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ آنفًا أَمْرًا أَنْكَرْتُهُ وَلَمْ أَرَ - وَالْحَمْدُ لِلَّهِ - إِلَّا خَيْرًا. قَالَ: فَمَا هُوَ؟ فَقَالَ: إِنْ عِشْتَ فَسَرَّاهُ. قَالَ: رَأَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا جِلَّقًا جُلُوسًا يَتَنْظَرُونَ الصَّلَاةَ فِي كُلِّ حَلْقَةٍ رَجُلٌ، وَفِي أَيْدِيهِمْ حَصَّا، فَيَقُولُ: كَبِرُوا مِائَةً، فَيَكْبِرُونَ مِائَةً، فَيَقُولُ: هَلُّلُوا مِائَةً، فَيَهْلِلُونَ مِائَةً، وَيَقُولُ: سَبُّحُوا مِائَةً، فَيُسَبِّحُونَ مِائَةً، قَالَ: فَمَاذَا قُلْتَ لَهُمْ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَهُمْ شَيْئًا انتِظَارَ رَأِيكَ أَوِ انتِظَارَ أَمْرِكَ. قَالَ: «أَفَلَا أَمْرُهُمْ أَنْ يَعْدُوا سَيَئَاتِهِمْ، وَضَمِنْتَ لَهُمْ أَنْ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِهِمْ»، ثُمَّ مَضَى وَمَضَيْنَا مَعَهُ حَتَّى أَتَى حَلْقَةً مِنْ تِلْكَ الْحِلْقِ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «مَا هَذَا

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ومسلم (١٧١٨-١٧).

الَّذِي أَرَاكُمْ تَصْنَعُونَ؟» قَالُوا: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَصَّا نَعْدُ بِهِ التَّكْبِيرَ وَالتَّهْلِيلَ وَالتَّسْبِيحَ . قَالَ: «فَعُدُّوا سَيِّئَاتِكُمْ، فَأَنَا ضَامِنٌ أَنَّ لَا يَضِيعَ مِنْ حَسَنَاتِكُمْ شَيْءٌ وَيُحْكَمْ يَا أُمَّةً مُحَمَّدٍ، مَا أَسْرَعَ هَلْكَتَكُمْ هُؤُلَاءِ صَحَابَةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ مُتَوَافِرُونَ، وَهَذِهِ شَيَاهُ لَمْ تَبَلَّ، وَآتَيْتُهُ لَمْ تُكْسِرْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّكُمْ لَعَلَى مِلَّةِ هِيَ أَهْدَى مِنْ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ أَوْ مُفْتَسِّحُو بَابِ ضَلَالَةٍ». قَالُوا: وَاللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا أَرَدْنَا إِلَّا الْخَيْرَ . قَالَ: «وَكَمْ مِنْ مُرِيدٍ لِلْخَيْرِ لَنْ يُصِيبَهُ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَنَا: أَنَّ قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ »، وَأَيْمُ اللَّهِ مَا أَدْرِي لَعَلَّ أَكْثَرَهُمْ مِنْكُمْ، ثُمَّ تَوَلَّ عَنْهُمْ . فَقَالَ عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ: رَأَيْنَا عَامَّةً أُولَئِكَ الْحَلَقِ يُطَاعِنُونَا يَوْمَ النَّهَرِ وَإِنَّ مَعَ الْخَوَارِجِ<sup>(١)</sup>.

**قال ابن القيم حنفه في معرض كلامه عن خطر فتن الشبهات:**  
ولا ينجي من هذه الفتنة إلا تجريد اتباع الرسول، وتحكيمه في دين الدين وجله، ظاهره وباطنه، عقائده وأعماله، حقائقه وشرائعه، فيتلقى عنه حقائق الإيمان وشرائع الإسلام... فالهدى دائر على

(١) أخرجه الدارمي (٢١٠)، وصححه الألباني في الصحيحة .(٢٠٠٥)

أقواله وأفعاله، وكل ما خرج عنها فهو ضلال.

إذا عقد قلبه على ذلك، وأعرض عن سواه، وزنه بما جاء به  
الرسول - فإن وافقه قبله، لا تكون ذلك القائل قاله، بل لموافقته  
للرسالة، وإن خالفه رده، ولو قاله من قاله - فهذا الذي ينجيه من  
فتنة الشبهات، وإن فاته ذلك: أصابه من الفتنة بحسب ما فاته منه.

وهذه الفتنة تنشأ تارةً من فهمٍ فاسدٍ، وتارةً من نقلٍ كاذبٍ،  
وتارةً من حقٍ فائتٍ خفي على الرجل فلم يظفر به، وتارةً من  
غرضٍ فاسدٍ وهو متبوع، فهي من عمّي في البصيرة، وفسادٍ في  
الإرادة<sup>(١)</sup>.

### فائدة جليلة:

اعلم أنَّ الأصل في العبادة المنع، إِلَّا إِذَا أَذِنَ بِهَا اللَّهُ تَعَالَى  
ورسوله، وقد تقدم بيان ذلك.

والأصل في العادات الإباحة، إِلَّا إِذَا خالفتْ نصاً من الكتاب  
أو السنّة.

---

(١) إغاثة اللهفان (٢/٨٨٧-٨٨٨).

**قال شيخ الإسلام** حَفَظَهُ اللَّهُ: الأصل الذي بنى عليه أحمد وغيره مذاهبيهم، أنَّ الأعمال عباداتٌ وعاداتٌ، فالاصل في العبادات لا يشرع منها إلَّا ما شرعه الله، والأصل في العادات لا يحظر منها إلى ما حظره الله... فمن اتَّبع دين آبائِه وأسلائِه لأجل العادة التي تعوَّدَها، وتَرَكَ الحقَّ الذي يجبُ اتِّباعُه، فهذا هو المقلُّد المذموم<sup>(١)</sup>، وهذه حال اليهود والنصارى، بل أهل البدع والأهواء في هذه الأمة الذين اتَّبعُوا شيوخهم ورؤسائهم في غير الحق، كما قال تعالى: **﴿يَوْمَ تُقْلَبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَلَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا أَرْرَسُولَاهُ﴾** [الأحزاب: ٦٨-٦٦]. وذكر آياتٍ أخرى، ثم قال: وأمثال ذلك مما فيه بيانٌ من أطاع مخلوقاً في معصية الله كان له نصيبٌ من هذا الذم والعقاب<sup>(٢)</sup>.

**خوف السلف من الوقوع في البدعة، وحرصهم على التمسك بالسنّة:**

**من تأمل في سير السلف علم قدر هؤلاء العقلاة الأبرار**

(١) سبق بيان ذم التقليد، وأقوال أهل العلم في ذلك.

(٢) بجموع الفتاوى (٤/١٩٧، ١٩٨).

الأخيار، الذين ملئت قلوبهم بحب الله ورسوله، فعلموا أن لا نجاة ولا فلاح إلا بالاتباع، فكأنوا أشد الناس حرضا على اتباع رسول الله ﷺ وأبعدهم عن الابداع، وكلما اقتربت من النبع كان أصفى، فأصفى القلوب وأنقاها وأكثرها حبا واتباعا لنبينا ﷺ هم الصحابة الكرام ثم من تبعهم بإحسان، فقد ثبت عن رسول الله ﷺ أنه قال: «**خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَنُهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوُنُهُمْ»**<sup>(١)</sup>.

عن أبي ذر رضي الله عنه: قال: «لو وضعتم الصِّصامة على هذه - وأشار إلى قفاه - ثم طنثت أني أنفذ كلمة سمعتها من النبي ﷺ قبل أن تحيزوا علي لآنفذهما»<sup>(٢)</sup>.

قال مجاهد رحمه الله: كنا مع ابن عمر في سفر، فمر بمكان فحاد

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥١) ومسلم (٢٥٤١).

(٢) **الصِّصامة**: السيف القاطع - والجمع: صاصم. اللسان (٤٠٣/٥).

(٣) أخرجه البخاري معلقا بصيغة الجزم (كتاب العلم، باب: العلم قبل القول والعمل (١١، ٢٤، ٢٥).

عَنْهُ، فَسُئِلَ لَمْ فَعَلْتَ؟ فَقَالَ: «إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ هَذَا فَفَعَلْتُ». <sup>(١)</sup>

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالٌ، وَإِنْ رَآهَا النَّاسُ حَسَنَةً» <sup>(٢)</sup>.

قال سُفيانُ الثورِيُّ رحمهُ اللَّهُ: «إِنِّي أَسْتَطَعْتَ أَلَا تَحْكُمَ رَأْسَكَ إِلَّا بِأَثْرٍ فَافْعُلْ» <sup>(٣)</sup>.

عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَا يَأْتِي عَلَى النَّاسِ عَامٌ إِلَّا أَحْدَثُوا فِيهِ بِدْعَةً وَأَمَاتُوا سُنَّةً، حَتَّى تَحْيَى الْبِدْعُ وَتَمُوتَ السُّنَّةُ». وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «حَتَّى تَظْهَرَ الْبِدْعُ» <sup>(٤)</sup>.

(١) أخرجهُ أَحْمَدُ فِي الْمَسْنَدِ (٣٢/٢) وَابْنُ بَطْرَةَ فِي الْإِبَانَةِ (٧٤) وَغَيْرُهُمَا.

(٢) أخرجهُ الْلَّالِكَائِيُّ فِي أَصْوَلِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السَّنَةِ وَالْجَمَاعَةِ (١٦٠/١).

(٣) أخرجهُ الْخَطَّيْبُ فِي «الْجَامِعِ لِأَخْلَاقِ الرَّاوِيِّ وَآدَابِ السَّامِعِ» (١٤٢/١).

(٤) أخرجهُ الْمَرْوَزِيُّ فِي "السَّنَةِ" (١٠٠) وَالْلَّالِكَائِيُّ فِي "اعْتِقَادِ أَهْلِ" =

**قال أبو عبيد القاسم بن سلام** عليه السلام<sup>(١)</sup>: **المتتبع للسنة كالقابض على الجمر**، وهو اليوم عندي أفضل من ضرب السيف في سبيل الله <sup>(٢)</sup>.

**قال الشافعي** عليه السلام: لأن يلقى العبد الله بكل ذنب - ما خلا الشرك - خير له من أن يلقاه بشيء من الأهواء <sup>(٣)</sup>.

**قال البربهاري** عليه السلام: واعلم - رحمك الله - أن الدين إنما جاء من قبل الله تبارك وتعالى، لم يوضع على عقول الرجال وأرائهم،

السنة والجماعة" (١٢٥).

(١) هو الإمام الفقيه القاضي الحافظ المجتهد، صاحب التصانيف: القاسم بن سلام البغدادي اللغوي، ولد سنة ١٥٧هـ وكان أبوه عبداً رومياً لبعض أهل هراة. قال ابن حبان: «كان أحد أئمة الدنيا، صاحب حديث، وفقه، ودين، وورع، جمع وصنف، واختار». له من المصنفات الكثير منها: «غريب الحديث»، و«الأمثال» مات بمكة سنة ٤٢٤هـ على أصح الأقوال، وكان عمره يوم وفاته ٧٣هـ.

تهذيب التهذيب (٣١٥)، وسير أعلام النبلاء (٤٩٠ / ١٠).

(٢) عقيدة السلف وأصحاب الحديث، لأبي عثمان الصابوني (٢٥٢).

(٣) الأمر بالاتباع (ص: ٧١).

وعلمه عند الله وعن رسوله، فلا تتبع شيئاً بهواك، فتترعرع من الدين، فتخرج من الإسلام..

**وقال أيضاً عليه:** واعلم أن الناس لم يبتدعوا ببدعة قط حتى تركوا من السنة مثلها، فاحذر المحدثات من الأمور... وكذلك كل بدعة أحدثت في هذه الأمة كان أهلها صغيراً يشبه الحق، فاغتر بذلك من دخل فيها ثم لم يستطع الخروج منها، فعظمت وصارت ديناً يدان به، فخالف الصراط المستقيم.

فانظر رحمك الله كل من سمعت كلامه من أهل زمانك خاصة، فلا تعجل ولا تدخلن في شيء منه حتى تسأل وتنظر هل تكلم به أصحاب رسول الله ﷺ أو أحد من العلماء؟ فإن وجدت فيه أثراً عنهم فتمسك به ولا تتجاوزه لشيء، ولا تختر عليه شيئاً فتسقط في النار<sup>(١)</sup>.

**قال أبو عثمان الحيري عليه:** من أمر السنة على نفسه قوله وعملاً نطق بالحكمة، ومن أمر الموى على نفسه نطق بالبدعة، قال

---

(١) شرح السنة (٣٦-٣٨) باختصار.

تعالى: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا﴾ [النور: ٥٤] (١).

**قالَ مالِكُ بْنُ أَنْسٍ:** مَنْ لَزِمَ السُّنَّةَ، وَسَلِمَ مِنْهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ماتَ، كَانَ مَعَ الْبَيِّنَ وَالصَّدِيقَيْنَ وَالشَّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ، وَإِنْ كَانَ لَهُ تَقْصِيرٌ فِي الْعَمَلِ (٢).

**وقالَ ابْنُ عَوْنَى حَنْفَةَ عَنَّدَ الْمَوْتِ:** السُّنَّةُ السُّنَّةُ، وَإِيَّاكُمْ وَالْبَدْعُ، حَتَّى ماتَ (٣).

**قالَ حَمِيدُ بْنُ الْأَسْوَدِ حَنْفَةَ:** قَالَ رَجُلٌ لِّمَالِكِ بْنِ أَنْسٍ: أَحْرَمُ مِنْ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ؟ فَقَالَ لَهُ: بَلْ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: فَإِنِّي أَحْرَمْتُ أَنَا مِنْ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ مَالِكُ: ﴿فَلَيَحْذِرَ الَّذِينَ يُحَاكِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النور: ٦٣] (٤).

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي (٧٢٣/٢).

(٢) شرح السنة (١٣٣).

(٣) المصدر السابق.

(٤) الإبانة (٩٥/١).

**قال أَيُوبُ السْخِيَّانُ<sup>ه</sup>:** مَا ازدَادَ صاحِبُ بَدْعَةٍ اجْتِهادًا إِلَّا ازدَادَ مِنَ اللَّهِ بَعْدًا<sup>(١)</sup>.

**قال الأوزاعي<sup>ه</sup>:** عَلَيْكَ بِآثَارِ مَنْ سَلَفَ وَإِنْ رَفَضَكَ النَّاسُ، وَإِيَّاكَ وَآرَاءُ الرِّجَالِ وَإِنْ زَخَرُوا لَكَ الْقَوْلَ<sup>(٢)</sup>.

**قال الليث بن سعيد<sup>ه</sup>:** لَوْ رَأَيْتُ صاحِبَ بَدْعَةٍ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ مَا قَبْلَتُهُ<sup>(٣)</sup>.

**فَقَالَ الشَافِعِيُّ:** إِنَّهُ قَدْ قَصَرَ، لَوْ رَأَيْتُهُ يَمْشِي فِي الْمَوَاءِ مَا قَبْلَتُهُ<sup>(٤)</sup>.

(١) حلية الأولياء (٢٨٦/٢).

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (١٣٣).

(٣) هو الإمام الليث بن سعد بن عبد الرحمن أبو الحارث فقيه أهل مصر يقال: إنه مولى خالد بن ثابت بن ظاعن الفهمي، الحافظ، شيخ الإسلام ولد في شعبان سنة أربع وتسعين، ومات يوم الجمعة ليلة النصف من شعبان سنة خمس وسبعين ومائة.

سير أعلام النبلاء (١٣٦/٨)، وتهذيب الكمال (٢٥٥/٢٤).

(٤) تلبيس إبليس (ص: ٢٤) لابن الجوزي.

**وعن عبد الله بن أبي سلمة رضي الله عنه:** أنَّ سعدَ بنَ مالِكٍ رضي الله عنه سمعَ رجُلًا يقولُ: ليكَ ذا المارِج، فقالَ: ما كنَّا نقولُ هذا على عَهْدِ رسولِ اللهِ ﷺ<sup>(١)</sup>.

**قالَ الزهرِيُّ رضي الله عنه:** الاعتصامُ بالسُّنَّةِ نجاةٌ<sup>(٢)</sup>. انتهى.

لو عَمِدْتُ إِلَى كِتَابِ السَّلْفِ الصَّالِحِ لِجَمِيعِ أَقوالِهِمْ فِي هَذَا الْبَابِ لطَالَ الْمَرَامُ، فَالْمَوْقُوفُ يَكْتُفِي بِالْيَسِيرِ، وَالْمَخْذُولُ لَا يَشْفَعُهُ الْكَثِيرُ، وَاللَّهُ الْهَادِي إِلَى سَوَاءِ السَّبِيلِ.

**النَّهْيُ عَنْ مُجَانِسَةِ أَهْلِ الْبَدْعِ وَالْأَسْتِمَاعِ إِلَى حَدِيثِهِمْ :**

قالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ تَخُوضُونَ فِي إِيمَانِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى تَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ» [الأنعام: ٦٨].

**قالَ القرطبيُّ رضي الله عنه:** فِي هَذِهِ الْآيَةِ رُدٌّ مِّنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْأئمَّةَ الَّذِينَ هُمْ حُجَّاجٌ وَأَتَابُعُهُمْ لَهُمْ أَنْ يَخَالِطُوا الْفَاسِقِينَ وَيَصُوِّبُوا آرَاءَهُمْ تَقْيَةً.

(١) الأمر بالاتباع والنهي عن الابداع (ص: ٨٢).

(٢) الحجة في بيان الحجة (ص: ١٠٩) للأصبغاني.

وذكر الطبرى عن أبي جعفر محمد بن علي رضي الله عنه أنه قال: لا تجالسو أهل الخصومات، فإنهم يخوضون في آيات الله.

**قال ابن العربي حملة<sup>(١)</sup>:** وهذا دليل على أن مجالسة أهل الكبائر لا تحل<sup>(٢)</sup>.

**وقال ابن خويز منداد<sup>(٣)</sup>:** من خاص في آيات الله ترك

(١) هو: محمد بن عبد الله بن عبد الله، ابن العربي الأندلسى الأشبيلي المالكى، ولد سنة ٤٦٨ هـ، وتتلمنذ على الغزالى، وأبو بكر الشاشى، وهو صاحب عارضة الأحوذى، وأحكام القرآن، والعواصم من القواسم، توفي سنة ٥٤٣ هـ. انظر: بغية الملتمس (ص: ٩٢)، وفيات الأعيان (١ / ٤٨٩)، وسير أعلام النبلاء (١٩٧/٢٠).

(٢) انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٢٨٦/٢).

(٣) ابن خويز منداد: هو محمد بن أحمد بن عبد الله، الإمام العالمة شيخ المالكية، أبو بكر البغدادي، صاحب أبي بكر الأبهري، من كبار المالكية العراقيين. صنف كتاباً كبيراً في الخلاف، وآخر في أصول الفقه، وكتاب "أحكام القرآن"، وله اختيارات في الفقه خالفة فيها المذاهب. قال أبو الوليد الباقي: لم أسمع له في علماء العراقيين ذكراً، وكان يحيى نائب الكلام جملة، وينافر



مجالسته وْهِجَرَ، مؤمناً كانَ أَوْ كافراً. قالَ: وكذلَكَ منْ أَصْحَابُنَا الدخولَ إِلَى أَرْضِ الْعُدُوِّ وَدُخُولَ كَنَائِسِهِمْ وَالْبَيْعَ، وَمِنْ جَلَسَةِ الْكُفَّارِ وَأَهْلِ الْبَدْعِ، وَأَلَا تَعْقَدَ مُوْدَتَهُمْ، وَلَا يُسْمَعَ كَلَامُهُمْ وَلَا مُنْاظِرُهُمْ<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْبَدْعِ لِأَبِي عُمَرَ النَّخْعَنِيُّ: اسْمَعْ مِنِي كَلْمَةً، فَأَعْرِضْ عَنْهُ، وَقَالَ: وَلَا نَصْفَ كَلْمَةً، وَمِثْلُهُ عَنْ أَيُوبَ السَّخْتَيَانِيِّ... فَبَطَّلَ بِهَذَا كَلْمَةً قَوْلُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ مِجَالسَتَهُمْ جَائزَةٌ إِذَا صَانُوا أَسْمَاعَهُمْ<sup>(٢)</sup>.

**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرَّجُلُ**

أَهْلَهُ حَتَّىٰ يُؤْدِي بِهِ ذَلِكَ إِلَىٰ مُنَافِرَةِ الْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ أَهْلِ السَّنَةِ، وَحُكْمُ عَلَىٰ أَهْلِ الْكَلَامِ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ. تَوْفَيَ سَنَةُ ٣٩٠ هـ. انظُرْ:

تَارِيخُ الْإِسْلَامِ لِلْذَّهَبِيِّ (٦٨٠ / ٨) - دِيوَانُ الْإِسْلَامِ (٢٤٣ / ٢).

(١) هَذَا إِذَا كَانَ صَاحِبُ الْبَدْعَةِ مُصْرِّاً عَلَىٰ بَدْعَتِهِ، أَمَّا إِنْ كَانَ عَنْهُ شَبَهَةٌ تَأْوِيلٌ فَالْمُنَاظِرَةُ رَبِّيَا جَعَلَتْهُ يَرْجِعُ إِلَىٰ الْحَقِّ، كَمَا فَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عِنْدَمَا نَاظَرَ الْخَوَارِجَ فَرَجَعَ مِنْهُ خَلْقُ كَثِيرٍ، وَسِيَّاقِي بِيَانِ ذَلِكَ.

(٢) الجامع لأحكام القرآن (١٦، ١٥ / ٧) للقرطبي.

عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلَيُنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ<sup>(١)</sup>.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَخْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ أَوْيَ مُحْدِثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ، وَلَا صَرْفٌ<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup>.

وَعَنْ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ، قَالَ: فَغَضِبَ، وَقَالَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسُ، عَيْرَ أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ، قَالَ: فَقَالَ: مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالدَّهُ، وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ أَوْيَ

(١) صحيح: سُنن أبي داود (٤٨٣٣) والترمذى (٢٣٧٨).

(٢) قال المازري: اختلفوا في تفسيرهما، فقيل: الصرف: الفريضة، والعدل: النافلة. وقال الحسن البصري: الصرف: النافلة، والعدل: الفريضة، عكس قول الجمهور. وقال الأصمسي: الصرف: التوبة، والعدل: الفدية. وروي ذلك عن النبي ﷺ. وذكر أقوالاً أخرى. مسلم بشرح النووي (١٥٥/٥).

(٣) أخرجه مسلم (١٣٧١).

**مُحَدِّثًا، وَلَعْنَ اللَّهِ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ»<sup>(١)</sup>.**

تأمل، كيف حذر رسول الله ﷺ من إيواء المبتدع، وأوجبَ الوعيد الشديد على من آواه، فكيف بعقوبة صاحب البدعة نفسه؟

**قال الحسن البصري رضي الله عنه:** "صاحب البدعة لا تقبل له صلاة ولا صيام ولا حجّ ولا عمرة ولا حجّاد، ولا صرف ولا عدل".<sup>(٢)</sup>

**عن أبي قلابة رضي الله عنه، قال:** "لَا تُجَالِسُوا أَصْحَابَ الْأَهْوَاءِ ، فَإِنَّ لَا آمِنُ أَنْ يَغْمِسُوكُمْ فِي ضَلَالِهِمْ ، أَوْ يَلْسِسُوا عَلَيْكُمْ بَعْضَ مَا تَعْرِفُونَ".<sup>(٣)</sup>

**وعن الحسن رضي الله عنه:** قال: «لَا تُجَالِسْ صَاحِبَ هَوَى؛ فَيَقْذِفَ فِي قَلْبِكَ مَا تَتَبَعُهُ عَلَيْهِ فَتَهْلِكَ ، أَوْ تُخَالِفُهُ فَيَمْرَضُ قَلْبَكَ».<sup>(٤)</sup>

(١) آخر جهه مسلم (١٩٧٨) وغيره.

(٢) آخر جهه الآجري في الشريعة (١٤٤).

(٣) آخر جهه ابن بطة في الإبانة (٣٦٤) واللالكائي في اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٠٤) و"البدع" لابن وضاح (ص: ٩٤).

(٤) انظر "البدع" لابن وضاح (ص: ١٣٢).

**وعن مفضل بن مهمله**: قال: لو كان صاحب البدعة إذا جلسَ إِلَيْهِ يَحْدُثُكَ بِدَعِتِهِ حَذْرَتُهُ وَفَرَّتَ مِنْهُ، وَلَكِنَّهُ يَحْدُثُكَ بِأَحَادِيثِ السُّنَّةِ فِي بَدْوِ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يُدْخُلُ عَلَيْكَ بِدَعِتِهِ، فَلَعْلَّهَا تَلْزُمُ قَلْبَكَ، فَمَتَى تَخْرُجُ مِنْ قَلْبِكَ؟<sup>(١)</sup>.

**وقال الفضيل بن عياض**: لا تجلس مع صاحب بدعة، فإني أخاف أن ينزل عليك اللعنة<sup>(٢)</sup>.

**وعن سلام بن أبي مطبي**: أن رجلاً من أصحاب الأهواء قال لأبي السختياني: يا أبا بكر، أسألك عن كلمة، فولأ أيوب، وجعل يشير بإصبعه: ولا نصف كلمة، ولا نصف كلمة<sup>(٣)</sup>.

**قال الإمام أحمد بن حنبل** في رسالته إلى مسلد: ولا تشاور أهل البدع في دينك، ولا ترافقه في سفرك<sup>(٤)</sup>.

(١) الإبانة (١٥٨/١).

(٢) أخرجه البربهاري في "شرح السنة" (ص: ١٣٦).

(٣) أخرجه الآجري في "الشريعة" (ص: ٤٨).

(٤) الآداب الشرعية (٤١٦/٣).

**قال أبو بكر الأجري** حَدَّثَنَا <sup>(١)</sup> **بعد أن ذكر جملة من الآثار التي تنهى عن مجالسة المبتدع:** وبعد هذا نأمر بحفظ السنن عن رسول الله ﷺ وسنن أصحابه رضي الله عنهم والتابعين لهم بإحسان، وقول أئمة المسلمين مثل مالك بن أنس، والأوزاعي وسفيان الثوري وابن المبارك وأمثالهم، والشافعي، وأحمد بن حنبل والقاسم بن سلام، ومن كان على طريقة هؤلاء من العلماء رضي الله عنهم، ونبذ من سواهم، ولا نناظر، ولا نجادل، ولا نخاصم، وإذا لقي صاحب بدعة في طريق أخذ في غيره، وإن حضر مجلساً هو فيه قام عنه، هكذا أذبنا من مضي من سلفنا <sup>(٢)</sup>.

(١) هو: محمد بن الحسين بن عبد الله أبو بكر الأجري وكان ثقة صدوقا دينا، عالماً عاملاً صاحب سنة واتباع، وله تصانيف كثيرة. وحدث ببغداد قبل سنة ثلاثين وثلاثمائة، ثم انتقل إلى مكة فسكنها حتى توفي بها في المحرم سنة ستين وثلاثمائة.

تاریخ بغداد (٣٥/٣)، تذكرة الحفاظ (٩٩/٣).

(٢) الشريعة (ص: ٥٤).

### من علاماتِ أهلِ البدعِ :

سادُّ أهلِ البدعِ كثيُّرٌ، نذكرُ هنَّا أظهُرَهَا، أَلَا وَهِيَ الطعنُ فِي عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالجَمَاعَةِ مِنَ السَّلْفِ وَالخَلْفِ، وَخَاصَّةً أَصْحَابَ الْحَدِيثِ، وَالْمَهْدُّ فِي الطعنِ فِيهِمْ وَفِي عَدَالِتِهِمْ ذَهَابٌ هَيْبَتِهِمْ مِنْ قُلُوبِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فَضْلًا عَنْ عَوَامِ الْمُسْلِمِينَ، وَبِذَلِكَ يَصْلُونَ إِلَى أَهْدَافِهِمُ الْخَبِيثَةِ مِنْ نَقْضِ الْإِسْلَامِ وَمَحْوِ الشَّرِيعَةِ، فَإِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يَطْعُنُ فِي أَصْحَابِ الْحَدِيثِ، كَالإِمامِ الْبَخَارِيِّ وَمُسْلِمِ وَالْتَّرْمِذِيِّ وَأَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ، وَفِي فَقَهَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ، كَالشَّافِعِيِّ وَمَالِكِ وَابْنِ تِيمَيَّةَ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ زَنْدِيقٌ مَنَافِقُ صَاحِبِ بَدْعَةٍ، يَرِيدُ هَدْمَ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْطَّعْنِ فِي حَفْظِهِ وَعُلَمَائِهَا.

ثَمَّ بَعْدَ ذَلِكَ تَرَاهُ يَطْعُنُ فِي الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ، يَرِيدُ بِذَلِكَ الطَّعْنَ فِي الْقُرْآنِ، لَا إِنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ الَّذِينَ جَمَعُوا الْقُرْآنَ هُمُ الصَّحَابَةُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - وَهُمْ أَيْضًا الَّذِينَ نَقَلُوا لَنَا السُّنَّةَ، فَالْطَّعْنُ فِيهِمْ طَعْنٌ فِي الدِّينِ كُلِّهِ وَمَحْوٌ لِلشَّرِيعَةِ.

**فَالَّذِي أَنْهَا بِهِ الْجَهَنَّمُ فِي مَعْرِضِ كَلَامِ عَلَامَاتِ أَهْلِ الْبَدْعِ: هُمْ قَوْمٌ عَلِمُوا أَنَّ أَهْلَ الْمَلَةِ وَأَهْلَ الذَّمَّةِ وَالْمُلُوكَ وَالسُّوقَةَ وَالْخَاصَّةَ**

والعامة وأهل الدنيا كافيةً، إلى الفقهاء يرجعون، ولأمرهم يطيعون، وبحكمتهم يقضون في كلّ ما أشكال عليهم، وفي كلّ ما يتنازعون فيه فعل فقهاء المسلمين يعولون في رجوع الناس إلى فقهائهم وطاعتهم لعلمائهم ثبات للدين، وإضافة للسبيل، وظهور لسنة رسول الله، وكل ذلك فيه غيظ لأهل الأهواء وأضمحلال للبدع، فهم يوهون أمر الفقهاء ويضعون أصولهم ويطعنون عليهم بالاختلاف لخرج الرعية عن طاعتهم، والانقاد لأحكامهم، فيفسد الدين، وتترك الصلوات والجماعات، وتبطل الزكوات والصدقات والحجّ والجهاد، ويستحلّ الربنا والزنا والخمور والفجور، وما قد ظهر مما لا خفاء به على العقلاء<sup>(١)</sup>.

**قال أبو عثمان الصابوني** حفلة<sup>(٢)</sup>: وعلامات البدع على أهلها

(١) الإبانة (٢٣١/٢).

(٢) هو: الفقيه المحدث المفسر الخطيب إسماعيل بن عبد الرحمن بن أحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن عامر بن عابد شيخ الإسلام أبو عثمان الصابوني، كان مولده سنة ثلاط وسبعين وثلاثمائة، ومات سنة تسع وأربعين وأربعين وعشرين طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٤/٢٧١)، الأعلام للزركي

ظاهره باديه، وأظهرو آياتهم وعلماتهم: شدة معاذاتهم حملة أخبار النبي ﷺ، واحتقارهم لهم ... اعتقاداً منهم في أخبار رسول الله ﷺ أنها بمعزل عن العلم، وأن العلم ما يلقيه الشيطان إليهم من نتائج عقوبهم الفاسدة، ووساوسي صدورهم المظلمة، وهواجس قلوبهم الخالية عن الخير العاطلة، وحبّ جهنّم - بل شبههم - الداحضة الباطلة ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعْنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَى أَبْصَرَهُمْ﴾ [محمد: ٢٣]، ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨].

سمعتُ الحاكم أبا عبد الله الحافظ يقول: سمعتُ أبا علي الحسين بن علي الحافظ يقول: سمعتُ جعفر بن أحمد بن سنان الواسطي يقول: سمعتُ أحمد بن سنان القطان يقول: ليس في الدنيا مبتدع إلا وهو يغضض أهل الحديث، فإذا ابتدع الرجل نزع حلاوة الحديث من قلبه.

وعن أبي عبد الله أحمد بن حنبل، أنَّ أَحْمَدَ بْنَ الْحَسَنِ قَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ذَكْرُوا لَابْنِ أَبِي قَتِيلَةَ بِمَكَّةَ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ فَقَالَ: = .(٣١٧/١)

أصحاب الحديث قوم سوء، فقام أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَهُوَ ينْفُضُ ثوبَهُ  
ويقول: زنديق! زنديق! زنديق! حتى دخل البيت<sup>(١)</sup>.

**فَالشاطئُ جملة في معرضِ كلامِهِ عنْ أهْلِ الْبَدْعِ:** وردهم  
للأحاديث التي جرت غير موافقة لأغراضِهم ومذاهِبِهم، ويدعون  
أنَّها مخالفة للمعقول، وغير جارية على مقتضى الدليل فيجب  
ردها، كالمنكرين لعذابِ القبرِ، والصراطِ، والميزانِ، ورؤيَةِ الله عزَّ  
وجلَّ في الآخرة، وكذلك حديثُ الذبابةِ وقتيلِهِ، وأنَّ في أحدِ  
جناحيهِ داءً وفي الآخر دواءً، وأنَّه قدَّمَ الذي فيه الداء، وحديثُ  
الذي أخذَ أخاه بطنه فأمرَ النبي ﷺ بسقيه العسل<sup>(٢)</sup>... وما أشبهَ  
ذلكَ من الأحاديث الصحيحة المنسولة نقلَ العدولِ.

وربما قد حوا في الرواية من الصحابة والتبعين رضي الله عنهم  
ومن اتفق الأئمة من المحدثين على عدالتهم وإمامتهم كل ذلك  
ليردوا به على من خالفهم في المذهبِ.

(١) عقيدة السلف وأصحاب الحديث (٣٠٠-٣٠٢) بتصرف يسير.

(٢) وكلها أحاديث صحيحة مشهورة.

وربما ردوا فتاويم وقبوها في أسماء العامة، ليُنفروا الأمة عن اتباع السنّة وأهليها<sup>(١)</sup>.

**هل يجب حجر أهل البدع مطلقاً؟**

**اعلم أن أصحاب البدع على ضربين:-**

**الأول:** صاحب بيعة معاند لشرع الله، مصر على بدعته منْ بعد ما تبيّن له الحق، وظهر له الدليل، فهذا يجب حجره، لأن الهوى يضل صاحبه، فلا يتتفق بالأدلة، قال جل ذكره: ﴿فَإِنْ لَمْ يَسْتَحِبُّوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَصْلَى مِنْ أَنَّهُمْ هُوَ إِلَهٌ بِغَيْرِ هُدًى مِنْ أَنَّ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ أَلْظَالِمِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

وقال سبحانه: ﴿يَدَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاصْحِّمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلُّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ﴾ [ص: ٢٦].

(١) الاعتصام (١/٢٩٤).

لأنَّ العقلَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مُتَّبِعًا لِلشَّرِيعَةِ، لَمْ يَقِنْ لَهُ إِلَّا الْهُوَى  
وَالشَّهْوَةُ، فَيَضِلُّ وَيُضِلُّ، وَهَذَا الصِّنْفُ هُمُ الظِّنَّ نَحْنُ اللَّهُ تَعَالَى  
وَرَسُولُهُ وَالسَّلْفُ الصَّالِحُ عَنْ مَجَالِسِهِمْ، وَالاستِمَاعُ إِلَى كَلَامِهِمْ،  
وَقَدْ سَبَقَ بِيَانُ ذَلِكَ.

**الثاني:** صاحبُ بَدْعَةٍ مُعْتَدِّدُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، إِمَّا لِجَهْلِهِ بِالسُّنَّةِ  
وَإِمَّا لِشَبَهَهُ عَنْهُ جَعْلَتُهُ يَعْتَقِدُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، فَهَذَا الَّذِي يَجِبُ عَلَى  
الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ مِنَ الدُّعَاةِ وَالْعُلَمَاءِ - وَلَيْسَ عَوْمَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ  
طَالِبِ الْعِلْمِ الْمُبْدِئِ - أَنْ يُنَاظِرُوهُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الصَّوَابِ، كَمَا  
فَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مِنَ الْخَوارِجِ فَرَجَعَ مِنْهُمْ أَلْفَانِ،  
وَخَرَجَ سَائِرُهُمْ فَقَتُلُوا<sup>(١)</sup>.

### مَنْ هُمُ الْخَوارِجُ؟

الْخَوارِجُ أَوْلُ فِرَقَةٍ ظَهَرَتْ فِي الْأُمَّةِ الإِسْلَامِيَّةِ، وَفَارَقُتْ جَمَاعَةَ  
الْمُسْلِمِينَ، وَأَوْلُ أَفْرَادِهَا وَإِمَامُهُمْ وَمَقْدُومُهُمْ هُوَ «ذُو الْخَوِيْصِرَةِ»،

---

(١) انظر مُنازِرة ابْن عَبَّاس لِلْخَوارِجِ، مِنْ "الاعتصام" لِلشَّاطِبيِّ  
٢٩٦-٦٩٦/٢، وَتَلْبِيس إِبْلِيس (٩٥-٩٧).

وهو رجلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، خَرَجَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْقَوْلِ، كَمَا ثَبَتَ فِي الصَّحِيفَتَيْنِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا، أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصَرَةِ، وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اعْدِلْ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ يَعْدِلْ؟ قَدْ خَبَثْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ يَعْدِلْ»، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي فِيهِ أَصْرِبْ عَنْقَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعْهُ، فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَحْقِرُونَ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَّهُمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّوْمَيَّةِ...»<sup>(١)</sup>.

تَأْمَلَ حَالَ هَؤُلَاءِ الْخَوارِجِ: يُكْثِرُونَ مِنَ الطَّاعَاتِ عَلَى وَجْهِهِ يَعْجِزُ الصَّحَابَةُ عَنْ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِهِ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْمُتَقْدِمِ: «يَحْقِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ...» إِلَى قَوْلِهِ: «يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّوْمَيَّةِ».

فَلِمَّا دَأَى يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ مَعَ شَدَّةِ اجْتِهادِهِمْ فِي الطَّاعَاتِ مِنْ

(١) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (٣٦١٠، ٦١٦٣، ٦٩٣٣) وَمُسْلِمٌ (١٤٨) وَاللَّفْظُ لِهِ (١٠٦٤).

صلوة، وصيام، وقيام، وتلاوة القرآن؟

**الجواب:** لأنّهم ابتدأوا في الدين ما ليس منه، فقدّمُوا العقل على النقل، فكفّروا المسلمين بالذنوب واستباحوا دماءهم وأموالهم واستباحوا الخروج على حكام المسلمين، وقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك كله، والمقام لا يتسع لبسط هذه المسألة، ولكن الشاهد أنَّ العبرة ليست بكثره الطاعة، وإنما بالاتّباع، فلا تغترر، ولا تعجب بعلم أحد حتى تنظر إلى عمله، هل هو موافق للسنة؟ فإن لم يكن موافقاً للسنة، فاعلم أنه مبتدع ضال لا يقبل منه عمل، وإن كانت أعماله كالجبار، وقد سبق بيان الأدلة على ذلك.

**قال ابن الجوزي** حَفَظَهُ اللَّهُ <sup>(١)</sup> في معرض تعقيبه على حديث ذي

(١) هو: الشيخ، الإمام، العلامة، الحافظ، المفسر، صاحب التصانيف شيخ الإسلام، جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن عبد الله بن عبد الله ينتهي نسبه بالقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق. ولد سنة تسع وخمسين، حامل لواء الوعظ، كان بحرا في التفسير، عالمة في السير والتاريخ، ومعرفة فنونه، فقيها، عليها بالإجماع والاختلاف، جيد المشاركة، إليه انتهت معرفة الحديث =

**الخويصرة المتقدّم:** فهذا أول خارجيٌ خَرَجَ في الإسلام، وآفتهُ آنَهُ رضيَ برأيِ نفسهِ، ولو وقفَ لعلمَ آنَه لا رأيَ فوقَ رأيِ رسولِ الله ﷺ، وأتبَاعُ هذا الرجلِ هم الذينَ قاتلُوا عليًّا بنَ أبي طالبٍ. (١).

### صُورٌ من البدع التي وقعت في أمّة محمدٍ ﷺ

أختتمُ الكتابَ بذكرِ صورٍ مجملةٍ عن بعضِ البدعِ التي ابتليتْ بها أمّةُ محمدٍ ﷺ حينَ غفلُوا عن أهميةِ اتّباعِ السنّةِ، فنذكرُ جملةً منها وقعتْ في العباداتِ، وأخرَى في العقائدِ، وثالثةً في الأخلاقِ والعاداتِ.

#### أولاً: من البدع في العباداتِ:

إحداثُ أعيادٍ واحتفالاتٍ، ومواسمَ للحزنِ، لم يشرعها اللهُ ولا رسولُه ﷺ، ومنها:

---

وعلومهِ، والوقوف على صحيحهِ من سقيمهِ. توفي سنة سبع وتسعين وخمسينَ.

سيرُ أعلامِ النبلاء للذهبي (٣٦٥/٢١)، وفياتُ الأعيان (١٤٠/٣)،

تاريخُ الإسلام للذهبي (١١٠٠/١٢).

(١) تلبيس إبليس (ص: ٩٥).

عملٌ مَا يُسمَى بـ(السبوع) للمولودِ، والسنَّةُ أَنْ يعَقَّ عنْهُ،  
بذبح شاتينٍ للولدِ الذَّكِيرِ وشاةٍ لِلأنثى.

والاحتفالُ بيوم عاشوراءَ، وبالموْلِدِ النبوِيِّ، وبأعيادِ الميلادِ،  
وعيَدِ الحبَّ، وعيَدِ الأمِّ، وشمَّ النسيمِ، وكُلُّ أعيادِ النصارَى،  
وغيرِها من الأعيادِ، غيرِ يوم الأضحى ويوم الفطريِّ، وهما فَقَطْ عيَدَا  
المسْلِمِينَ، الَّذِينَ شُرِعَ لَنَا الاحتفالُ بِهِمَا.

وكذا الاحتفالُ بليلةِ الإسراءِ والمعراجِ، وليلةِ النصفِ من  
شعبانَ، وإحداثِ صلواتٍ لم يشرِّعْها اللهُ، كصلاةِ الرغائبِ، وكذا  
صلاةً مخصوصةً ليلةَ رأسِ السنَّةِ الميلاديةِ بحجَّةِ تحالفَةِ أهلِ  
المعاصي في هذهِ الليلةِ، ولمْ يأمرْ رسولُ اللهِ ﷺ أصحابَهُ بعبادةِ  
مخصوصةٍ في ليلةِ رأسِ السنَّةِ الميلاديةِ ولا حتَّى الهجريةِ؛ فعليكَ  
بالاتِّباعِ، ولا تضعُ الدينَ على عقلِكَ فتضلُّ.

**قالَ شيخُ الإسلامِ** رحمهُ اللهُ: إنَّ الأعيادَ من جملةِ الشَّرِعِ والمناهِجِ  
والمُناسِكِ، التي قالَ اللهُ سبَّحَانَهُ: «لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنَسَّكًا هُمْ  
نَاسِكُوهُ» [الحج: ٦٧] كالقبلةِ والصلوةِ والصيامِ.

فلا فرقَ بينَ مشاركتِهم في العيَدِ وبينَ مشاركتِهم في سائرِ  
المناهِجِ، فإنَّ الموافقةَ في جميعِ العيَدِ، موافقةٌ في الكفرِ. والموافقةُ في

بعضِ فروعِهِ: موافقةُ في بعضِ شعِبِ الكفرِ.

بل الأعيادُ هيَ من أخصّ ما تتميزُ بِهِ الشرائعُ، ومن أظهرِ ما  
لَهَا من الشعائرِ.

فالموافقةُ فيها موافقةُ في أخصّ شرائعِ الكفرِ، وأظهرَ شعائرِهِ.

ولا ريبَ أنَّ الموافقةَ في هذا قد تنتهي إلى الكفرِ في الجملةِ  
بشرطِهِ.

وأمّا مبدؤها: فأقلُّ أحوالِهِ: أنْ تكونَ معصيَةً، وإلى هذا  
الاختصاصِ أشارَ النبِيُّ ﷺ، بقولِهِ: «إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ هَذَا  
عِيدُنَا» (١) (٢) وهذا أقبحُ من مشاركتِهم في لبسِ الزنايرِ ونحوِهِ من

(١) أخرجه البخاري (٩٥٢)، ومسلم (٣٩٣١، ٩٥٢). (٢) وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: "قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يَوْمَانِ

يَلْعَبُونَ فِيهِمَا، فَقَالَ: مَا هَذَا يَوْمَانِ؟ قَالُوا: كُنَّا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي  
الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَنْذَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا:  
يَوْمَ الْأَضْحَى، وَيَوْمَ الْفَطْرِ" - صحيح، سنن أبي داود (١١٣٤)  
وغيره - واستدلَّ به ابن تيمية على النهي عن اتخاذِ غير هذين  
اليومين عيداً. انظر: افتضاء الصراط المستقيم (١ / ٤٨٥).

علمائهم ...

وإن شئتَ أنْ تنظمَ هذَا قياساً تمثيلياً<sup>(١)</sup>؛ قُلْتُ: العيد<sup>(٢)</sup> شريعة من شرائع الكفرِ، أو شعيرةٌ من شعائرِهِ، فحرّمتْ مُوافقُهم فيها كسائرِ شعائرِ الكفرِ وشرائعيهِ، وإنْ كانَ هذا أبينَ من القياسِ الجزئي<sup>(٣)</sup>.<sup>(٤)</sup> انتهى.

### ومن بدع الذكر:

الذكر الجماعيُّ، بأنْ يجتمع عدُّة أشخاصٍ في مكانٍ ويرفعونَ أصواتَهم بالذكر في آنٍ واحدٍ، ومنه أنْ يكرر لفظُ واحدٍ مراراً، كما

(١) قياسُ التمثيل: هو إلحاقيُّ الشيءِ بنظيرهِ، وهو الحكم على الشيءِ بما حكم به على غيرهِ، بناءً على جامعٍ مشتركٍ بينهما. انظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية (٩/٢٥٩).

(٢) غيرُ موجودٍ في الأصلِ، ولكنهُ أوضحُ للمَعنى؛ لأنَّهُ يناسبُ سياقَ الكلامِ.

(٣) والمعنى، واللهُ أعلم: أنَّ قياسَ العيد على مفرداتِ الشرائع، كقياس العيد على الصلاة أو الصيام مثلاً، فكما لا يجوز مُتابعةُ الكفار في صلاتِهم ولا صيامُهم؛ فكذلك لا يجوز متابعتهم في أعيادِهم.

(٤) انظر: اقتضاءُ الصراطِ المستقيم (١/٥٢٨ - ٥٢٩).

يكرر لفظ الجلالة منفرداً، فيقول: الله الله الله، وهكذا.

وكذا من يذكر الله باسم من أسمائه، أو ذكر بعينه ويقيده بعدد، ويعتقد أنه إذا ذكر الله بهذا العدد حصل له من الخير كذا وكذا، كمن يقول: اذكر اسم الله الرزاق مائة مرة لترزق، أو اذكر اسم الشافعي ألف مرة لتشفى، وما أشبه ذلك من الأشياء التي لا دليل عليها من الكتاب أو السنّة، وإنما هي من البدع.

**أَمَّا الذِّكْرُ الْمُشْرُوعُ وَكِيفِيهُ:** فَيُؤْخَذُ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ.

وتحصيص ليال وأيام بعينها بعبادة معتادة: كأول خميس من رجب، وليلة أول جمعة منه، وليلة النصف منه، وكالرهبنة، والسياحة لغير قصد مشروع أو مباح، والغلو في الدين؛ فالزيادة في الدين بغير دليل كالنقص فيه، كلامها بدعة، صاحبها عاص لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم.

#### ومن بدع الجنائز:

شق الملابس، ورفع الصوت بالصرارخ، وندب الميت بذكر محاسنه، وقد نهى النبي ﷺ عن ذلك كله، قال ﷺ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَبَّعْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِّنْ قَطْرَانٍ،

وَدْرُغْ مِنْ جَرَبِ»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ختم القرآن في نصف ساعة، بأن يقرأ كُلّ شخصٍ جزءاً من القرآن، ثم يهدوا ثواب القراءة للميت، وزيارة القبور في أيام بعينها، كالخميس الأول للميت، وفي العيدين، والأربعين والسنوية.

أمّا زيارة القبور للعبرة وذكر الموت فهي مستحبة – شرط أن تكون بالأداب التي جاءت في السنة – ومن السنة أن لا تكون في أيام بعينها، وأن يجتنب فيها كل المنكرات التي تحدث عند القبور، فيقول الدعاء المشروع عند زيارة القبور، ويدعو للميت مستقبل القبلة ولا يزيد على ذلك.

عن عائشة قالت: قلت: كيْفَ أَقُولُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ – يعني: إذا زرت القبور – قال: «قُولِي: السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ، وَإِنَّ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَآتِحُونَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٣٨٥٠) ومسلم (٩٣٤).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٤).

ومن بدع الجنائز أيضاً: تقديم الجنازة بالموسيقى والورود والمعازف، ووضع صورة الميت على السيارة، وكذا اجتماع الناس للعزية في أماكن مخصوصة.

وأماماً للعزية المشروعة بأي وسيلة: فتجوز عن طريق الهاتف أو الإنترن特، أو في محل عمل أهل الميت، أو في أي مكان وفي أي وقت، وليس فيه تقييد بثلاثة أيام، كما يعتقد البعض.

وكذا النعي المبالغ فيه من بيان حسب الميت ونسبيه، وهذا حرام منهى عنه؛ لأنَّه من الفخر بالأنساب الذي نهى عنه رسول الله ﷺ. ويجوز النعي إذا خلا من ذلك كله، حتى يعلم الناس، فيجتمعوا للصلوة عليه وتغسله، وغير ذلك من حقوق الميت.

وكذا لبس المرأة السواد لمدة عام حداداً على الميت. والمعلوم أنَّ رسول الله ﷺ نهى أن تُخَدَّلَ المرأة على أحد أكثر من ثلاثة أيام، إلا الزوج، فتحدد عليه أربعة أشهر وعشراً. أمَّا إنْ كان السواد لباسها الدائم فلا تنزعه.

ومنه: قراءة سورة (يس) على الميت أو عند احتضاره، وكل ما جاء من أحاديث في فضل سورة (يس) ضعيف، ضعفها أهل

المعرفة بالحديث، وغير ذلك<sup>(١)</sup>.

### ثانياً: البدع التي وقعت في العقائد

الغلو في الصالحين، وتعظيم قبورهم ببناء المساجد عليها والطواف بها والصلاه عندها، ودعاء أهلها من دون الله، والتسمح والتبرك بها، والاعتقاد أن صاحب القبر يملك له النفع أو يكشف عنه الشر. ولا شك أن من اعتقد ذلك فقد خرج من الملة؛ لأنه اعتقد في الميت ما هو من خصائص الربوبية، ألا وهو النفع وكشف الشر، قال جل ذكره: ﴿وَإِن يَمْسِكَ اللَّهُ بِضَرٍ فَلَا كَاشِفٌ لَّهُ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمْسِكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [الأنعام: ١٧]، وقال: ﴿وَإِن يَمْسِكَ اللَّهُ بِضَرٍ فَلَا كَاشِفٌ لَّهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يُرِدَكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَأَدَ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [يونس: ١٠٧]، وغير ذلك من الآيات.

وكذا الصلاه عند القبور وتلاوه القرآن، وإيقاد المصايح والسمع والقناديل، وما أشبه ذلك، وقد نهى رسول الله ﷺ في عدة أحاديث عن تعظيم القبور وبناء المساجد عليها، نذكر منها:-

(١) راجع - إن شئت - : فقه الجنائز، في كتابي: الفقه الميسر (٢ / ٥ - ٢٣٠).

حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَعْنَ اللَّهِ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورًا أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ»<sup>(١)</sup>.

وَعَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَا: لَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَفَقَ يَطْرَحُ حَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ، فَقَالَ، وَهُوَ كَذِيلُكَ: «لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورًا أَنْبِيَاءِهِمْ مَسَاجِدَ»<sup>(٢)</sup>.

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَمَنْ يَعْجِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»<sup>(٣)</sup>.

وَمِنْ الْبَدْعِ أَيْضًا: التَّعْبُدُ لِلَّهِ بِالْأَصْوَاتِ وَالْغُنَاءِ وَالرَّقْصِ، كَمَا

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٤٣٠ - ٤١).

(٢) أَخْرَجَهُ البَخْرَارِيُّ (٥٨١٦، ٥٨١٥، ٤٣٦، ٤٣٥) وَمُسْلِمٌ (٤٣٢ - ٤٣١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي "الْمُسْنَدِ" (١ / ٤٣٥) وَابْنُ أَبِي شِيبَةَ فِي "الْمُصْنَفِ" (٣٤٥ / ٣) وَابْنُ خَزِيمَةَ (٧٨٩) وَابْنُ حَبَّانَ فِي "مَوَارِدِ الظَّمَآنِ" (٣٤١، ٣٤٠) وَالطَّبرَانِيُّ فِي "الْكَبِيرِ" (١٠ / ٢٣٢).

يفعل البعض، بأن يبدأ الفرح بإنشاد أسماء الله الحسنى مع المعاذف، فضلاً عن الكلمات الشركية التي قد تقال – وقد لا يعلم صاحب الغناء أنها شرك – ويظن أن هذا من محبة النبي ﷺ، ولو أحبه لتقرّب إليه بما يحبه، وهو التمسك بشرع الله تبارك وتعالى.

**قال السيوطي رحمه الله في معرض كلامه عن البدع:**

ومن ذلك: ما أحدث من السماع والرقص والوجد، وفاعل ذلك ساقط المروءة، مردود الشهادة، عاص لله ولرسوله، وهو محظور.

وعن عمر بن عبد العزيز رحمه الله: كتب مؤدبًا ولده:

ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي، التي بدؤها من الشيطان، وعاقبتها سخط الرحمن، فإنه بلغني عن الثقات من حملة العلم: أن حضور المعاذف واستماع الأغاني واللهمج بها ينبع النفاق في القلب كما ينبع العشب الماء، ولعمري لتوقي ذلك بترك حضور المواطن أيسر على ذي الذهن من الشivot على النفاق<sup>(١)</sup>.

---

(١) انظر: تلبيس إبليس لابن الجوزي (ص ٢٣٥) وإغاثة اللهفان لابن القيم (١١/٢٥٠).

### ثالثاً: من بدع الأخلاق والعادات:

التشبه بالكافر باللباس، والكلام بلغتهم، وترك تحية الإسلام، وهي (السلام عليكم) وأكملها (السلام عليكم ورحمة الله وبركاته) واستبدالها بكلماتٍ إما من الغرب أو من العادات، وكذا التسليم بالإشارة به ليس من السلام، والانحناء عند السلام، وكذا الحسد والبغى، وكتهان العلم، وهذه الأشياء من صفات اليهود.

ومن بدع العادات: تزيين المساجد والتباكي بين الناس فيها، فعن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أمرت بتشنيف المساجد»، قال ابن عباس: لترخفنها كما رأيْت اليهود والنصارى<sup>(١)</sup>.

وعن أنس، أن النبي ﷺ قال: «لَا تَقُوم السَّاعَةُ حَتَّى يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمُسَاجِدِ»<sup>(٢)</sup>.

هذا الذي ذكرت من البدع غيض من فيض، أما حصرها

(١) صحيح: سنن أبي داود (٤٤٨).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٣/١٣٤) وأبو داود (٤٤٩) والنسائي

. /٢ (٣٢) وابن ماجه (٧٣٩) والدارمي (١/٣٢٧).

فيصعبُ، ولسنا مأمورين بحصريها، ولكن أُمرنا أن نتعلمَ السنةَ  
ونعملَ بها حتّى نتجنبَ الوقوعَ في البدعِ.

نسأّل الله العلي العظيمَ أن يرزقنا حُسنَ الاتّباعِ.  
تمَ بِحَمْدِ اللهِ تَعَالَى.

## الفهرس

ال الموضوع	صفحة
تقديم	٣
المقدمة	٤
<b>الباب الأول: العلم</b>	<b>٩</b>
تمهيد..	١١
العلم وفضله وشرفه..	١٩
رفعة درجات أهل العلم والإيمان	١٩
استشهاد الله سبحانه بأولى العلم على وحدانيته	١٩
العلم من أجل النعم وأعظمها	٢٢
العلم منة وفضل من الله تعالى	٢٤
أهل العلم هم أهل الخشية، والخشية سبب في دخول الجنة	٢٤
لا يستوي العالم والجاهل عند الله تعالى	٢٥
العلم شرط في صحة القول والعمل	٢٦
عظم قدر الآخرة يعلم بالعلم	٢٨
من رُزق العلم النافع فقد أراد الله به خيراً	٣٠
ثناء الله تعالى على أهل العلم، واستغفار أهل السماوات والأرض لهم، وبيان فضل العالم على العابد	٣٢

- ٣٥ تيسير طريق الجنة لطالب العلم
- ٣٥ أهل العلم لا ينقطع عملهم بموتهم، كسائر الناس
- ٣٨ الترهيبُ مِنْ ترَكِ الْعَمَلِ بِالْعِلْمِ
- ٤٠ الترهيبُ مِنْ طَلَبِ الْعِلْمِ لِلمَبَاهَةِ وَالْمَهَارَةِ وَنَيلِ الْأَغْرَاضِ
- ٤٣ مِنْ أَقْوَالِ السَّلْفِ فَيَمَنْ ترَكَ الْعَمَلَ بِالْعِلْمِ
- الباب الثاني: ذُمُّ الْجَهْلِ وَأَهْلِهِ**
- ٤٩ الجهل أصلٌ من الأنعام
- ٥٠ ثناء الله تعالى على عباده بالإعراض عن الجاهلين
- ٥١ الجهل سبب موت القلب، والعلم مادة حياته
- ٥٢ الجهل عقوبة من الله لأعدائه، والعلم منة من الله لأوليائه
- ٥٤ كلامٌ نفيسٌ لابن القيم أغلَى من الذهبِ لبيان خذلانِ مِنْ أَعْرَضَ
- عن طلبِ العلمِ، ورداً على مَنْ يصدون الناس عن طلبه
- ٥٥ الجهاد بالحججة والبيان مقدَّمٌ على الجهاد بالسيف والسنان
- الباب الثالث: وجوب التمسك بالسنة**
- ٦١ معنى السنة
- ٦٧ فَرْضُ اللهِ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ اتِّبَاعُ سُنَّةِ نَبِيِّهِ ﷺ
- ٧٢ وجوب التمسك بالسنة والاعتصام بها
- ٨٦ السُّنَّةُ وحْيٌ مِنَ اللهِ تَعَالَى وَالْقَوْلُ مِنْ عَنْدِ النَّبِيِّ ﷺ

- عصمة النبي ﷺ في التبليغ عن الله تعالى  
الوجهُ الْثَلَاثَةُ لِلْسُنْنَةِ  
ذمُ التقليد إلَّا في مسائلِ الاجتِهادِ التي لَا دَلِيلٍ فِيهَا يُرْجَعُ إِلَيْهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا سُنْنَةً  
حفظُ القرآنِ يَتَضَمَّنُ حفظُ السُنْنَةِ
- الباب الرابع: ذم البدعة**
- البدعة لغة وشرع  
ذم البدعة وسوء منقلب أهلها وذكر الأدلة من الكتاب والسنة  
المبتدع معاند للشرع ومشاق له  
المبتدع قد نزل نفسه منزلة المضاهي للشارع  
المبتدع متبع لهواه  
الأدلة من السنة على ذم البدع وأهلها  
البدعة التركية  
تارك المطلوبات الشرعية ندبًا أو وجوبًا، هل يسمى مبتدعًا أو لا؟  
البدعة قسمان: بدعة مكفرة وبدعة غير مكفرة...  
أولاً: البدعة المكفرة  
ثانياً: البدعة غير المكفرة  
خطأ من قسم البدعة إلى حسنة وسيئة

- الفرق بين تقرير النبي ﷺ وبين البدعة  
الفرق بين البدعة والمصلحة المرسلة  
كيف نتجنب الوقوع في البدع؟  
كيف نحقق الاتباع؟  
خوف السلف من الوقوع في البدع وحرصهم على التمسك بالسنة  
النهي عن مجالسة أهل البدع والاستماع إلى حديثهم  
من علمات أهل البدع  
هل يجب هجر أهل البدع مطلقاً؟  
من هم الخوارج؟  
صور من البدع التي وقعت في أمّة محمد صلّى الله عليه وسلم  
أولاً: من البدع في العبادات  
من بدع الذكر  
من بدع الجنائز  
ثانياً: البدع التي وقعت في العقائد  
ثالثاً: من بدع الأخلاق والعادات  
الفهرس